الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر 3 – ابراهيم سلطان شيبوط
كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

إشكالية الإصلاح السياسي في العالم العربي بعد أحداث2011

دراسة تحليلية مقارنة (الجزائر مصر) 2011 -2018

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص دراسات دولية

إعداد الطالب :
ساسي عبد الرحمان

إشراف :
أ.د سالمي العيفة

أعضاء لجنة المناقشة

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
01	أعراج سليمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر3	رئيسا
02	سالمي العيفة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر3	مشرفا ومقررا
03	خالد تلعيش	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجلفة	عضوا مناقشا
04	هشام صاغور	أستاذ محاضر قسم (أ)	جامعة غليزان	عضوا مناقشا
05	عبد الحكيم الذهبي	أستاذ محاضر قسم (أ)	جامعة البليدة (2)	عضوا مناقشا
06	بادول سمية	أستاذ محاضر قسم (أ)	جامعة الجزائر3	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2024 – 2025

شكر وعرفان

الحمد والشكر لله سبحانه وتعالى الذي وفقنا وأعاننا على إنجاز هذه العمل المتواضع.
ولا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بالشكر الجزيل والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور سالمي العيفة، الذي تفضل
علي بقبوله ابتداءً الإشراف على هذا العمل، وعلى مرافقته الكريمة في التوجيه و التسديد لإتمامه و إنجازه، سائلا المولى العلي القدير أن يبارك فيه و في علمه و ينفع به

إهداء

إلى الوالدين الفاضلين، عربون طاعة ووفاء.
العائلة الصغيرة زوجة وأبناء حتى يسلكوا نهج المعرفة والعلم.
العائلة الكبيرة أخوات وإخوة رمز النجاح والطموح.
الصحبة الصالحة أينما وجدت والتقت سند في العلم والأخلاق والرفقة الطيبة
أولي الفضل من المعلمين والأساتذة والشرفاء الذين تتلمذنا وأخذنا منهم نصيبا ونورا ومعرفة.
إلى الجميع أهدي هذا العمل.

عبد الرحمان ساسي

مقدمة

تعد ظاهرة الإصلاحات السياسية من الظواهر السياسية و الاجتماعية اللافتة للانتباه في الآونة الأخيرة، ويبدو أن الاهتمام بدراسة هذه الظاهرة في دول العالم المعاصر مرده اهتمام الباحثين والمختصين في مجالات العلوم السياسية و الإنسانية ومؤسسات المجتمع المدني بجملة التحولات المجتمعية والدولية الراهنة، والتي تخطو خطوات متسارعة دون أن تتمكن هذه المجتمعات والدول من السيطرة على هذا التدفق الهائل من الثقافات المتنوعة المزاحمة لثقافاتها المتأصلة مع ما تحمله هذه المجتمعات من قيم وعادات وتقاليد متعارف عليها بين أقرانها، و نبيلة في تنشئة أجياله و توجيه اختياراتهم نحو تجسيد هوياتها الوطنية والحضارية .

ولقد جاءت ردود الفعل المحلية والدولية متباينة بشأن عملية الإصلاح السياسي في العالم العربي إلى يومنا هذا بين مؤيد ومعارض، وآخر متحفظ، حول طبيعة ومحتوى وكذا أهداف هذه الإصلاحات، التي عجلت بها الظروف والمتغيرات البيئية الإقليمية قبل المحلية.

لقد كان لعملية التحول الدمقراطي الذي شهدته معظم الدول العربية فترة التسعينيات من القرن الماضي أثر كبير على علاقة الدولة بالمجتمع، حيث أصبح المواطن يتوق لممارسة حقوقه السياسية بحرية، تمكنه من تجسيد مبدأ التعددية وتجعل لعملية المعارضة دورا فاعلا، هذه العمليات التي استدعت المزيد من التشدد من طرف السلطة، مما جعل مختلف الفعاليات تواجهها إما بالرفض لتوجهاتها ، أو بالتوجه إلى العنف كوسيلة وحيدة للتعبير عن رفضها لسياساتها، وعدم الاعتراف بشرعيتها ، الأمر الذي طرح تساؤلا عن واقع التنمية الإنسانية في الدول العربية التي تعاني تغييبا على مستوى البحوث و الدراسات و الندوات و الملتقيات.

أهمية الدراسة:

تحتل عمليات الإصلاح السياسي في الجزائر أهمية خاصة ، فتاريخ الدولة الجزائرية مشهود لها بالنضال في سبيل التحرر من الاستعمار، وغداة الاستقلال حملت الجزائر مشعل الدفاع عن الشعوب المستعمرة و حقها في تقرير مصيرها و دافعت عن مطالب دول العالم الثالث في اللحاق بركب الدول

المتقدمة في حين غضت الطرف عن الحقوق السياسية و المدنية و سبل الرشادة في ترقية الحكم و تعزيز مجالات التنمية الإنسانية .

فمع نهاية الثمانينيات ، عانت الجزائر أزمة اقتصادية و اجتماعية حادة إثر التراجع الذي عرفه سعر النفط بسبب هشاشة الاقتصاد الجزائري القائم على المردود الريعي أساسا، و ترجمت هذه الأزمة إلى انتفاضة شعبية تحمل مطالب سياسية فرضت على النظام أخيرا الاعتراف بها و إقرارها دستوريا من خلال عملية إصلاحات جذرية مست معظم مجالات الحياة السياسية .

من ناحية أخرى تسعى الدراسة إلى محاولة التعرف على بعض من مفاهيم الإصلاح السياسي مثل : الديمقراطية، الحاكمية، الرشادة، التنمية الإنسانية، حقوق الإنسان، مع تبيان دور المؤسسات والأجهزة الحكومية والمجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي في كل من الجزائر و مصر.

كما تسعى الدراسة إلى الربط بين تلك المفاهيم وعملية تحقيق الاستقرار السياسي والذي يعد من أبرز مؤشراته، وجود برامج تنموية إنسانية وحكم راشد قائم على إشراك جميع الفواعل في النظام السياسي والتداول السلمي على السلطة و حفظ الحقوق والحريات .

كما تتيح الدراسة الفرصة للإطلاع على كيفية الانتقال بالمجتمعات التقليدية إلى المجتمعات العصرية من خلال عملية الإصلاح السياسي.

إشكالية الدراسة:

يأتي الجدل الدائر اليوم في موضوع الإصلاح السياسي في العالم العربي، في سياق الرؤى والمبادرات والضغوط الخارجية أو النظريات والمقاربات المنهجية المعرفية الغربية لمناهج العملية الإصلاحية وسياساتها، كما تتعدد أو تختلف وربما تتضارب مقاربات الخطاب السياسي العربي في تحديد أولويات الإصلاح السياسي ومناهجه والمشكلات التي تعترضه.

لذلك تركز الدراسة في طرح الإشكالية البحثية الرئيسية على نقطتين أساسيسن :**أولا** وهي إشكالية العلاقة بين الفكرة والحركة السياسية، فهناك نمط شائع يحتل المشهد العربي هو ذاك الذي يتجه إلى الحركة السياسية المباشرة، وهناك من الفكر ما يقتصر على المجال الاجتماعي أو التربوي، ومن هنا نلاحظ ما يذاع من معايير التمييز بين رواد الإصلاح والتجديد، وأيضا بين حركات وتيارات فكرية على نحو يخلق استقطابا سياسيا مصطنعا بين ما هو سياسي وما هو غير سياسي، ومن ثم تبرز اشكالية

طبيعة العلاقة بين أركان أو أبعاد الإصلاح المختلفة، والأهم من ذلك هو كيف تتحول طاقة المشروع الفكري إلى قوة حركة للتغيير الحضاري، وليس السياسي فقط، وهو الحاضر الغائب في مجمل جهود الإصلاح العربي عبر القرنين الماضيين، وبالتالي فكيفية تحويل الفكر إلى مشروع وترجمة الرؤية إلى برنامج إجرائي عملياتي قابل للتنفيذ على أرض الواقع يمثل جانبا مهما تفتقده كثير من عمليات الإصلاح في العالم العربي ويبقيها حبيسة الطموحات والآمال. **ثانيا** وهي اشكالية تحديد السياسات المؤدية إلى أهداف الإصلاح السياسي، أي مناهج الإصلاح والطرق المؤدية إليه في مقاربات الخطاب السياسي العربي المعاصر، من غير الدخول في القضايا المرتبطة بهذا الاصلاح والخلاف حول طبيعة الدولة والعلاقة بين الدين والدولة، وحدود تطبيق الدين إلى غيرها.

بناء على ما سبق، تسعى الدراسة في شقها العملي، إلى الإجابة حول تساؤل جوهري يهدف إلى تقييم تجارب الإصلاح في المجال العربي مفاده:

كيف يمكن تفسير نجاح بعض الأنظمة السياسية في عملية الاصلاحات السياسية، بينما تفشل أنظمة أخرى على الرغم من اتباعهم نفس السياسات و المراحل ؟

تساؤلات الدراسة:

يتفرع عن هذه الاشكالية مجموعة من الأسئة الفرعية يمكن اجمالها في الاتي:

- ماهي أهم المقاربات الثقافية العربية لعملية الإصلاح السياسي؟ وما مدى تأثرها بالرؤى الغربية النمطية للإصلاح السياسي؟
- ماهي السياسات ذات الأولوية في بناء عملية الإصلاح السياسي في العالم العربي؟
- إلى أي مدى يؤثر المدخل المؤسساتي القانوني (الدستوري) في نجاح عملية الاصلاح السياسي؟
- كيف يساهم البعد الثقافي في بلورة مفهوم الإصلاح السياسي؟
- بماذا يمكن تفسير الاستثناء الذي صنعته الجزائر في تجنب حالة الفوضى بعد أحداث 2011؟
- هل في إمكان المنظومة العربية بناء استراتيجية إصلاحية عربية تهدف إلى الرقي بالمجتمعات العربية إلى مصاف العالم المتقدم؟

- بماذا يمكن تفسير حالة "الاستعصاء الديمقراطي" في كثير من الدول العربية؟ هل يعود السبب لعدم تأهيل المجتمعات العربية ثقافيا وسياسيا، بفعل غياب برامج التنشئة والثقافة السياسية التشاركية؟ أم لغياب استراتيجية إصلاحية محكمة للأنظمة السياسية؟
- هل هناك دور للعامل الخارجي في عرقلة برامج الإصلاح السياسي في العالم العربي والوقوف في وجه الإصلاحيين؟

فرضية الدراسة:

تنطلق الدراسة من فرضية رئيسية تسعى لإثبات صحتها تتمثل في : ترتبط عملية الاصلاح السياسي بالعوامل الداخلية للنظام السياسي و مدى استجابتها للتكيف مع ميكانيزمات التحديث الهيكلي و المؤسساتي المطلوب لنجاح العملية الاصلاحية.

حدود الدراسة:

موضوع الإصلاح السياسي موضوع قديم وحديث في نفس الوقت، فهو يتجدد بحسب مقتضيات الظرف الراهن، ولا يزال مطلب العديد من المجتمعات العربية التي تسعى للخروج من دائرة التخلف رغم أنها تعيش في طبيعة إدراكية متخلفة لا تسمح لها بالخروج منها أبدا كون التقدم والتطور وصناعة النهضة تلتمس من خلال معرفة الذات والايمان بالقدرات وليس استيراد التجارب التي لا تحترم الخصوصيات.

نظرا لأهمية الموضوع على الصعيدين التاريخي والمعاصر، لا يمكن اهمال التطورات التاريخية لمسألة الإصلاح السياسي التي شهدها العالم العربي، خصوصا إذا سلمنا بأن عملية الاصلاح السياسي هي عملية تراكمية تاريخية تساهم فيها عدة أجيال تلتقى فيها الخبرات القديمة والحديثة، سواء كان ذلك على الصعيد الوطني أو الاقليمي أو العالمي، وعلى هذا الأساس لم نحدد إطار زمنيا معينا في الدراسة، مع أننا ركزنا في الشق العملي للدراسة على الفترة التي أعقبت أحداث 2011 التي مست جل أقطار العالم العربي، و التي ساهمت في إعطاء دفع معرفي جديد لمفهوم الإصلاح السياسي.

أما الإطار المكاني فهو مربوط بالعالم العربي في شقه النظري بشكل عام، أما في الشق العملي المقارن فهو يتحدد على كل من الجزائر ومصر، وذلك في إطار القيام بعملية تحليل ودراسة الاصلاحات

المتخذة، ومن ثم إبراز أوجه التشابه والاختلاف، وكذا نقاط القوة التي جنبت عدد من الدول وجعلتها تنئى بنفسها عن الفوضى التي انتشرت في العالم العربي.

منهجية الدراسة:

1. المنهج المقارن:

وهو المنهج الذي يستخدم في العلوم السياسية على نطاق واسع في دراسة الأنظمة والمؤسسات والعمليات السياسية عبر مختلف المستويات المحلية والإقليمية والدولية، ويستند المنهج المقارن في هذا السياق على جملة من البيانات والأدلة التجريبية المتصلة بالظاهرة السياسية، والتي يتم جمعها وتصنيفها من خلال منهجية علمية مقيدة تهدف إلى تطوير الفهم السياسي لتلك الظواهر محل الدراسة. [1]

نسعى من خلال الاعتماد على المنهج المقارن في هذه الدراسة إلى رصد وتحليل مختلف الاصلاحات السياسية مع اخضاعها لعملية المقارنة لاسيما في التجربتين الجزائرية والمصرية.

2. المنهج التاريخي :

هو المنهج الذي يستخدم للحصول على أنواع المعرفة عن طريق الماضي، بقصد دراسة وتحليل بعض المشكلات الإنسانية و العمليات الاجتماعية الحاضرة بالرجوع إلى المعطيات التاريخية، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي في تتبع مسار الإصلاحات السياسية في كل من الجزائر و مصر، والسيرورة التاريخية للظاهرة المدروسة، لاسيما وأن المعطيات التاريخية تساهم في بلورة الموضوع و البحث على نتائج موضوعية.

3. مدخل هيكل الفرص السياسية :

وهو الإطار النظري الذي يقدم أنموذجا تفسيريا لصعود الحركات السياسية والاجتماعية ضمن السياقات السلطوية، أو في خلال حالات الانفتاح الديمقراطي بعد الثورات، أو أثناء عمليات التحول الديمقراطي، وتقوم هذه المقاربة النظرية على فكرة تتلخص في أن أي قوة سياسية أو حركة إجتماعية تعاني القمع والإقصاء ستقوم بتوسيع نفوذها ودورها في الفضاء العام كلما حدث نوع من الانفتاح والمرونة في المناخ السياسي، بما يتيح لها حرية الحركة. وخلال مرحلة الانفتاح تقوم الحركة بترويج أفكارها

[1] Stafford, A. (2013). Comparative Analysis Within Political Science. E-International Relations. Retrieved from https://www.e-ir.info/2013/11/14/the-value-of-comparative-analysis-within-political-science/

وأيديولوجيتها نحوتوسيع نطاق شعبيتها ومؤيديها، من أجل الضغط على القوى المنافسة لها والقبول بها طرفا جديدا في المعادلة السياسية.

ومما تؤكده هذه المقاربة، أن البنى السياسية تستطيع المساهمة في تطوير نطاق التعبئة، أو الحد من انطلاقها، وهنا تأخذ العديد من العناصر في الحسبان التي تعتبر مكونات رئيسية للهيكل من ذلك توفر : المال، الأخبار، القوانين المؤسساتية التي من شأنها فتح المجال لبروز تنظيمات جديدة وجماعات سياسية أو منع ظهورها ، وبالطريقة نفسها يمكن أن يكون نمطا تعبويا سبقت تجربته، أو يكون له أثر جاذب نحو الدفع بظهور أنماط جديدة من التعبئة[1] .

4. المدخل المؤسسي والقانوني :

والذي يصطلح عليه عادة بالنظرية المؤسسية، ويفيد في التطرق لعملية الإصلاح السياسي من خلال المقاربة القانونية والمؤسسية، أي محاولة تحديد الهيكل القانوني الذي تبنى عليه مشاريع الإصلاح السياسي،كما أن هدف النظرية المؤسسية يوضح لنا الهدف من تكوين الهيئات التي يعتمدها النظام السياسي لتمرير الإصلاحات السياسية ومراحل تطورها، والوسائل المادية والبشرية التي تستخدمها تلك الهيئة والعلاقة بينها وبين مختلف الهيئات الأخرى، من خلال بيان تشكيل الهيئات التي وكلت بصياغة مشاريع القوانين في إطار الإصلاحات السياسية[2].

5. مدخل الاقتراب البنائي الوظيفي :

ويتمثل جوهر هذا المنهج في دراسة مجموعة الأنشطة التي يستلزمها إستمرار النظام، ذلك أن النظام يتكون من عدة أبنية تؤدي وظائف متعددة ضرورية لاستمراره ومن عوامل اختيار هذا المنهج في الدراسة، هو الاستئناس بأحد مقولاته الأساسية وهي أن كل بناء له وظيفة أو وظائف منوط بالقيام بها، وبالتالي فعملية تطبيق الإصلاح السياسي ما هي إلا تعبير عن وظائف معينة تبرر شرعية ممارسة

---

[1] أحمد عبد الحميد حسين، **الممارسة الحزبية وتعثر عملية التحول الديمقراطي في مصر**، في: **الثورات العربية عسر التحول الديمقراطي ومآلاته**، مجموعة مؤلفين، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018) ص.234.

وللتفصيل أكثر أنظر :

Sidney tarrow. **power in movement: social movements and contentious politics**. (Cambridge : Cambridge univesity press. 1998) . p 77.

[2] ذوفان عبيدات وآخرون، **البحث العلمي(مفهومه، ادواته، اساليبه)** ،(عمان: دار الفكر للنشر و التوزيع،1984)، ص183.

القيادة للسلطة. كما أن كل وظيفة قد يرد عليها ما يؤدي إلى تعويقها بما يتحتم معه على القائمين على هذه الوظيفة أن يقوموا بعملية التكييف والتقويم، كما أن الانطلاق من فكرة الوظيفة قد يساهم في تجاوز المسميات والأشخاص التي قد تختلف بشكل نسبي بينما تظل الوظيفة هي المحك في التحليل بما يساعد على الاستفادة من النموذج الأمثل في عملية الإصلاح كأحد قضايا الواقع المعاصر، ويفيدنا كذلك في تأكيده على الاختيار بين بديل وآخر ومسلك وآخر عند التعامل مع المواقف والمشكلات، فيرشد الدراسة لمعرفة اختيار النظام السياسي لنهج الإصلاح وبدائل اختيار هذا النهج دون غيره.

الإطار النظري :

يمكننا تأطير هذا البحث من خلال مجموعة من النظريات والتي نوردها كالآتي:

1.نظرية النظم : وهي تشمل أبعاد عملية الإصلاح السياسي من خلال زاويتين متباينتين، الأولى تتعلق بالاقتدار السياسي للنظم، والثانية بتباين وتخصص النظم ، وهو ما يؤكد على أهمية الاعتماد على نظرية النظم قصد تسهيل تفسير وتحليل التحولات الداخلية والخارجية في دول العالم العربي وفق نموذج دايفيد استون الذي يعتبر الحياة السياسية نسق يقع ضمن بيئة يتفاعل معها، وهذا النسق يتعامل مع مدخلات ومخرجات البيئة، خصوصا وأن عملية الإصلاح السياسي تتفاعل مع عوامل داخلية وأخرى خارجية، وهو ما ينطبق على مسألة التنمية أيضا. [1]

2.نظرية التبعية: يتحدد دور هذه النظرية في إعطاء بعد تفسيري لظاهرة تخلف العالم العربي، الناتج بالدرجة الأولى عن حالة استنزاف الموارد الاقتصادية لصالح الدول الكبرى، ثم عن الطبيعة الإدراكية المتخلفة في الثقافة العربية والعقل العربي التي ترى في التبعية الطريق الأوحد للخروج من دائرة التخلف دون النظر إلى الذات ومحاولة تجديدها وفق الخصوصيات الثقافية العربية.

الدراسات السابقة :

أولا – باللغة العربية :

- **أدبيات متعلقة بمفاهيم الإصلاح ، حقوق الانسان ، التنمية ، و الحكم الراشد :**

1. **الدوادي ، الإصلاح السياسي –دراسة نظرية–** [2]

[1] محمد سعد ابراهيم، **الاعلام التنموي والتعددية الحزبية**، (القاهرة: دار الكتب العلمية،2004).

[2] حمزة الداودي ، الإصلاح السياسي –دراسة نظرية – ، الجزائر : دار القبة للنشر و التوزيع، 2009.

ترى هذه الدراسة إلى أن الإصلاح أو التغير السلمي عادة ما يكون بالوسائل و الأدوات الديمقراطية، وعلى رأسها الانتخابات، و عملية الإصلاح بحاجة إلى أشخاص يتمتعون بمزايا معينه، منها قوة الإرادة و صدق الانتماء و ثقافة الحوار و التسامح و الرغبة في المشاركة و احترام قيم العدالة و المساواة و الشفافية وحقوق الإنسان التي تضمنتها المواثيق الدولية و رفض الفساد، فعملية الإصلاح عملية مجتمعية و بالتالي فإن الفرد محدود الإمكانات و لا يستطيع إحداث الإصلاح بمفرده فلا بد أن ينتظم الأفراد في إطار جماعي.

شمل المؤلف ثلاثة محاور رئيسية ، أما المحور الأول فتناول مفهوم الإصلاح السياسي في بعده الاصلاحي اللغوي ، و تمييز دلالاته عن مصطلحات أخرى تتداخل معه ، أما المحور الثاني فقد تطرق مفهوم الإصلاح السياسي عند الغرب و تطوره المفاهيمي ، أما المحور الثالث فقد تحدث عن المقاربة الثقافية –الحضارية لمفهوم الإصلاح السياسي .

إن الفائدة العلمية من هذا المؤلف ، أنه يسهم في بلورة مفهوم الإصلاح السياسي من مختلف جوانبه العلمية المتعددة ، كما أنه يبرز لنا أهمية هذا المصطلح العلمية و مدى اتساعها لترتبط بعدة مفاهيم أخرى .

2. حسين عبد القادر ،الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية.[1]

هدف هذه الدراسة هو بحث إمكانية النهوض بنظام الإدارة المحلية وتحقيق التنمية المحلية عن طريق تجسيد الحكم الراشد باعتباره معبرا عن حسن الإدارة وجدية أسلوب الحكم في التعامل مع المجتمع وأفراده على أساس الحوار بين الحاكم والمحكوم، ووجود أدوات المراقبة والمحاسبة وآليات فعالة وسليمة لاتخاذ القرارات التي تؤثر في حياة الأفراد كما يعني إدارة المرافق العامة والموارد الطبيعية وفقا لأحكام القانون وبما يضمن نموها المستدام ويراعي حقوق الأفراد والمصلحة العامة من خلال الوقوف على جهود الدولة الجزائرية في هذا المجال، ومحاولة انتهاج النهج اللامركزي في إدارة شؤون الدولة والمجتمع مما يؤدي إلى تفعيل الجماعات المحلية في المجال التنموي وفي سبيل تجسيد الديمقراطية التشاركية من خلال توسيع الخيارات المتاحة لجميع الناس حتى يكون المواطن طرف فاعل في صنع القرار المحلي الذي يسعى لضمان استدامة التنمية المحلية التي هي عماد التنمية الشاملة.

[1] حسين عبد القادر ،الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، (الجزائر : جامعة أبي بكر بلقايد– تلمسان –كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012).

تنقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول بحثية ، أما الفصل الأول فيتناول الإطار المفاهيمي للمفهوم الحكم الراشد ، و كذا المقاربة المعرفية للتنمية المحلية باعتبارها مدخل للإصلاح النظم الادارية ، ثم العلاقة التي تربط الحكم الراشد بالتنمية المحلية ، أما في الفصل الثاني قيتناول الحكم الراشد من خلال التجربة الجزائرية ، حيث يكر الباحث على دراسة و تحليل تقارير الامم المتحدة حول مستوى رشادة الحكم هذا بالاضافة إلى آليات تطبيق الحكم الراشد في الجزائر من خلال إحلال التعددية السياسية، حرية الرأي ، محاربة الفساد ، تحقيق الإستقرار السياسي. أما في الفصل الثالث فقد تناول الباحث واقع التنمية المحلية في الجزائر من خلال التركيز على مظاهر إختلالات التنمية في الجزائر و إبراز دور الحكم الراشد في مقاومة تلك الإختلالات.

إن الفائدة العلمية المرجوة من هذه الدراسة ، هي بالدرجة الأولى إبراز مفهوم الحكم الراشد من جانبه النظري، بالإضافة إلى أنها تسهم في توضيح واقع التنمية في الجزائر في شقها المحلي القائم على إصلاح النظم الإدارية المحلية ، و من جانب آخر تبرز دور الحكم الراشد في ترقية مسارات التنمية في مختلف أشكالها.

- **<u>أدبيات متعلقة بدراسة حالة الديمقراطية و الإصلاح السياسي :</u>**

3. المعتصم بالله العلوي، الإصلاح السياسي في دول الخليج العربي.[1]

أولت الدراسة اهتماما خاصا بالإصلاح السياسي في المملكة العربية السعودية و دولة الكويت، و قد كان من أبرز أهداف الدراسة تفسير مفهوم الفساد و مضامينه، و إدراك أهمية الإصلاح و دوره المحوري في إطلاق عملية تنموية شاملة في الدولة الخليجية إلى قيام حكم راشد ، هذا بالإضافة إلى توضيح الرؤية لعملية الإصلاح السياسي في دول الخليج و دعم الحريات العالمة و حقوق الإنسان و التحول إلى مجتمع الحرية و الحكم الصالح، و الوقوف على طريقة تعامل أنظمة الحكم في هذه الدول مع القضايا المتعلقة بالإصلاح السياسي، كما كشفت مدى التزامها بمبادئ الحكم الراشد و ركائزه.

4. **أمين مشاقبة و المعتصم بالله العلوي، الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد- إطار نظري-** [2]

[1] المعتصم بالله العلوي، الإصلاح السياسي في دول الخليج العربي – مذكرة ماجستير غير منشورة – ، عمان: جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا. 2009

[2] أمين مشاقبة و المعتصم بالله العلوي، الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد- إطار نظري- ، دراسة مقدمة لندوة التنمية السياسية في الأردن ، عمان: منشورات جمعية العلوم السياسية ،2008.

تتشكل هذه الدراسة من مقدمة و فصلين، و تتناول عملية الإصلاح و الحكم الراشد ، أما المقدمة فقد خصت بالتداخل الحاصل بين مفهوم الإصلاح السياسي و بعض المفاهيم و المصطلحات الأخرى كالتنمية السياسية و التحديث السياسي و التغيير السياسي التي تصب جميعها في حالة التحولات التي تحدث في النظام السياسي مع وجود اختلاف في أسلوب التعامل مع مضامين هذا التحول و آلياته ضمن إطار الجوهر أو المظهر.

فقد قدم مقاربة حول مفهوم الفساد و مفهوم الإصلاح عبر التركيز على توضيح الفساد بشكل عام مع مدخل مفاهيمي، هذا بالإضافة إلى مفهوم الإصلاح من خلال المدخل التاريخي و آلياته مركزا على البرلمان و الإصلاح، و الحكومة و الإصلاح الذاتي، و الرقابة القضائية و رقابة الإعلام و علاقتها بالإصلاح، و التنمية السياسية و الثقافة السياسية و دورهما في الإصلاح ، كما تطرق في هذا السياق إلى مفهوم الحكم الراشد و العلاقة بين الديمقراطية و الإصلاح السياسي و الحكم الراشد، باعتبار أن الديمقراطية شكل من أشكال الحكم الذي يعمل على منظومة قيم، و أن الحكم يشكل جوهرها لأنها تسعى للحفاظ على كرامة الفرد و حقوقه الأساسية و حرياته العامة و تعزيزها حمايتها، كما أن الديمقراطية و الحكم وجهان لمعادلة واحدة هي التنمية.

5. أحمد طعيبة، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر -1988-1994.[1]

تطرقت الدراسة إلى البحث في عملية التحول الديمقراطي التي شهدتها الجزائر فترة الثمانينات من القرن الماضي ، حيث ركز الباحث على عملية الإصلاحات السياسية و الاقتصادية التي بادر بها النظام الحاكم في احتواء الغضب الشعبي (مظاهرات 05 أكتوبر 1988)، أين شهدت ميلاد دستور 1989 الذي فتح الباب لأول مرة منذ الإستقلال 1962، للتعددية السياسية و أقر حزمة من التعديلات مست قانون الانتخابات و حرية إنشاء الأحزاب و الجمعيات إلى غير ذلك من مؤشرات الحياة الديمقراطية .

احتوت الدراسة في خمسة فصول بحثية ، تحدث فيها الدارس عن النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال و حتى فترة حكم الرئيس الراحل هواري بومدين ، الإصلاحات التي قام بها نظام الحكم قبل دستور 1976 و أثرها على الحياة السياسية ، إرهاصات أحداث أكتوبر 1988 ، ثم

[1] أحمد طعيبة، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر – 1988-1994 ، أطروحة دكتوراه- غير منشورة – جامعة الجزائر-كلية العلوم السياسة و الإعلام -1997.

تحليل تلك الأحداث و بيان مخرجات النظام في عملية تكيف مع واقع من خلال اقرار دستور الحريات 1989 باعتباره أول دستور يكفل الديمقراطية في إطارها المؤسسي القانوني، ثم التجربة الديمقراطية 1990-1992 .

إن هذه الدراسة تتيح لنا فرصة لمتابعة جدول سير و تطور الإصلاح السياسي في الدولة الجزائرية عبر مراحلها المختلفة قصد تحليلها و بيان القواسم المشتركة بين الماضي والحاضر .

6. هدى محمد سيد، دور الإتحاد الأوروبي في الإصلاح السياسي في الوطن العربي .[1]

تتمثل مشكلة الدراسة في تساؤل محوري هو ما هو دور الاتحاد الأوروبي في الإصلاح السياسي في الوطن العربي، أي هل تقوم دول الاتحاد الأوروبي بتشجيع مسيرة الإصلاح السياسي في الوطن العربي من خلال المبادرات الأوروبية في هذا الشأن ؟؟ ، و تتضمن الدراسة مفهومين رئيسيين ، أما الأول دور الاتحاد الأوربي و ذلك من خلال استعراض المبادرات المتعددة على سبيل المثال المبادرة الفرنسية الألمانية لإصلاح الشرق الأوسط ن المبادرة الألمانية ... و غيرها، تضمنت الدراسة ثلاثة فصول بحثية ، الاول يتمحور حول مفهوم الإصلاح والمبادرات العربية و الأوربية، أما الفصل الثاني فيتحدث عن الدراسات السابقة التي تناولت الإصلاح السياسي ، أما في الفصل الثالث فقدمن الدراسة استعراضا لأثر المبادرات الأوروبية على الوطن العربي .

إن ما يمكن أن يفيدنا من خلال هذه الدراسة فيتمثل في بيان أثر العوامل الخارجية على الإصلاح السياسي في الوطن العربي عموما و في الجزائر خصوصا ن أضف على ذلك بيان المبادرات الخارجية يساهم في تمحيص مفهوم الإصلاح السياسي بحسب التطور الذي تشهده حياة الإنسان و تنميتها في المنطقة العربية.

7. حنان قنديل ، عملية الإصلاح السياسي في مصر بين النظرية و الممارسة .[2]

[1] هدى محمد سيد محمد ، دور الاتحاد الاوروبي في الاصلاح السياسي في الوطن العربي ، رسالة ماجستير ، (جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية -2008)

[2] حنان قنديل، عملية الإصلاح السياسي في مصر بين النظرية و الممارسة ، في : مصطفى كامل السيد (محرر) ، الإصلاح السياسي في الوطن العربي ، (القاهرة : مركز دراسات و بحوث الدول النامية ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2006)

تطرح هذه الدراسة الرؤى النظرية للإصلاح السياسي من أعلى – دور النخبة– و أكدت الدراسة أن كتابات الموجة الثالثة للديمقراطية عكست هذه الحقيقة المهمة و هي الدور المحوري و الهام للنخبة في قيادة عملية الإصلاح السياسي مما دفع للتعرف على مختلف الشروط التي ساهمت في دفع النخبة إلى تبني قضية الإصلاح السياسي، و التعرف على ما يتم داخل النخبة ذاتها من عمليات تسهم في نهاية الأمر في دفع عملية التحول إلى الديمقراطية ، و تبين هذه الدراسة أن القيادة في جوهرها ليست ظاهرة فردية تتعلق بالقائد وحده، و لكنها ظاهرة جماعية محورها التفاعل بين عدة عناصر من أهمها النخبة لتحقيق أهداف و غايات بعينها.

إن الفائدة العلمية تتمثل في إبراز دور النخبة في عملية الإصلاح السياسي ، و ذلك من خلال تبيان وسائلها و آليات عمل النخبة قصد تحقيق مقصد الإصلاح السياسي.

- **أدبيات متعلقة بالتنمية البشرية – الإنسانية،:**

8. **علي حميدوش ، التنمية البشرية و التنمية الاقتصادية –دراسة حالة الجزائر–.**[1]

طرح الباحث في دراسته إشكالية العلاقة بين التنمية البشرية و التنمية الاقتصادية من خلال تمويل التنمية البشرية و أبعادها الاقتصادية و الاجتماعية، كما درس قضايا الشغل و البطالة من منظور التنمية البشرية، تضمنت الدراسة ستة فصول بحثية ، تمثلت الفصول الثلاثة الاولى من الدراسة في توضيح المفاهيم الخاصة بالدراسة كـ التنمية البشرية ، و التنمية الاقتصادية ، و ذلك من خلال التعريفات اللغوية و الاصلاحية و تطورها التاريخي ، أما الفصول الثلاثة الأخيرة فقد ركزت على الجانب التطبيقي للدراسة من خلال بيان الواقع التنموي في الجزائر ، ثم آليات مجابهة عوائق التنمية البشرية –الاقتصادية و ذلك من خلال إقرار المشاريع التنموية و المخططات ذات الصيغة الخماسية على سبيل المثال .

إن الفائدة العلمية من هذه الدراسة تتمثل في توضيح العلاقة بين التنمية الاقتصادية و التنمية البشرية باعتبار هذه الأخيرة متغير تابع من متغيرات الدراسة –محل البحث– ، كما تسهم الدراسة في بلورة مفهوم التنمية البشرية خصوصا مع حلول فترة التسعينيات من القرن الماضي و التي بدورها شهدت تحولات في النظام العالمي في شتى أبعاده السياسية و الاقتصادية و الثقافية (الحضارية) ..إلخ.

[1] علي حميدوش ، التنمية البشرية و الاقتصادية –دراسة حالة الجزائر 1990–2005– ، جامعة الجزائر– أطروحة دكتوراه – غير منشورة – سنة 2007.

9. سوسن مريبعي ، التنمية البشرية في الجزائر الواقع و الآفاق. [1]

انطلقت هذه الدراسة من مفهوم التنمية البشرية كما وضعه البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة الذي هو عبارة عن " تنمية للبشر من أجل البشر وبواسطة البشر "وانه عملية تنمية وتوسيع للخيارات المتاحة أمام الفرد باعتباره جوهر عملية التنمية ذاتها ، وكما ورد في التقرير الدولي لعام 2011 تركز التنمية بالمفهوم الحديث على الاستدامة والإنصاف وعلى ضرورة الخروج بتوصيات عملية لتحسين مسيرة التنمية عملا بمبدأ التنمية من أجل البشر ، وهكذا يمكن القول أن للتنمية البشرية بعدين أولهما يهتم بمستوى النمو الإنساني في مختلف مراحل الحياة لتنمية قدرات الإنسان ، طاقاته البدنية ، العقلية ، النفسية وكذا الاجتماعية . أما الثاني فهو أن التنمية البشرية عملية تتصل باستثمار الموارد والمدخلات والأنشطة الاقتصادية ، التي تولد الثروة والإنتاج لتنمية القدرات البشرية عن طريق الاهتمام بتطوير الهياكل والبنى المؤسسية التي تتيح المشاركة والانتفاع بمختلف القدرات لدى كل الناس، فهذا الدليل الذي جاءت به هيئة الأمم المتحدة للتنمية برز من خلال تقاريرها السنوية والتي تتابع صدورها من 1990إلى غاية 2011 ، ويتكون من ثلاث عناصر أساسية: الصحة والتعليم وكذا الدخل ومن خلال هذه العناصر الثلاثة يمكن الحكم على أن التنمية البشرية

في بلد ما مرتفعة متوسطة أو منخفضة وذلك انطلاق من مختلف مؤشراتها، ومن خلال ما تم عرضه في هذه المذكرة من فصول تم التوصل إلى عدة نتائج أهمها :

أن مفهوم التنمية انتقل من المفهوم الاقتصادي الذي يركز على زيادة الدخل الفردي الحقيقي إلى المفهوم الاجتماعي الذي يركز على الفرد.

التنمية البشرية تركز على جانبين الأول يهتم ببناء القدرات البشرية ، وذلك من خلال تحسين مستويات التعليم والاهتمام بالصحة التي يحتاجها الأفراد ، أما الجانب الثاني فهو انتفاع الناس بالقدرات المكتسبة ، وذلك بهدف زيادة الإنتاج وتحقيق تطورات في جميع المجالات.

يلعب التعليم الصحة والدخل دورا كبيرا في حساب مؤشرات التنمية البشرية ، فالاستثمار في المجالات الثلاثة يعود بمردودية عالية على النمو الاقتصادي والذي بدوره يغذي التنمية البشرية. .

[1] سوسن مريبعي، التنمية البشرية في الجزائر الواقع و الآفاق، رسالة ماجستير ، (الجزائر: جامعة قسنطينة 3،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2012).

مؤشر التنمية البشرية يركز على ثلاثة أبعاد رئيسية ، الحياة المديدة والصحية والتي تقاس بالعمر المتوقع ، المعرفة والتي تقاس بمعدل معرفة القراءة والكتابة بين البالغين بوزن الثلثين ونسبة القيد الإجمالي في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي معا بوزن الثلث، مستوى معيشة لائق ويقاس بحصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

ثانيا – باللغة الأجنبية :

1- Thomas Carothers , Aiding Democracy aboard ; A Learning Curve , Carnegie Endowment For International Peace[1]

و قد ورد في هذه الدراسة أن صفة التعددية الحزبية و التداول على السلطة تحولان دون استفراد طرف سياسي ما بالقوة و النفوذ، فالمعارضة تقوم بدور رقابي دقيق و شفاف و متواصل و علمي كذلك ، فهي تحصي هفوات الحكومة و ذلك لإسقاطها و أخذ مكانتها، غير أن هذه المعارضة يجب أن تتصف بالإيجابية فما أن نتوصل إلى كشف خطأ حكومي ما فعليها أن تبادر إلى طرح البديل و هذا السلوك يدفع بالحكومة إلى منطلق مبدأ صيانة الذات إلى تحسين أدائها حتى تظل حائزة على رضا الناس و بالتالي إعادة إنتخابها .

2- Ben Saada Mohamed Tahar : le régime politique algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle [2]

حيث درس الباحث مسألة الشرعية في النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية 1989، مبينا الشرعيات التي اعتمد عليها النظام وسلطته خلال هذه الفترة.

إن الدراسات عن عملية الإصلاحات السياسية في الدول العربية تتسم في أغلبها بالتحيز للمنطلقات الأيديولوجية التي تنبع من رحمها ،و قد جاءت هذه الدراسة في فترة حرجة على المجتمعات العربية – عموما– حيث أن العالم العربي يعيش عصر الأحداث المتسارعة التي تفرض على متخذي القرار و صانعي السياسات ضرورة الاستجابة للمستجدات و التغير الحاصل على المستوى الإقليمي، و بناءا عليه فإن دراستنا ستحاول أن تكون إضافة معرفية في فترة تغيرات سريعة و متلاحقة في المنطقة، ولتضع أساسا لإطار علمي ترفد به الباحثين و المهتمين بالتغيرات في المنطقة العربية على وجه الخصوص .

[1] Thomas Carothers , Aiding Democracy aboard ; A Learning Curve , Carnegie Endowment For International Peace , Wachington , d.c

[2] Ben Saada Mohamed Tahar : ***le régime politique algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle***Alger : ENAL, 1992.[2]

الفصل الأول

إشكالية الإصلاح السياسي – المفهوم والنظريات–

- المبحث الأول " البناء النظري للإصلاح السياسي"
- المبحث الثاني " المقاربات النظرية لدراسة الإصلاح السياسي "
- المبحث الثالث " محددات إشكالية الإصلاح السياسي "

مقدمة الفصل

حظي مفهوم الإصلاح السياسي بانتشار واسع في التراث المعرفي لحقل العلوم السياسية وخاصة فيما يتعلق بدراسة العلاقة بين السياسة والمجتمع ، وما يتعلق بعمليات بناء الأمم الجديدة في دول العالم الثالث[1]، وتشير الدراسات إلى عدم وجود اتفاق بين الباحثين حول استخدام لفظ الإصلاح، بل قد يصل الإختلاف بينهم إلى حد التناقض، وقد يرجع ذلك إلى طبيعة المفهوم باعتباره مفهوما ذا بعد فلسفي يمتلك دلالة خاصة لكل جماعة أو فئة، فما قد يسميه البعض إصلاحا هو عند البعض الآخر إفساد، بحيث يعتمد المفهوم على الرؤية الفلسفية لكل مجتمع.[2]

ويرجع الإهتمام بالإصلاح السياسي من الوجهة التاريخية إلى ستينيات القرن الماضي وإن بدأت إرهاصاته الأولى أواخر القرن التاسع عشر في أعقاب الحرب العالمية الأولى، حيث اكتسب المفهوم معاني عديدة بعده دعوة إلى تغيير أو إصلاح نظم قائمة، اقتباسا أو محاكاة للنموذج الغربي على حين رأى البعض الآخر أن هذا الإصلاح لن يتأتى إلا من خلال العودة إلى الهوية[3] ، ومن جانب آخر لم تقتصر جهود البحث في هذا المجال على الباحثين المتخصصين في مجالات العلوم السياسية وعلم الإجتماع وغيرها ،بل كان لرجال الدين و صانعي السياسة دور ملموس في هذا المجال، ولم يحظ المفهوم بإهتمام واضح في المنطقة العربية باعتباره رافداً جديداً حيث تندر الدراسات الأكاديمية والبحوث العلمية في هذا المجال وإن بدأ الإهتمام به بشكل محدود في الآونة الأخيرة.

وتعتبر قضية الإصلاح السياسي قضية علمية وعملية، فقد ظهرت استجابة لمتطلبات وتطورات علمية، كما جاءت كضرورة سياسية ملحة في شكلها العملي بحيث أضحت محل اهتمام مشترك بين رجال العلم وصانعي السياسة في آن واحد، وتسعى الدراسة في هذا الفصل إلى التركيز على البناء النظري لمفهوم الإصلاح السياسي، وكذا أهم المعاني والدلالات المرتبطة به ، بالإضافة إلى تناول

---

[1] محمد علي محمد، **أصول الإجتماع السياسي ، السياسة و المجتمع في دول العالم الثالث** ،ج3،(الإسكندرية : دار المعارف، 1986) ، ص 19.

[2] نادية محمود مصطفى ، حولية أمتي في العالم، مقدمة العددين الثالث و الرابع . (القاهرة : مركز الحضارة والدراسات السياسية ، 2002)، ص ص 4-12.

[3] مهند مبيفيل، **الفكر الإسلامي السياسي و الإصلاح : التجربتان العثمانية و الإيرانية**، (لبنان: الدار العربية للعلوم ، 2008)، ص67.

المقاربات والنظرية و أهم العوامل المؤثرة في عملية الإصلاح السياسي ، بما في ذلك محددات إشكاليته وأنماطه الهندسية الخاصة به .

من جانب آخر يعتبر الباحث أن الإضافة النوعية في هذا الجزء من الدراسة على غرار مختلف الدراسات والمؤلفات التي تناولت مفهوم الإصلاح السياسي ، تكمن في إبراز إشكالية المصطلح وتعدد الدلالات ، ذلك أن مصطلح الإصلاح ورد ذكره في عديد النصوص الشرعية والتي تفرض على الدراسة منهجا وأسلوبا معينا في التعامل مع هذا النوع من المصطلحات.

المبحث الأول

"البناء النظري للإصلاح السياسي"

المطلب الأول : إشكالية مصطلح ودلالة الإصلاح

المطلب الثاني: المفاهيم الواردة في الإصلاح السياسي .

المطلب الثالث: بين الإصلاح والتنمية والتغيير والتحول.

المطلب الأول: إشكالية مصطلح ودلالة الإصلاح

كلما تقدم العقل الإنساني في مجال الفكر والعلوم إلا وتكشفت له خطورة قضية المصطلحات، إذ لكل شيء مفتاح و مفاتيح العلوم مصطلحاتها، وتظهر أهمية ضبطها وتحديدها في أن المصطلحات هي الوعاء التعبيري الذي تطرح من خلاله الفكرة وتنفذ عن طريقه إلى العقل بل وإلى القلب، فإذا اضطرب هذا الوعاء واختلت مدلولاته التعبيرية اختل البناء الفكري ذاته واهتزت قيمته في الأذهان وخفيت الحقائق وعظمت المضرة .

ولا ريب في أن قضية المصطلح تبرز قيمتها وأهميتها أكثر في حياتنا الفكرية المعاصرة ذلك أن المصطلحات في عصرنا ليست أوصافا لغوية لعلم من الأعلام وإنما هي مصطلحات تكمن ورائها منظومات حضارية تختلف في مقدماتها ونتائجها عن منظوماتنا الاجتماعية،[1] ولا يخفى على أحد ما نعانيه من أوصاب في هذا المجال، أي في مجال ضبط الإصطلاح ناهيك عن التخبط والاضطراب، حتى أن قضية المصطلح العلمي أضحت معضلة كبرى في طريق البحث والتفكير العربيين ساهمت إلى حد كبير في إعاقه البحث والمعرفة كما أنه من الواضح أن مرض القصور فيها ليس راجعا إلى اللغة العربية ذاتها بقدر ما هو كامل في القائمين عليها والناطقين بها، ومن ثم يصبح طرح المصطلح العلمي من زاوية عجز اللغة العربية في العلوم على مسايرة التقدم العلمي موضوعا مفتعلا [2]، بل إن الدارس للتراث العربي يجب أن المصطلحات لا توضع إرتجالا إذ لابد في كل مصطلح من وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة كانت صغيرة أو كبيرة بين مدلوله اللغوي ومدلوله الإصطلاحي، إذ لا يصح أن يوضع للمعنى العلمي أكثر من لفظة إصطلاحية واحدة بإعتبار " الإصطلاح يجعل للألفاظ مدلولات جديدة غير مدلولاتها اللغوية أو الأصلية" .

وكما تهدف الدراسة الى إثبات المعنى العلمي لابد من وضع المصطلح العلمي المناسب الذي يعتبر أداة من أدوات التفكير ووسيلة من وسائل التقدم العلمي والأدبي وهو قبل ذلك لغة مشتركه بها يتم التفاهم والتواصل بين الناس عامة أو بين فئة خاصة في مجال من مجالات المعرفة والحياة . إذ العلم ما هو إلا لغة أحكم وضعها، وإذا لم يتوفر للإصطلاح العلمي هذا الإحكام وهذه الدقة فقد مسوغ وجوده

[1] عبد الواحد الحسيني، **السياق القرآني للإصلاح**. (القاهرة : دار الكلمة ،2014) ،ص ص 33-39.

[2] المرجع نفسه. ص 37.

وتعطلت وظيفته، وهذا ما حدا بمفكر مثل –**ليبنتر**– الى القول بأن الخلافات العلمية ترجع في قدر كبير منها إلى خلاف حول معنى الألفاظ ودلالاتها[1].

وهذا ما يدعونا إلى القول إلى أن الوضع يحتاج إلى توضيح يحدد مجال إستعمال الرمز ومعناه وقيمته حتى لا يتوه القارئ أو الباحث عند التطبيق ويفقد الإصطلاح جدواه، كما أن المصطلح لفظ مخصوص لمفهوم معين ينصرف إليه الذهن تبعا لمعناه المتعارف عليه في مجاله أما الإصطلاح فهو إطلاق لفظ مخصوص على لفظ معين فيكون التعارف عليه بين فئة المستخدمين له لينصرف إليه الذهن تبعا للمعنى الموضوع له في مجاله .

والقضية الجوهرية في الدراسة المصطلحية إستنادا إلى أقوال أهل الإختصاص هي صعوبة إيجاد تعريف دقيق ومحدد للمصطلح المدروس وغياب الإنسجام بين المنطوق والمفهوم أي بين اللفظ والمعنى ،إذ اللغة بطبيعتها مشتركة، أي جامعة في ألفاظها الواحدة بين المعاني المختلفة. ولهذا فاذا أريد أن يكون ثمة تفاهم فلا بد أن يكون هناك إصطلاحا عام على الألفاظ المستجدة. وهذا التحديد هو المنطلق الأول للتفكير العلمي الذي يتيح لنا التفريق بين مختلف الألفاظ والتمييز كذلك بين مختلف المعاني لأن المعنى الإصطلاحي يختلف عن المعنى المعجمي فإذا كان الأول معنى إستعماليا قبل كل شيء لأنه اكثر تخصصا ودقة، فان المعنى الثاني عام يحتمل في معظم حالاته اكثر من وجهة، وصفته هي صفة العموم . ويعزز هذا القول ما أورده **الدكتور تمام حسان** في كتابه (مناهج البحث) إذ يقول: " المعنى المعجمي هو القائم المشترك بين عدة معان ، والمعنى الإصطلاحي يتصف على النقيض من ذلك بصفة الخصوصية، ويجب من ثمة أن يكون واضحا ودقيقا ودالا على معنى واحد غير متعدد". [2]

وبذلك يتضح جليا أن المعنى المعجمي عرف عام بينما المعنى الاصطلاحي عرف خاص ،بمعنى أنه ثمرة جهود علمية إتخذه العلماء للتعبير عن المعنى من المعاني العلمية، وهنا تجدر الإشارة إلى قضية المصطلح الشرعي لنرى هل يستقل بنفسه في الدراسة والتحليل باعتبار ما خلصنا إليه من أن المصطلح ثمرة إتفاق طائفة مخصوصة ، وأن لكل لفظ معنى معجمي ومعنى إصطلاحي .فورود **الإصلاح** في النص القرآني يطرح سؤالا عن كيفية التعامل معه ؟

---

[1] ابراهيم مدكور ، **المصطلحات العلمية وألفاظ الحضارة** ،مقال منشور في مجلة مجع اللغة العربية ، عدد 51 ، 1964، القاهرة ص 17 .

[2] تمام حسان ، **مناهج البحث في اللغة** .(القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية)، ص 45.

إن المتأمل في تراثنا العلمي والفكري والفقهي يلاحظ بوضوح مدى الدقة والتحديد في ضبط الأسماء والألفاظ والمصطلحات إذا إرتبطت بمسألة من مسائل الإسلام أو كانت تصور أمرا من الأمور الشرعية، بل وقد حرصت النصوص الشرعية على إلزام المسلمين بمصطلحات بعينها ونهت عن الحيد عنها وتسميتها بغير ذلك الإسم حتى ولو كانت التقارب شديدا بين اللفظين.ومن هنا أصبح لزاما النظر إلى المصطلح الوارد في النصوص الشرعية على أساس أنه **مصطلح شرعي** ينظر إليه من زاوية التأصيل، ذلك أن المصطلحات في عصرنا ليست أوصاف لغوية بل هي تعبير عن منظومة حضارية وقيمة حضارية ، وجزء لا يتجزأ من جملة العلوم والمعارف، ثم من زاوية مواكبته للتطور الحادث في شتى العلوم مع الحفاظ على الصبغة الإسلامية والمنهج الشرعي للمصطلحات والعلوم الشرعية وهو ما يتطلب القيام بعمليه محورية مهمتها التأصيل، يرتكز على إسلامية العلوم الحديثة وتنظيرها بمنظور إسلامي معتمد على مفاهيم إسلامية وأن يكون القرآن الكريم والسنة النبوية المصدرين الأساسيين للمعرفة ، وتتطلب عملية التأصيل تكشيف القرآن والسنة وكتب التراث بكل ما تحمله من عطاء حضاري [1].

1 . الدلالة اللغوية للإصلاح :

1-1 إشتقاق لفظ الصلاح في اللغة

الصاد واللام والحاء أصل واحد يقال صلح الشيء يصلح صلاحا، ويقال صلح بفتح اللام.[2] واختلف اللغويون في أصل إشتقاق لفظ الصلاح بإختلافهم في إنتمائه إلى أحد الجذرين: (صَلَحَ) بفتح اللام أو (صَلُحَ) بضم اللام، فأصحاب الجذر الأول يعتبرون أصل إشتقاق اللفظ من صَلُحَ كل من صاحب التاج وصاحب القاموس ووردت في الصحاح واللسان [3].

أما أنصار الجذر الثاني صَلَحَ فاعتبروا الصيغة والجذر المشهور في لغه العرب وقد أورده صاحب المفردات وصاحب الأساس ودافع عنه ابن دريد ، وقد ذكرها عدد كبير من اللغويين وحكى ابن فارس

---

[1] هادي محي الدين عطية ، **نحو منهج لتنظيم المصطلح الشرعي** ،ط1،(بيروت: المعهد العلمي للفكر الاسلامي) ،ص 20.

[2] ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تر: عبد السلام هارون.(بيروت: دار الجيل، 1991). ص 303.

[3] **تاج العروس من جواهر القاموس**، الزبيدي ، دراسة وتحقيق: علي شيري . وأنظر كذلك: **لسان العرب**، ابن منظور . و **مختار الصحاح**، محمد بن ابي بكر الرازي .

الأصلين بقوله: يقال صَلُحَ الشيء يصلح صلاحا ،ويقال صَلَحَ بفتح اللام وحكى ابن السكيت بنفس اللفظ، وهذا ما يدل على المادتين مشهورتان ونفس الأمر أورده صاحب اللسان بل جعلهما أصلين[1] .

وقلنا **الصلاح** ولم نقل **الإصلاح** رغم أنهما ينسبان إلى مادة لغوية واحدة مشهورة (صَلَحَ) بالفتح، لأن اللغويين إعتبروا لفظ الصلاح هو المصدر الوحيد المشتق من أصل المادة صَلَحَ، أما الإصلاح فهو مرتبط أكثر بالفعل المزيد أصلح. وأطلقوا على الصلح إسم فعل، وهو يشترك مع المصدرين في أصل الإشتقاق. ثم إن لفظ الصلاح يدل على الحالة او الهيئة والإصلاح يرتبط في غالبه بالأفعال.

وفي نفس السياق، فأيما كان المصدر أو الجذر الذي ينتمي إليه فإنه يشكل وحدة دلالية عليها مدار البحث، ويمكن تصنيف أم المعاني والوحدات الدلالية التي تندرج تحت المفهوم في **أربعة وحدات أساسية:**

- معنى صلاح الحال وإعتدالها وإستقامتها.
- معنى السياسة والرعاية والإحسان والإقامة والصواب.
- معنى السلم والمساهمة وإصلاح ذات البين وإزاله النفار ورفع النزاع.
- مناقضة الفساد.

2-1 الدلالة المعجمية لمصطلح الإصلاح:

يعرف الإصلاح بأنه التغيير أو الانتقال من حال إلى حال أحسن، أو التحول عن شيء والانصراف عنه إلى سواه [2]، ويعود أصل الإشتقاق اللغوي للإصلاح من " صلح"و" صلاحا" و"صلوحا "، والإصلاح من " الصلاح" ، وهو الشيء الذي زال عنه الفساد فعندما يقال صلحت حال الرجل أي زال عنها فسادها[3]، ويعني التقويم و التغيير نحو الأحسن والأرقى مع إزالة الفساد والعيوب والأخطاء، وهو مشتق من الفعل أصلح يصلح إصلاحا، أي إزالة الفساد بين القوم والتوفيق بينهم، وهو نقيض الفساد، فالإصلاح هو التغيير إلى استقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة[4]، فالإصلاح هو ضد الإفساد والإستصلاح

---

[1] **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق. ص 303.

[2] مي محمود نبيل عمر الشبراوي ، **الإصلاح السياسي في الخطاب الإسلامي المعاصر في مصر** ، رسالة ماجستير ،(جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، 2015) ص 15.

[3] خليل الجر ، **المعجم العربي الحديث**،(باريس: دار الأروس، 1973)، ص 217.

[4] شعبان العيد ، **الإصلاح السياسي في الجزائر 2008-2013**،مرجع سابق، ص ص 16-22.

ضد الإستفساد، ويرتبط الإصلاح مع التعديل إلى حد التلازم، فالتعديل هو التقويم ويقال عدلته فاعتدل أي قومته فاستقام ولا يحتاج إلى التقويم إلا ما عوج .[1]

وتجدر الإشارة إلى ما ورد في دراسة تحت عنوان "محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي " والتي خلصت إلى أن معظم المعاجم اللغوية تختصر لفظ الإصلاح في كونه مقابلاً للإفساد، كما أنها لا تجتهد فيما ورد في حقه من تعاريف لغوية من قبل النقاد واللغويين، ذلك الأمر الذي يبرر ما ذهب إليه المفكر محمد عابد الجابري في قوله: (بأن المعاجم العربية القديمة لا تسعفنا بأي تعريف للإصلاح غير قولها الإصلاح ضد الإفساد، وإذا بحثنا فيها عن معنى "الإفساد" ردتنا إلى "الإصلاح" بقولها الإفساد ضد الإصلاح") [2].

كما جاء الخطاب القرآني مليئاً بذكر المصطلح فنجد" إصلاحا " في قوله تعالى: ((وإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا *إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً*))[3] ، و ورد مصطلح "الصلح" و" يُصْلِحَا " في قوله تعالى : ((وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ **يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ** وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا))[4]، ويذكر أن هذا المصطلح جاء في سياق قرابة المئة وسبعين موضعا [5]، قال الله تعالى على لسان نبيه شعيب : ((قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ))[6]، فقد ورد في الآية الكريمة خطاب سيدنا شعيب عليه السلام لقومه بالالتزام بأوامر الله التي بعثه الله بها إليهم وعدم مخالفتهم لها، وتفسر الآية الكريمة من أنه ليس لي من المقاصد إلا أن تصلح أحوالكم وتستقيم منافعكم، والمصلحة هي التي تصلح بها أحوال العباد وتستقيم

---

[1] محمد بن أبي بكر الرازي ، **مختار الصحاح**، (بيروت: مكتبة لبنان ، 1986) ص 366.

[2] مسلم بابا عربي ،"محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي" ، **مجلة دفاتر السياسة و القانون** ، الجزائر: عدد 9، 2013 ،ص ص 3-4.

ابراهيم مصطفى و آخرون ، **المعجم الوسيط** ، (القاهرة: دار الدعوة ، بدون تاريخ النشر)، ص 233

[3] سورة النساء ، الآية 35.

[4] سورة النساء ، الآية 128.

[5] مي محمود نبيل عمر الشبراوي ، **الإصلاح السياسي في الخطاب الإسلامي المعاصر في مصر**، مرجع سابق ، ص ص 17-19.

[6] سورة هود ، الآية 88.

بها أمورهم الدينية والدنيوية ،أن من يقوم بما يقدر عليه من الإصلاح لم يكن ملوما ولا مذموما في عدم فعله ما لا يقدر عليه أن يقيم من الإصلاح في نفسه وفي غيره ما يقدر عليه، فالعبد ينبغي أن لا يتكل على نفسه طرفة عين، بل لا يزال مستعينا بربه متوكلا عليه سائلا التوفيق.[1]

ولهذا فإن الإصلاح في المنظور الحضاري الإسلامي مأمور به ويقع في صميم منظومة القيم والمفاهيم الإسلامية، فهو ضرورة يمليها الوعي بالذات وليس فقط انطلاقا من مبررات خارجية، بل هو ضرورة تمليها القيم الحضارية والسنن الكونية والدين، وفي موضع آخر من القرآن الكريم يقول الله عزو جل : ((وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ)) [2] وهنا جاء الإصلاح ضد الفساد والإفساد في الأرض.

أما في اللغات الأجنبية فقد اتفقت اللغتان الانجليزية والفرنسية على أن مفهوم الإصلاح يعني إعادة تشكيل الشيء أو تحسينه وإعطاءه صورة جديدة **ففي اللغة الفرنسية** يقابل مصطلح الإصلاح كلمة réforme والتي تتكون من لازمة ré والتي تفيد معنى الإعادة ولفظ forme يعني الشكل أو الصيغة، أي أن المعنى الكامل هو إعادة تشكيل أو إعطاء صورة أخرى للشيء[3] ، أما **في اللغة الانجليزية** كلمة Reform تعني العمل الذي يحسن الأوضاع، أو تعني إعادة التشكيل أو تشكيل الشيء، وتجمعيه من جديد، أو هو تحسين الحالة أو تصليحها[4].

المطلب الثاني: المفاهيم الواردة في الإصلاح السياسي .

تتعدد وتتنوع تعريفات الإصلاح السياسي بحسب المدارس والمقاربات المختلفة التي تتعامل معه، ففي مجال العلوم السياسية لا يوجد تعريف محدد للمفهوم، كون مضمون الإصلاح يختلف من مجتمع إلى آخر ومن فترة تاريخية إلى أخرى في نفس المجتمع .

ويعرف قاموس **ويبستر** للمصطلحات السياسية الإصلاح السياسي بأنه "تحسين النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد"، فالإصلاح السياسي يعد شكلا من أشكال التغيير السياسي، ذلك الذي

---

[1] عبد الناصر السعدي ، **تفسير الكريم الرحمن في كلام المنان** ، (الكويت: جمعية احياء التراث الاسلامي ، 2004) ص ص 529-531.

[2] سورة البقرة، الآية 11

[3] مسلم بابا علي ، محاولة تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي ، مرجع سابق . ص 3

[4] أمين عواد مشاقبة، **الإصلاح السياسي إطار نظري**.(عمان : دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012)، ص 28.

يقصد به التعديل والتطوير غير الجذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية، فهو بمثابة تجديد للحياة السياسية وتصحيح لمسارها ولصيغها الدستورية والقانونية، بما يضمن توافقا عاما للدستور وسيادة القانون وفصلا للسلطات ومحدداً للعلاقات فيما بينها. [1]

من جهة أخرى يعرفه "**المعجم السياسي**" بأنه: "التغيير الاجتماعي المحدود الذي يشتمل على تحسينات تدريجية تقوم بها القيادة السياسية، سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية أو الثقافية، ضمن خطة قد تكون خماسية (خمس سنوات)، أو عشرية، أو حسب الظروف التي يتطلبها الإصلاح[2]، أما قاموس "**أكسفورد**" فيعرف الإصلاح السياسي على أنه:" تغيير أو تبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص، وخاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة ، أي إزالة بعض التعسف أو الخطأ"[3].

وقد طرأ على مفهوم الإصلاح السياسي نوع من التحول والتغيير في المضامين، بحيث نجد "**Gerado L.Munck جيرادو مونك** "،يذهب في تعريفه للإصلاح أنه "التغيير في أنماط وسلوكيات قائمة بشكل جذري أو تدريجي، خلال فترة زمنية محددة على جماعة بشرية، فالإصلاح قد يكون تدريجيا كما قد يأخذ طابعا جذريا، زيادة على أنه ليس مقصورا فقط على البنى والمؤسسات بل يشمل أيضا الأنماط والسلوكيات"، وهو نفس الطرح الذي ذهب إليه ""**Samuel Huntington صامويل هنتجتون** في تعريفه للإصلاح السياسي على أنه :"تغيير القيم وأنماط السلوك التقليدية، ونشر وسائل الاتصال والتعليم، وتوسيع نطاق الولاء، بحيث يتعدى العائلة والقرية والقبيلة ليصل إلى الأمة ،وعلمنة الحياة العامة وعقلنة البنى في السلطة وتعزيز التنظيمات المختصة وظيفيا، واستبدال مقاييس الولاءات بمقاييس الكفاءة، وتأييد توزيع أكثر إنصافا للموارد المادية والرمزية".[4]

وفي سياق متصل يمكن تعريف الإصلاح السياسي إصطلاحا بأنه الإرادة الباحثة عن الخيرو تقويم الإعوجاج، ويعرفه آخرون بأنه تغيير قواعد عمل النظام المجتمعي لمعالجة القصور والاختلال الذي يعوق التنمية، والنهوض بالمجتمع من جميع نواحيه الاقتصادية والإجتماعية والسياسية فهو ليس عملا

---

[1] محمد محمود السيد ، **مفهوم الإصلاح السياسي** ،الحوار المتمدن ، العدد 3555 ، www.ahewar.org/debat/show.art.asp.284594 التاريخ 2017/08/23 .

[2] شعبان العيد ، **الإصلاح السياسي في الجزائر 2008-2013**، مرجع سابق ، ص 17.

[3] أمين مشاقبة ، "الإصلاح السياسي المعنى و المفهوم "، **مجلة الدستور** ،الأردن : شتاء 2013 ، ص 3

[4] مسلم بابا عربي ،"**محاولة تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي**"، مرجع سابق ، ص 237.

سياسيا وحسب، بقدر ما هو عمل حضاري شامل يتناول المفاهيم والقيم والأفكار والعادات والتقاليد والأفراد والمؤسسة إذ أنه يمس مختلف جوانب الحياة، كما أنه عملية مستمرة ذات مستويات متعددة .[1]

كما يعرف الإصلاح السياسي بأنه: "كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وذلك للسير قدما ومن غير إبطاء أو تردد أو بشكل ملموس في طريق بناء نظم ديمقراطية" [2]، ولعل هذا التعريف يتسم بنوع من الشمولية، فهو يقر بتنوع الفاعلين في العلمية الإصلاحية مرورا بالأدوات والسياسات وصولا إلى الأهداف نحو بناء نظم ومجتمعات تتسم بالرقي الديمقراطي.

ويمكن تعريف الإصلاح السياسي بالإشارة إلى عدد من مؤشراته، والتي ينتظم معظمها في تجديد النظم الديمقراطية التي تتسم بعدد من السمات تتنوع ما بين: الدستور الديمقراطي، وجود برلمانات منتخبة انتخابا حرا ومباشرا، استقلال القضاء والهيئة القضائية استقلالا كاملا عن الحكومة، حرية تكوين الأحزاب السياسية دون تدخل من السلطات الحكومية، التعددية الحزبية التنافسية، الحق في إنشاء الجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية دون قيود، حرية واستقلال الصحافة والمؤسسات الاعلامية، الشفافية والحصول على البيانات والإحصاءات والرقابة والمحاسبة والمساءلة، المساواة والمشاركة السياسية وفعالية النظام السياسي، تفعيل وسائل المحاسبة ومكافحة الفساد[3]، ومن ثم فتلك المؤشرات جميعها تصب في خانة بناء الأنظمة السياسية الديمقراطية، وهو ما توجه إليه **عبد الإله بلقزيز**" في مفهومه للإصلاح بأنه:"الانتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح والانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية السياسية الحديثة، ثم الانتقال من حياة سياسية قائمة على العنف إلى أخرى قائمة على المنافسة السياسية السليمة والديمقراطية وهي أهداف مرتبطة لا تقبل الفصل".[4]

---

[1] رحاب عبد الرحمن الشريف ،" **مفهوم الإصلاح لدى حركات الإسلام السياسي: الأدوات و الفاعلية**"، في باكينام الشرقاوي وآخرون (إعداد)، المجتمع المدني و التحولات في الشرق الأوسط، أعمال المؤتمر العربي التركي الثاني للعلوم الاجتماعية، تركيا ،2012 ، ص ص 95-96.

[2] محمد عبد الله أبو رمان ، **الإصلاح السياسي في الفكر الإسلامي المعاصر**، مرجع سابق ، ص 14.

[3] يسرى احمد عزباوي، **أثر الدور الخارجي على الإصلاح السياسي في الوطن العربي – حالة العراق**، رسالة ماجستير ، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2007)، ص 8.

[4] عبد الإله بلقزيز ، "**الإصلاح السياسي في المنطقة العربية: من أين نبدأ ؟**" ، مجلة الأكاديمية المغربية للدراسات الاستشرافية، مراكش،2011.، ص 63.

في هذا السياق يشير تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2005[1] إلى أن الإصلاح السياسي الواسع والعميق الذي يؤدي لقيام مجتمع الحرية والحكم الصالح هو السبيل لإقامة مجتمع الحرية بالمعنى الشامل المكافئ للتنمية الإنسانية، وثمة شروط جوهرية ثلاثة لبدء مسيرة الإصلاح وضمان نجاحها، **فالشرط الأول** هو الاحترام القاطع لعملية الإصلاح من قبل جميع الأطراف المعنية بذلك، و**الثاني** يتمثل في القبول بالمشاركة بحيث تشمل العملية السياسية جميع القوى المجتمعية، خاصة تلك التي تمتلك حضورا شعبيا قويا، أما **الشرط الثالث** فهو احترام جميع الأطراف لمبادئ حقوق الانسان، ولا تستطيع أي قوة إنسانية أن تتناسى الدين خاصة الإسلام، باعتباره عنصراً محورياً في النسيج الثقافي والروحي للشعب العربي.

بناءً على ما سبق يمكن القول أن الإصلاح السياسي يمثل التعديلات أو التصريحات التي تقوم بها الحكومات بقصد إدخال التحسينات على المؤسسات القائمة، باستخدام الأدوات الشرعية بصورة تدريجية مستمرة، فالإصلاح السياسي محوره تحسين النظام السياسي، تقوم به السلطة السياسية وهدفه رفع كفاءة النظام السياسي، وتعتبر عملية الإصلاح السياسي حجر الزاوية في إصلاح الدولة، وجوهر الإصلاح السياسي هو تأسيس عقد اجتماعي جديد بين الدولة ومواطنيها، يجعل من المواطنة* بمعناها السياسي والقانوني، محور الرابطة المعنوية بين الحاكم و المحكوم ويستند إلى مبادئ وأسس احترام حقوق الإنسان[2].

وعليه يمكن تحديد مفهوم إجرائي للإصلاح السياسي على أنه " **إدخال تعديلات على الممارسات السياسة للنظام السياسي نحو تحقيق المزيد من الديمقراطية، بما يعني إتاحة الفرصة أمام التداول السلمي للسلطة وإطلاق الحريات العامة، بحيث تكون الحرية هي القيمة العليا والأساسية، مع العمل**

---

[1] تقرير التنمية الإنسانية العربية سنة 2005 ، أنظر :
http://arabsatates.undp.org/contents/file/arabhumandevloprep2005. 2018/08/27

* عرفت دائرة المعارف البريطانية **المواطنة** على أنها "**علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق فيها**" للمزيد من التفصيل انظر : صونية العيدي" **المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر**" ،رسالة ماجستير،(جامعة بسكرة :كلية الآداب و العلوم الإنسانية، 2004) ، ص 115.

[2] هشام حويشي ، **التنمية السياسية في الوطن العربي– دراسة تحليلية للاختلالات البنيوية و الإصلاح السياسي**، (جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الاعلام، 2011)، ص 206.

على وجود مؤسسات سياسية فعالة ودعم مؤسسات المجتمع المدني، وترسيخ مفاهيم جديدة في التعامل بين السلطة والمجتمع، وإعلاء قيم الحداثة والعقلانية و الولاء للدولة".

و على صعيد آخر، هناك من يربط الإصلاح بالسياسي بالبعد الثقافي الحضاري من منطلق التحرر من قيود الأطر الفكرية للمعيارية الغربية، وذلك بالإستعانة بمفهوم له حضوره وتداوله في المجال الفكري والسياسي العربي والإسلامي قديما وحديثا، وهنا يمكن القول بأن الثقافة العربية الإسلامية شهدت تعدداً وتنوعاً في فكر الإصلاح تنطلق من رؤى متعددة سعت كل منها إلى ضبط مفهوم للإصلاح السياسي يرتبط بمنظومة ثقافية تبعد بالمفاهيم عن الرؤى الغربية. [1]

وإذا كانت الثقافة تشمل أنماط الإنتاج الفكري والمادي للمجتمع وتمثل خلاصة ذاكرته الجماعية وتراثه الذي ما زال حيا يشكل منظومة قيم ورؤيته للكون، فإن فكرة إصلاحها تبدو عسيرة وشاقة، لكنها في الوقت ذاته ليست جديدة أو مستحيلة، فكل التحولات التي طرأت علي المجتمع العربي على سبيل المثال منذ بداية النهضة ليست سوي حلقات متتالية في مشروع الإصلاح الثقافي الذي يستهدف تغيير الواقع بتحريك العقل الذي يدبر أموره وتحديد الأهداف الجديدة التي يتوخاها، كما أن النظرة الكلية إلى حصاد الإنتاج الثقافي اليوم في مستوياته الإبداعية والمادية للوطن العربي تكشف عن اختلافه الجذري عما كان عليه الوضع في أوائل القرن الماضي، وإن كان لا يستجيب بقوة لكل الآمال المعقودة عليه، ويستشعر كثيرا من الإحباط لمخالفة التوقعات، ويبدو أن السبب الجوهري لذلك هو طبيعة البطء في الحراك العقلي والقيمي من ناحية، والتفاوت بين الأقطار العربية في إيقاع المسيرة من ناحية ثانية[2].

وقد إتسم مفهوم الإصلاح السياسي في الفكر العربي والإسلامي بالثراء والتنوع والشمول، بحيث اشتمل على كافة مناحي الحياة الاجتماعية، فلم يقتصر على قضايا الدولة والنظام السياسي وحده بقدر ما تعمق في ثنايا القيم المجتمعية بقصد التجديد، على عكس ما يراه الغرب باعتباره إعادة هيكلة، ذلك الفهم الذي يشوش على المنظور الإسلامي للمفهوم والذي يتكون من عمليات تجديدية بأفكار نهضوية وإمكانات فاعلة، وعليه فإن إعادة الاعتبار لمفهوم الإصلاح يتأسس على مدى قربه من المفهوم البنيوي

[1] محمد عبد الله أبو رمان ، **الإصلاح السياسي في الفكر الإسلامي**، مرجع سابق ، ص ص 11-14.

[2] سيف الدين عبد الفتاح، "إعادة الاعتبار لمفهومي السياسة والإصلاح"، **مجلة حراء**، أبريل 2014، ص 13.

في مضامينه الإصلاحية والإنسانية بما يهدف إلى أنسنة السياسة وارتباطها بمنظومة قيم تأسيسية وغايات قاصدة إلى الإصلاح والصلاح والمصلحة. [1]

ويكتسب المدخل الثقافي لمفهوم الإصلاح السياسي أهمية بالغة في استراتيجيات الإصلاح السياسي ومحدداته لدى روافد متعددة في الخطاب السياسي المعاصر، وقبل الغوص في المحاور الفكرية لهذا المدخل وجب تقديم مفهوم محدد لمصطلح "ثقافة"، وما هو القصد به في هذا المجال البحثي، وذلك حتى يمكن التمييز بين هذا المدخل وغيره من المداخل النظرية .

يعود الجذر اللغوي لمصطلح ثقافة من ثقف وهو يشير إلى الفعل حذق وفهم وضبط ما يحويه وقام به أو ظفر به، وقد ورد في القرآن الكريم هذا المصطلح بصيغة الجمع في الآية الكريمة : ((وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ))[2]، وتفيد هنا معنى الوجود والإلتقاء وعلى هذا يمكن القول أن المثقف هو الفطن الذكي، وتشير أيضا إلى التهذيب والتقويم بعد الإعوجاج[3].

من ناحية أخرى تصنف كلمة ثقافة بين اثنين أو ثلاث كلمات هي الأعقد في اللغة الإنجليزية، ويرجع الأمر في ذلك إلى تطويرها في التاريخ الشائك في عدة لغات أوروبية غير أن السبب الرئيسي هو أنها أصبحت تستعمل كمفاهيم هامة في مجالات ثقافية عديدة وفي نظم تفكير مختلفة ومتضاربة، الشيء الذي يبرر وجود تعدد في تعريف مصطلح "ثقافة" ذاته، إذ يحصي بعض الباحثين أكثر من (164) تعريفا. [4]

ومن جهته يحاول الدكتور نصر عارف الرجوع إلى الجذور العربية لاشتقاق وتأصيل دلالات مصطلح ثقافة، حيث يسجل أن السياق التداولي للمصطلح في المجال العربي حديث نسبيا ارتبط ببدايات

---

[1] إسراء عمران أحمد عبد الكافي، **دور القيادة في الإصلاح السياسي: دراسة في العلاقة بين الفكر و الممارسة مع التطبيق على نموذج عمر بن عبد العزيز**، رسالة ماجستير، (جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، 2007)، ص 77.

[2] البقرة، الآية 191 .

[3] نصر محمد عارف، **الحضارة–الثقافة–المدنية: "دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم**، (عمان : المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1994)، ص22.

[4] ريموند وليامز، **الكلمات المفاتيح: معجم ثقافي ومجتمعي**، ترجمة: نعيمان عثمان، (بيروت: المجلس الأعلى للثقافة،2005) ، ص 116.

القرن العشرين، وكان أكثر تأثرا بكلمة Culture ودلالاتها في المجال التداولي الغربي، ويتفق مع مالك بن نبي في حداثة المفهوم في تداوله عربيا وافتقاره في التراث الإسلامي بشكل محدود جدا. [1]

بناء على تعدد دلالات مفهوم الثقافة وإرتكازه على العديد من المؤشرات والمرتكزات بين التراث الفكري الإسلامي من جهة وعلى صعيد التجربة الغربية من جهة أخرى، يمكن الأخذ بالعناصر التالية باعتبارها تشكل بنية المفهوم ومؤشراته : [2]

1. الدين بما يتضمنه من عقائد و إدراكات وتصورات يحملها الإنسان، وتحملها الجماعة عن الذات والغيب والكون والحياة والعالم والآخر.
2. العقائد والقيم الاجتماعية التي تحمل تصور الإنسان للكثير من القضايا وتطبع سلوكه الاجتماعي والسياسي وتحدد حركة المجتمع.
3. الأفكار والمعارف الإنسانية والاجتماعية وآليات إنتاجها، بالإضافة إلى الفنون والآداب والأخلاق.

المطلب الثالث: بين الإصلاح والتنمية والتغيير والتحول.

تعددت المصطلحات والمفاهيم ذات الصلة بالإصلاح السياسي، حيث شاع استخدامه كثيرا منذ مطلع القرن الحادي والعشرين، وحتى تصل الدراسة إلى الضبط الصحيح لمفهوم الإصلاح السياسي وجب الأخذ بعين الاعتبار أهم وأبرز المفاهيم ذات القرابة والصلة المعرفية بمفهوم الإصلاح السياسي، فهناك من يصنفه على أنه حلقة جديدة في مسار تتزاحم فيه المفاهيم وتتداخل بحيث يشغل كل منها مرحلة زمنية معينة، يكون فيه محل واهتمام ودراسة من قبل المتخصصين والباحثين ثم يحل مكانه مفهوم جديد يحظى بنفس الاهتمام والرعاية العلمية .

وتتبعا لسياق التطور المفاهيمي للإصلاح السياسي نجده أخذ القسط الكبير من تحليل ودراسة مظاهر التحول والتغير والتطور للأنظمة السياسية في الوقت الحاضر، فمن مفهوم التنمية والتحديث السياسي في فترة الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، انتقل البحث والاهتمام بمفهوم التحول الديمقراطي

---

[1] نصر محمد عارف، **الحضارة–الثقافة–المدنية**، مرجع سابق، ص ص31–32.

[2] وجيه كوثراني، "عندما تكون الثقافة عامل تغيير للنهوض أو عامل جمود للانهيار"، **مجلة التسامح**، صيف 2005، عدد11، ص 26.

في فترة الثمانينات والتسعينيات التي شهدت مرحلة كبيرة في تحول النظام الدولي ونشر قيم ومبادئ ثقافية و سياسية من منبع واحد، ومن ثمة انتقالا إلى الإصلاح السياسي في الفترة المعاصرة .[1]

وفي نفس الصدد نجد أن مفهوم الإصلاح السياسي أخذ أبعادا متعددة مع باقي المستويات التنظيمية في النظام السياسي لما له من أثر المباشرة على البنية الكلية للنظام السياسي بمجالاته المتعددة، ذلك كون الإصلاح السياسي بمفهومه الشامل يدل ضمنيا على التغيير والانتقال الجذري أو الجزئي لبنية وطبيعة النظام السياسي من صورة لأخرى[2].

بناءً على ما سبق تحاول الدراسة في هذا الجزء التعرف على عدد من المفاهيم الهامة وذات الصلة بمفهوم الاصلاح السياسي وهي: التنمية السياسية، التغير السياسي، التحول الديمقراطي، مع التركيز على وجه العلاقة بين تلك المفاهيم ومفهوم الإصلاح السياسي.

أولا : التنمية السياسية والإصلاح السياسي :

اختلف علماء السياسة في تحديد مفهوم للتنمية السياسية، بالرغم من أنه حظي باهتمام منقطع النظير في فترة الخمسينيات من القرن الماضي، وتحفل المؤلفات السياسية بالعديد من التعريفات التي تناولت المفهوم، وقد شاع فهم التنمية على أنها اقتصادية أساسا، وجعلها البعض الأساس في تفسير التخلف، وساعد على ذلك أن علم الاقتصاد كان الأسبق في دراسة الموضوع، غير أن تعثر خطط التنمية في العدد من الدول وفشلها في حين آخر أدى إلى بروز مفاهيم التنمية في بعدها السياسي والاجتماعي بالإضافة إلى البعد الثقافي، كما أكد الواقع أن البعد السياسي للتنمية لا يقل أهمية عن البعد الاقتصادي.[3]

ويعد مفهوم التنمية السياسية من المفاهيم الملتبسة لعدة أسباب، **أولا** لأنه كثيرا ما يقع الخلط بينه وبين مفاهيم أخرى قريبة منه، وربما رآها البعض مرادفة له مثل التحديث السياسي، والانفتاح السياسي،

---

[1] مسلم بابا عربي ، مرجع سابق، ص 242.

[2] شعبان العيد ، مرجع سابق ، ص 37.

[3] أماني محمد قنديل، **نظام الاتصال و عملية التنمية السياسية في الدول النامية** ، رسالة ماجستير،(جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،1980)، ص ص 28-49.

و حول مفهوم التنمية بصفة عامة انظر : مها زين عمر ، **دور النخبة الحاكمة في التنمية و التحديث في دول العالم الثالث: دراسة حالة كوريا الجنوبية**، رسالة ماجستير، (جامعة حلوان: كلية التجارة و ادارة الاعمال،2012)، ص ص 30-47.

والإصلاح السياسي، والانتقال السياسي، والديمقراطية، **وثانيا** لأنه يضم مفاهيم فرعية غامضة بدورها، مفاهيم سياسية و إيديولوجية وأخلاقية وفلسفية غير قابلة للقياس الدقيق والملاحظة العلمية، مثل العدل والمساواة والقدرة وغيرها، أما **السبب الثالث** وفيه يتجلى غموض المفهوم أكثر من غيره، هو تعدد التعاريف التي وضعت للتنمية السياسية واختلافها، وجزئيتها أحيانا وعموميتها وتجريدها في أحيان أخرى[1].

ويرتبط تحقيق التنمية السياسية وفقا للنموذج الليبرالي بتطبيق نماذج مجتمعات أوروبا الغربية، المتمثلة في الليبرالية السياسية، والتعدد الحزبي و الحرية الاقتصادية، فهو بذلك يركز على الجانب المؤسسي السياسي، وفي ذلك توجه معاكس تماما للتصور الاشتراكي الذي يرى أن مسار التنمية يجب أن يقتفي آثار التجربة الاشتراكية السوفياتية منطلقا من معطيات النظرية الماركسية القائمة على التخطيط المسبق، والملكية العامة والحزب السياسي الواحد وتعبئة الجماهير[2] .

لقد برز مفهوم التنمية السياسية بعد الحرب العالمية الثانية، بعد أن انتقل من علم الاقتصاد إلى علم السياسة منذ ستينيات القرن العشرين، على أيدي رواد لجنة السياسات المقارنة التي أخرجت سلسلة من سبعة مجلدات بعنوان التنمية السياسية ساهم فيها كل من ليونارد بايندر، وجيمس كولمان، ولوسيان باي، وجوزيف لابالومبارا، إضافة إلى مايرون واينر وسيدني فيربا.[3]

وقد عرف "**رستو وريجز**" التنمية السياسية بأنها تشير إلى عملية التسييس بمعنى المشاركة المتزايدة أو الإنخراط من جانب المواطن في أنشطة الدولة في التأثير على السلطة وفي نتائجها، في حين يراها البعض بأنها عملية تهدف إلى إقامة حكم مستقر تتوافر له الشرعية والقيادة الفاعلة، فهي تعني نمو وتطور قدرات النظام السياسي في عملية تعبئة الموارد المادية والبشرية من أجل تحقيق أهدافه وغاياته، وبالتالي فجوهر التنمية هنا هو بناء الديمقراطية من خلال أهداف عدة نذكر منها : زيادة قدرة النظام

---

[1] صالح بلحاج ، **التنمية السياسية نظرة في المفاهيم و النظريات** ، (الجزائر :جامعة الجزائر ، بدون تاريخ النشر) ، ص 3.

[2] محمد نصر عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، (القاهرة : دار القارئ العربي ، 1993) ، ص 74.

[3] مراد شحماط و لبنى جصاص، "التنمية السياسية: مقاربة معرفية لتفسير الحراك الشعبي في الوطن العربي" ، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، 2012، ص ص 37-56.

السياسي، توسيع قاعدة المشاركة السياسية على الصعيدين المحلي والدولي، اعتماد معيار الكفاءة للتوظيف الإداري والسياسي. [1]

على حين يرى **لوسيان باي** أن التنمية السياسية هي مقدمة التنمية الاقتصادية، وهي نمط لسياسات المجتمعات الصناعية، وتعني التحديث السياسي، وتتضمن تنظيم للدولة القومية، وإحداث تنمية قانونية وإدارية، وتعبئة جماهيرية، كما تعني بناء للديمقراطية واستقرار وتغيير منتظم، كما تعني أيضا إقامة المؤسسات وتحقيق الأهداف العامة.

وفي سياق متصل ذهب كل من **دومنغور** و**صموئيل هنتغتون** إلى إعتبار التنمية السياسية النتاج السياسي **لعملية** التحديث، وقد ميز **جاكوريب** بين اتجاهين رئيسين، **الأول** يضم الذين يرون في التنمية السياسية مرادفا للتحديث السياسي، والذي يشكل ذلك التحول الذي حدث في المجتمعات الغربية منذ القرن الثامن عشر، أما **الاتجاه الثاني** فيمثل الذين يفهمون التنمية السياسية بمعنى التأسيس السياسي الذي يشمل التعبئة السياسية والتكامل السياسي، بالإضافة إلى التمثيل السياسي[2].

وجاء تعريف "**أورجنسكي**" للتنمية السياسية بأنها زيادة الكفاءة الحكومية والقدرة على استخدام الموارد الإنسانية والمادية لتحقيق أهداف قومية، وبالتالي فالتنمية السياسية عنده ليست إلا جانبا من جوانب التنمية المجتمعية، تقوم على تحقيق عملية التنوع والانتشار والتداخل على الصعيد السكاني من خلال تزايد حجم المساهمة الشعبية ورفع درجة الإحساس بمبادئ المساواة أمام القوانين، وعلى الصعيد الحكومي تركز على الرفع من قدرات النظام السياسي لإدارة الشؤون العامة للدولة وبالأخص الاستجابة لاحتياجات ومطالب المواطنين المتزايدة، وعلى الصعيد البنيوي الذي يجعل الدولة تحقق تنوعا بنيويا أكبر باستطاعته احتواء كامل الاحتياجات والتخصصات، الأمر الذي يضفي على التنمية بعدا قيميا يربطها بتحقيق الديمقراطية . [3]

---

[1] عبد الغفار رشاد القصبي، **التطور السياسي و التحول الديمقراطي: التنمية السياسية و بناء الأمة**، (القاهرة : مكتبة الآداب، 2006)، ص 128.

[2] مراد شحماط و لبنى حصاص ، "**التنمية السياسية :مقاربة معرفية لتفسير الحراك الشعبي في الوطن العربي**"، مرجع سابق، ص 42.

[3] هشام حويشي ، مرجع سابق. ص 33.

وعموما يمكن التمييز في الكتابات الأكاديمية الغربية حول مفهوم التنمية السياسية بين جيلين من الكتابات في هذا الصدد، **الجيل الأول** ظهر في إطار نظريات التحديث أو الحداثة، أما **الجيل الثاني** ظهر في مرحلة ما بعد الحداثة[1].

أ. **الجيل الأول : مفهوم التنمية السياسية في إطار نظريات الحداثة :**

يمكن التمييز بين ثلاث طوائف من المداخل لتعريف التنمية السياسية انطلاقا من نظريات الحداثة، **الطائفة الأولى** تلك الكتابات التي ظهرت تحت عنوان التنمية السياسية والتي تمثلت في كتابات لجنة السياسات المقارنة في فترة الستينيات من القرن الماضي، وتمحورت جل كتابات هذه الطائفة حول أن التنمية عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول إلى الدولة الصناعية ، واعتبار أن التنمية السياسية أحد جوانب هذا التغيير، وثمة اتجاه أخر يحدد ثلاثة منظورات للتنمية الأول وهو المنظور التاريخي من منطق أن التنمية عملية تاريخية، يمكن التوصل إلى مراحلها وخطواتها عن طريق تعقب أو تتبع المجتمع الغربي ،و الثاني هو المنظور النمطي والذي ينظر للتنمية بأنها ثنائيات ،التقليدية والحداثة، الصناعية والزراعية، ثم المنظور الثالث وهو المنظور التطوري وتعني التنمية هنا أنها عملية دائمة يمثل المجتمع الغربي قمة تطورها[2].

وتتفق كتابات هذه الطائفة على أن التنمية تعنى تزايد معدلات التباين والتخصص في الأبنية السياسية، وتعميق ثقافة المشاركة، وترسيخ مفاهيم الولاء والمواطنة للدولة القومية والسيادة، وإيجاد نظم التعددية على شاكلة النظم الغربية.

الطائفة الثانية وتضم الكتابات التي ظهرت تحت مفهوم التحديث، بحيث ارتبطت بشكل واضح بنموذج التحديث أو بفكر الحداثة، وكثيرا ما عبرت هذه الطائفة عن التنمية السياسية بمفهوم التحديث، ويقصد به من الناحية التاريخية عملية التحول نحو تلك الأنماط من الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية

---

[1] صلاح سالم زرنوقة ، "**مفهوم التنمية السياسية في الكتابات الأكاديمية الغربية** " ، مصطفى كامل السيد (محرر) في، صور المجتمع المثالي نماذج التنمية في فكر القوى السياسية في مصر ،(القاهرة : مركز دراسات و بحوث الدول النامية ،عدد 25، 2003)، ص ص 15-21.

[2] المرجع السابق، ص 25.

والسياسية التي تطورت في أوربا الغربية وأمريكا الشمالية ما بين القرنين السابع عشر والتاسع عشر، وتبعا لذلك يمكن القول بأن التحديث لا يتحقق إلا من خلال أربع مراحل أساسية:[1]

1. المرحلة الأولى هي مرحلة الإيقاظ بدخول أفكار وخبرات حديثة تظهر بداخل المجتمع وتطالب بالإصلاح والتجديد.
2. المرحلة الثانية هي مرحلة التكامل التي تعكس مرحلة الكفاح وتمثل مرحلة تكامل قيادة التحديث.
3. المرحلة الثالثة وهي مرحلة تحقيق التحولات الاقتصادية والاجتماعية، ونقل المجتمع من المرحلة الزراعية إلى المرحلة الصناعية الحضرية.
4. المرحلة الرابعة وهي مرحلة التقدم الحقيقي التي تمثل حالة التقدم العقلي إلى حدود عليا.[2]

وفي نفس السياق يشير مصطلح التحديث إلى نموذج محدد للتغير في المجتمع، ويعرف بأنه "العملية المعقدة التي تستهدف إحداث تغيرات في الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والأيديولوجية في المجتمع"، وهو نفس الاتجاه الذي ذهب إليه **صامويل هنتجتون** الذي شكل بإسهاماته اتجاها تنمويا جديدا ومختلفا عن الأفكار والمبادئ الكلاسيكية السائدة في خمسينيات وستينيات القرن الماضي، فهو يرى أن التحديث أو الحداثة تشير إلى عملية التكيف مع الموجة الصناعية الجديدة أما التنمية فهي ترتبط بالأساس بعامل المأسسة[3]، فالتنمية السياسية يجب أن تحدد بمعيار مستقل وشامل يتسنى تطبيقه على المجتمعات القديمة والحديثة معا، وبالتالي فالتنمية في تصوره مرتبطة ببناء المؤسسات السياسية من جهة والمشاركة السياسية من جهة أخرى، وعلاقة المشاركة بالتأسيس السياسي هي المحدد لدرجة استقرار النظام السياسي وهي التي تحقق التنمية السياسية ذاتها.

ويبدوا أن هناك اتفاقاً واسعاً على أن التحديث كعملية تفرض تحديات على النظام السياسي من أهمها:

الحاجة إلى تصفية المؤسسات والممارسات التقليدية وتحقيق إصلاحات من شأنها ترشيد السلطة وعلمنتها، وتطوير بيروقراطية على قدر كبير من الكفاءة، بالإضافة إلى تطوير قدرات الدولة لضبط علاقات المواطنين بالحكومة ، ولتعظيم قدرة الدولة على التغلغل، كما أن هناك اتفاقاً على أن عملية

---

[1] نداء مطر، **التخلف و التحديث و التنمية السياسية دراسة نظرية**، (بنغازي : منشورات جامعة قار يونس ، 1998)، ص 32.

[2] المرجع السابق، ص 33.

[3] مسلم بابا عربي، مرجع سابق، ص 243.

التحديث قد تفرز جملة من الأزمات التي تستوجب تحقيق التنمية السياسية للتغلب عليها، نذكر منها أزمة بناء الأمة، وأزمة بناء الدولة، أزمة المشاركة السياسية، وأزمة التوزيع .[1]

وعموما تجتمع أغلب كتابات هذه الطائفة على أن الأزمات مرحلة عابرة يتعرض لها المجتمع في مرحلته الانتقالية، ويجب أن يتجاوزها لكي يحقق التنمية والحداثة عن طريق القضاء على هذه الأزمات والوصول إلى مجتمع يقوم على الشرعية العقلانية ويكون واضح الهوية متكاملا داخليا، ويستطيع جهازه الحكومي بذلك أن يتغلغل في جميع أنحاء المجتمع، ويحقق التوزيع العادل، كما تتم فيه الممارسة السياسية على أساس المشاركة الجماهيرية السليمة.

أما **الطائفة الثالثة** في كتابات هذا الجيل، فقد ظهرت في مجال الربط بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، أو بمعنى آخر الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية، والديمقراطية في هذا المقام تشير إلى المشاركة في السلطة من جانب الجماعات المختلفة، والحق في التعبير وفي المنافسة حول مواقع صنع القرار أو آليات التأثير فيه[2].

ب. الجيل الثاني : نظريات التنمية في مرحلة ما بعد الحداثة :

اتسمت مفاهيم التنمية السياسية في مرحلة ما بعد الحداثة بتوسيع نطاق الاهتمام بحيث يشمل أبعادا وآفاقا لم يكن متطرقا إليها من قبل، وهو ما ظهر في الكتابات التي ربطت بين مفهومي التنمية والتنمية المستدامة والثانية التي اهتمت بمفهوم الدولة والمجتمع بما أدى إلى إدماج مفهوم المجتمع المدني في سياق نظريات التنمية أما الطائفة الثالثة تتعقل بمفهوم الحوكمة والحكم الرشيد.[3]

الطائفة الأولى ظهرت تحت عنوان سياسات التنمية المستدامة واهتمت بمناقشة التحديات التي تواجه الدول بسبب ندرة الموارد بما يتطلب اتباع سياسات رشيدة للحد من استنزاف الموارد اعتمادا على القدرة العقلية والمعرفية.

الطائفة الثانية والتي تتعلق بالدولة والمجتمع وتدعو إلى تعزيز دور المجتمع المدني بما يحقق وجود الدولة القوية التي تعمل على ترشيد وتطوير النشاط الانساني داخل حدودها، والمجتمع المدني

---

[1] عبد الغفار رشاد القصبي، **التطور السياسي و التحول الديمقراطي**،(القاهرة: كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2002)، ص ص 288-290.

[2] د.صلاح سالم زرنوقة ، "**مفهوم التنمية السياسية في الكتابات الأكاديمية الغربية** "، مرجع سابق، ص 26.

[3] د عبد الغفار رشاد القصبي ،مرجع سابق، ص 24.

القوي الذي يلعب دورا هاما في عمليات التنمية بما يعني من ممارسة دور فاعل في الحياة السياسية مع إعطاء تلك التنظيمات القدرة على الحركة.

الطائفة الثالثة والتي تندرج تحت مفهوم حسن الحكم أو رشادة الحكم، والتي تتعلق بالشروط السياسية للتنمية كالكفاءة والمساءة والشفافية واللامركزية.

وبغض النظر عن تعدد الطروحات بخصوص مفهوم التنمية السياسية، إلا أن ثمة قواسم مشتركة بين كل تلك الطروحات تتمثل في التأكيد على أن التنمية السياسية في جوهرها هي عملية إصلاح سياسي يتضمن تحقيق الديمقراطية بصورة تدريجية وتراكمية، وهي التي توفر الضمانات الأساسية لحقوق الإنسان، وكفاءة السياسات الحكومية وفعاليتها ورشادتها، وهي التي تضمن التوازن بين المجتمع المدني والدولة من خلال تحقيق مشاركة سياسية جادة .[1]

وبصفة عامة يمكن قياس التنمية باستخدام عدة مؤشرات أهمها *:

1.تداول السلطة أي طريقة تغيير نظام الحكم، وهل يتم ذلك وفقا لأحكام الدستور أم لا ؟ .

2.الحريات المدنية، بمعنى ما يتمتع به الأفراد من حرية في الرأي والفكر والتعبير والتظاهر، والعقيدة وغيرها من الحريات .

3.الحريات السياسية مثل : حق المشاركة والانتخاب، الحق في تكوين الأحزاب والجمعيات.

4.العنف المجتمعي أي مدى انتشار النزاعات العرقية والدينية والحركات المتطرفة.

5.فجوة التوقعات وتشمل فجوات اقتصادية واجتماعية وسياسية.

ج. التنمية من منظور مفكري العالم الثالث :

في نفس الاتجاه قدم دارسو التنمية السياسية في العالم الثالث تعريفات جديدة لها، فهناك من يعرف التنمية السياسية بأنها " تمثل تغييرا نحو نماذج للمجتمعات تؤدي على تحقيق أفضل للقيم الإنسانية ، وإلى سيطرة أكبر للمجتمع على بيئته وعلى مصيره السياسي الذاتي ، وإلى اكتساب الأفراد سيطرة متزايدة على مصيرهم ، وفي تعريف أخر تمثل التنمية السياسية ظاهرة أكثر اتساعا تشمل الأبنية الاقتصادية

[1] صلاح سالم زرنوقة ، "**مفهوم التنمية السياسية في الكتابات الأكاديمية الغربية** ،مرجع سابق ، ص 37.

* ابراهيم العيسوي، **التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية و مؤشراتها**،(القاهرة : دار الشروق،200)، ص55.

والسياسية والاجتماعية التي تسعى من أجل إحداث التغيير، وتتحدد بأنها السلسلة الكاملة من العمليات وكذلك الوسائل التي عن طريقها يبتعد النسق الاجتماعي عن وضع للحياة ينظر إليه على نطاق واسع على أنه غير مرض بطريقة معينة والانطلاق نحو أوضاع تعد أفضل من الناحية الإنسانية[1].

ويرى **الدكتور جلال أمين** بأن التنمية هي تحسين لنمط الحياة، في حين يذهب **د.علي الدين هلال** إلى أن التنمية هي ذلك الكل المعقد من الإجراءات والعمليات المتتالية والمستمرة التي يقوم بها الإنسان للتحكم بقدر ما في متضمنات واتجاهات التغير الثقافي والحضاري في المجتمع، وكذا سرعته بهدف إشباع حاجاته، وبالتالي فالتنمية السياسية هي عملية تغيير شامل ومقصود وموجه لتحقيق مثل أعلى.[2]

من جانب آخر يعرف **د.سعد الدين ابراهيم** التنمية السياسية بأنها " انبثاق ونمو الامكانيات والطاقات الكامنة في كيان معين بشكل كامل ومتوازن، سواء كان هذا الكيان فردا أو جماعة أم مجتمع، فالتنمية هنا عملية تغيير ارتقائي مخطط للنهوض الشامل المتكامل لجميع نواحي الحياة في المجتمع يقوم لها أبناؤه بنهج ديمقراطي وبتكاتف المساعدات الحكومية ".[3]

وينطلق **الدكتور نصر عارف** في رؤيته النقدية للكتابات العربية للتنمية السياسية من تساؤل جوهري: هل استطاع الفكر التنموي العربي طرح نظرات أو رؤى مستقبلية، نابعة من طبيعة واقعه ومعطياته الفكرية والتاريخية، ومشاكله المعاصرة أم أنه سار في سياق المنظور المعرفي الأوروبي ؟، وأين موضع الخصوصية والعالمية في الفكر التنموي العربي ؟هل يعيش هذا الفكر مشاكله المجتمعية أم أنه لا يزال أسير الخبرة التاريخية الأوروبية، يحاول إسقاطها أو تكرارها في غير إطارها الزماني والمكاني و الحضاري ؟، وما هي مساحة الابتكار في هذا الفكر ؟، هل قدم إسهامات جديدة جديرة بالاهتمام أم أنه ما زال قيد النقل والتقليد ؟[4]، ويخلص في نهاية دراسته إلى التأكيد على ضرورة تضافر الجهود من أجل بلورة منظور

---

[1] السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، (القاهرة : دار المعارف ، 1986) ، ص ص 155-165.

[2] علي الدين هلال، **محاضرات في التنمية السياسية**، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1994)، ص 57.

[3] سعد الدين ابراهيم، "**مصر في ربع قرن 1952-1977: دراسات في التنمية و التغيير الاجتماعي**"، (بيروت: معهد الإنماء العربي ، 1981)، ص 7.

[4] نصر محمد عارف، **نظريات التنمية السياسية –دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الاسلامي**، مرجع سابق، ص 57.

إسلامي بديل للتنمية السياسية يعتمد على **مفهومي الاستخلاف والعمران البشري** منطلقا بذلك من أربعة دواعي و ضرورات محورية وهي :[1]

1. **دواعٍ نابعة من طبيعة نظريات التنمية السياسية** ، والتي تمثل في جوهرها رؤية العالم الأوروبي للحركة البشرية المستمدة من خبرته وتجاربه وسياقه التاريخي والتي يريد أن يضفي عليها نوعا من العمومية والعالمية، بالإضافة إلى أن تلك النظريات هي امتداد للحقل العلمي الأوروبي الذي تخصص في دراسة وفهم العالم غير الأوروبي ،بمعنى هي تعبير عن نظر العقل الأوروبي في العالم الآخر والذي تكتنفه مجموعة من المحاذير العقائدية والعنصرية المصلحية، كما تنطلق تلك النظريات من اتخاذ نمط التطور الأوروبي مقياسا معياريا للحركة البشرية التي يجب أن تقتفي أثره جميع المجتمعات الأخرى باعتباره المثل لرقي حركة المجتمعات، فضلا عن مفهومي الخطية والجبرية للتطور السياسي، حيث أن المجتمعات لا بد وأن تسلك خطا متصاعدا تمثل أوروبا قمته لتأتي بعدها المجتمعات الأخرى في تسلسل طبقا لاقترابها أو ابتعادها من النمط التطوري الأوروبي.

2. **دواعٍ نابعة من طبيعة المجتمعات غير الأوروبية،** كون أن تنمية المجتمعات الأوروبية جاءت على حساب المجتمعات غير الأوروبية، والتي ابتليت باستنزاف مواردها وإهدار طاقاتها طوال فترة البغي الأوروبي على حد تعبيره، كما أنها فقدت إمكانية التوسع على حساب مجتمعات أخرى وهي بذلك فقدت الميزة النسبية التي تمتعت بها أوروبا في تطورها، كل هذا بالإضافة إلى تحكم المؤسسات الاقتصادية العالمية في اقتصاديات الدول الغير أوروبية.

3. **دواعٍ نابعة من البيئة العالمية،** والتي تشهد عملية مراجعة فكرية ونظامية على كافة المستويات، حيث برز اتجاه يدعو لإعادة النظر في المقولات والنظريات والنظم سواء في النسق الرأسمالي في الفكر الأوروبي، أو الاشتراكي الماركسي، الأمر الذي يجعل من الساحة الفكرية العالمية مؤهلة لتفهم أي بديل يطرح بصورة جادة، نتيجة وجود حالة من عدم الثبات على النسق الأوروبي السائد، كل هذا بالإضافة على وجود إعادة اهتمام بالدراسات الإسلامية في مختلف دول العالم.

[1] المرجع السابق، ص ص 405-421.

4. **دواعٍ نابعة من طبيعة الشريعة الإسلامية**، والتي تبرز جليا في خصائصها الشاملة والعالمية، وكذلك مقاصدها ومساراتها على اختلاف الزمان والمكان، خصوصا في نهي الشريعة الإسلامية في إتباع الذين كفروا أو أهل الكتاب، وقد ورد النهي في أكثر موضع من القرآن الكريم.

عموما يخلص **الدكتور نصر محمد عارف** إلى ضرورة تضافر الجهود لصياغة إطار إسلامي لتجديد المجتمعات الإسلامية وإحيائها وتحقيق نهضتها، وفعالية العملية السياسية فيها، أو بمعنى آخر تحقيق الفهم الإسلامي لمضمون لفظ السياسة والذي يعنى وجوه الخير من عدالة ومساواة وحرية وفاعلية وشهادة على العالمين.[1]

بناءً على التعريفات السالفة الذكر يتبين أن مفهوم الإصلاح السياسي يتناول العديد من المحاور، فهو يشير وفقا للاستخدام الشائع اليوم إلى إدخال تعديلات على الممارسة السياسية في مسيرة التطور السياسي نحو مزيد من الديمقراطية وتحديدا في مجالات الحقوق والحريات السياسية وكذا التعددية الحزبية، وتعديل الإطار الدستوري ليناسب متطلبات الإصلاح، كما قد يشير إلى دائرة أوسع تتعلق بالمؤسسات أو المجتمع المدني والجماعات المختلفة والتعليم والثقافة وفي هذه الحالة يكون الإصلاح شاملا أو متعدد الأبعاد، وقد قطعت العديد من الدول العربية شوطا مهما في التحديث والتنمية وبناء اقتصاد حديث وجيش وتعليم، ولكن ثمة ندرة في النظم السياسية التي شهدت درجات حقيقية من الإصلاح السياسي[2].

فإذا كانت التنمية السياسية تشير في الغالب إلى تحولات هيكلية أو بنيوية، وتنطوي على تغيرات تعزز من ترشيد القرار السياسي تزيد من نسبة المشاركة السياسية، فإن الإصلاح السياسي يشير إلى حدوث بعض التغيرات المؤسسية وتحولات في عملية ممارسة اتخاذ القرار السياسي على نحو يوسع من نطاق المشاركة السياسية، وبالتالي فهو يهدف إلى بناء القدرات وتوظيفها أولا على المستوى الفردي أو الجزئي، أي قيام الأفراد والجماعات المكونة للدولة بتطوير قدراتهم الذاتية، والثاني هو المستوى الكلي حيث تقوم الدولة بتطوير قدراتها أيضا.

---

[1] نصر محمد عارف ، **نظريات التنمية السياسية –دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الاسلامي**، مرجع سابق، ص ص 421–437.

[2] مسلم بابا عربي ، مرجع سابق ، ص 244.

ثانيا: التغيير السياسي والإصلاح السياسي

في اللغة العربية "**التغيير**" اسمٌ مشتقٌ من الفعل" غيّر" وغيّر الشيء أي بدله وجعله على غير ما كان عليه، وغير عليه الأمر: حوله وتغير الشيء عن حاله: **تحول** وغيره حوله وبدله[1]، وفي القرآن الكريم ورد قول الله عز وجل: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ))[2]، و يشير أيضا إلى جعل الشيء على غير ما كان عليه.

أما من الجانب الاصطلاحي فنجد أن مفهوم التغيير السياسي يتسم بنوع من الشمولية والاتساع[3]، فهناك من يذهب في تعريفه للتغيير السياسي إلى مجمل التحولات التي تتعرض لها البنى السياسية في مجتمع ما بحيث يعاد توزيع السلطة والنفوذ داخل الدولة نفسها أو عدة دول، ويقصد به أيضا الانتقال من وضع لا ديمقراطي استبدادي إلى وضع ديمقراطي[4].

في حين هناك من يرادف[5] مفهوم التغيير السياسي بالتحول في البنية أو العملية والغايات السياسية بما يؤثر على توزيع ممارسة القوة السياسية بما تشتمله من (السلطة والإجبار والنفوذ السياسي) سواء داخل الدولة الواحدة أو على مستوى علاقاتها مع الدول الأخرى، كما قد يأخذ هذا المفهوم شكل تكيف النظام السياسي مع المطالب والضغوط والتوترات التي تفرزها التغييرات البنيوية، وقد يأخذ أيضا شكل نظام جديد عجز عن الاحتفاظ بوجوده.

والتغيير السياسي كما يراه البعض هو نتيجة جملة من العوامل وعلى رأسها مطالب الرأي العام والأفراد في شكل مدخلات للنظام السياسي ويتخذ التغيير السياسي صورتين رئيسيتين، **الصورة الأولى** تقترب من مفهوم الثورة والتغيير الشامل العميق[6]، والذي يبدأ بتغيير القيادة الدكتاتورية ويمتد ليشمل

---

[1]: ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين بن مكرم، **لسان العرب**، (لبنان, دار صادر، المجلد الخامس، 1986)،ص 335. و إبراهيم مصطفى و آخرون ، **المعجم الوسيط**، (تركيا: المكتبة الاسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ نشر)، ص:668.

[2] الرعد ، الآية 11.

[3] بندي عبد السلام و علة مراد، **التغيير –قراءة مفاهيمية دلالية–** ،دراسة منشورة، (جامعة تلمسان : كلية العلوم الاقتصادية ،2010)، ص 02.

[4]د ريم محمد موسى ، **الثورات العربية و مستقبل التغيير السياسي**، (ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر فلادلفيا السابع عشر، 2012).ص 04.

[5] د اسماعيل صبري و آخرون ، **موسوعة العلوم السياسية**، (الكويت: جامعة الكويت،1994)، ص ص 85-93.

[6] د ريم محمد موسى ، مرجع سابق. ص 05.

النظم الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتشريعية والقضائية والدينية وغيرها، ومن ثم فإن تغيير القيادة الديكتاتورية أو المتعسفة أو النجاح في تغيير أنماط تفكيرها بما يتناسب مع صالح الدولة أو المؤسسة لا يمثل الهدف النهائي للراغبين في إحداث التغييرات، ولكنه يمثل الخطوة الأولى الفعالة نحو التحولات النوعية الكبرى التي تقفز بالدولة أو المؤسسات قفزة هائلة إلى الأمام، فتغيير القيادة هو خطوة نحو التغيير الشامل وليس هو الهدف النهائي .

وهذا المفهوم لا يبتعد كثيرا عن مفهوم الثورة[1] والذي تعني الخروج عن الوضع الراهن وتغييره بالتطلع إلى حال أفضل، والتغيير يكون غالبا بالقوة ومن قبل شريحة كبيرة من المجتمع حيث تقوم الأغلبية المقهورة في المجتمع بالتشارك مع الجماعات السياسية المستقلة بإزاحة الأقلية الحاكمة المستبدة، والتحدي الوحيد لهذا النوع من التغيير هو أن يكون مصحوبا بضمانات تهدف إلى تسليم السلطة إلى الشعب نفسه لضمان استمرار الحرية السياسية والحياة المستقرة والآمنة في نفس الوقت.

أما **الصورة الثانية** من التغيير هي التغيير الجزئي والذي يتناول فقط جزئية من الجزئيات، كالتغييرات التي تتناول جانباً معيناً من المجالات الحيوية للحياة السياسية، أو غيرها من التغييرات التي تمس جانبا واحدا من الوضع العام للمجتمع وتترك الجوانب الأخرى إما لكون الجوانب الأخرى لا تحتاج إلى تعديل أو لعدم توفر المشروع المحلي الذي يملي على المجتمع وقيادته التحرك في اتجاه محدد.

ثالثا: التحول الديمقراطي والإصلاح السياسي

يقصد بمفهوم التحول الديمقراطي الإنتقال من نظام غير ديمقراطيِ إلى نظام ديمقراطي، وتحدث عملية التحول عندما يقرر نظام حكم يوصف بالتسلطي أن من مصلحته إدخال إصلاحات تؤدي إلى تغييرات سياسية دون ضغوط من قوى المعارضة أو المجتمع ككل، حيث يبقى النظام مسيطرا على الترتيبات السياسية و في أحسن الأحوال تتمثل النتيجة الأكثر احتمالا لهذا الشكل من التحول الديمقراطي في قيام ديمقراطية محدودة تبقى الهيمنة السياسية فيها لعدد صغير نسبيا من النخب، وغالبا ما تحتفظ النخب المسيطرة في هذا النظام بسيطرتها على السلطة واحتكار مصادر ووسائل القوة والإكراه في الترتيبات الجديدة لمرحلة التحول الديمقراطي[2].

---

[1] بندي عبد السلام و علة مراد ، **التغيير :قراءة مفاهيمية دلالية**، مرجع سابق ، ص 4.

[2] يسرى العزباوي ، "**حول مفهوم الإصلاح**" ، موقع الأهرام الرقمي :
http//digital.ahram.org.eg/articles.aspx.serial.9631-920. 2018/09/14

ويذهب **صامويل هنتجتون** في تعريفه للتحول الديمقراطي بأنه مجموعة من حركات الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي تحدث في فترة زمنية محددة، وهو نفس الأمر الذي ذهب إليه **لاري دياموند** في أن التحول الديمقراطي يمكن المواطنين من اختيار حكامهم وممثليهم في كنف الحرية والنزاهة الديمقراطية[1].

ويرى أحد الباحثين في نفس السياق أن التحول الديمقراطي يؤدي إلى انتقال الدولة إلى الديمقراطية بما يتضمنه ذلك من: احترام حقوق الإنسان ،إقامة دولة المؤسسات التي تخلو من شخصنة النظام، فالمؤسسات السياسية يجب أن تعلو على الأفراد والانتماءات الضيقة بأنواعها، ثم التداول السلمي للسلطة مع احترام رأي الأغلبية دون إهدار لحقوق الأقلية[2].

من جهة أخرى يتأسس مفهوم التحول الديمقراطي على جملة من المحاور الفكرية أهمها: [3]

أ. يمر الانتقال من نظام تسلطي غير ديمقراطي إلى آخر ديمقراطي عبر مراحل محددة، تبدأ بانهيار النظام القائم وتنتهي بتعزيز الممارسة الديمقراطية بأسسها وضوابطها.

ب. هناك عدة أنماط للتحول الديمقراطي، فنجد التحول السلمي، التحول العنيف، التحول التدريجي الإصلاحي، التحول الثوري الجذري.

ج. التحول الديمقراطي له نهايات محددة تتمثل في إقامة وترسيخ النظام الديمقراطي وفق المعيارية الغربية.

والملاحظ هنا أنه إذا نظرنا إلى الإصلاح السياسي على أنه يوازي فكرة التقدم وينطوي بصفة جوهرية على فكرة التغيير المستمر نحو الأفضل، سواء في شكل إستراتيجية تراكمية تدرجية أو بوصفه عملية تطوير مجتمعي مستمر لتحسين أداء الأنظمة والمؤسسات والأفراد، فيمكن أن نبين مسافة الاختلاف بين المفهومين على اعتبار أن للتحول الديمقراطي مساراً محددَ المراحل والخطوات والنهايات، على عكس الإصلاح السياسي الذي يعبر عن آلية دائمة لتطوير وتحسين أداء النظام السياسي بشكل مستمر، أضف إلى ذلك أن المدخل الإصلاحي يعد أحد أهم المداخل النظرية لدراسة التحول الديمقراطي، وبالتالي فمسار التحول ينطلق بفعل إصلاحات سياسية يتبناها النظام السلطوي وتلعب فيها دورا أساسيا ضغوط

---

[1] صونية العيدي" **المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر**، مرجع سابق ، ص 34.

[2] المرجع السابق، ص 37.

[3] مسلم بابا عربي ، **محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي**، مرجع سابق ، ص 54.

المعارضة وقد يكون للقوى الخارجية تأثير واضح في إطار عمليات التحول نظرا لما تتمتع به هذه القوى من قدرة على السيطرة على مجتمعات دول العالم الثالث، وتتوقف الإصلاحات الأولية بمجرد وصول جماعة ديمقراطية إلى السلطة، لتنطلق بعدها إصلاحات جديدة تمس جوانب أخرى من الاحتياجات المجتمعية .

إن ما يمكن استنتاجه هنا أن الإصلاح السياسي غالبا ما يكون مقدمة لعملية التحول الديمقراطي، وبالتالي فالإصلاح السياسي شرط لحدوث عملية التحول الديمقراطي، لكن من الناحية النظرية يمكن أن يحدث الإصلاح دون تحول ديمقراطي.

المبحث الثاني

" المقاربات النظرية لدراسة الإصلاح السياسي "

المطلب الأول: المداخل النظرية السياسية

المطلب الثاني: المنظور الليبرالي للإصلاح السياسي

المطلب الثالث: مداخل الفكر الإسلامي الحديث في الإصلاح

المطلب الأول: المداخل النظرية السياسية .

تعود الجذور التاريخية الأولى للمقاربة السياسية في مجال الإصلاح السياسي إلى العصور القديمة في تاريخ الفكر السياسي، فقد عرف الإغريق ظاهرة الإصلاح على صعيد الممارسة السياسية، حيث صاغ **سلون** مبدأ يدعى حق الجماعة، أي أن الجماعة هي صاحبة حق وضع القوانين التي تعترف الدولة بصلاحيتها وشرعيتها، وكانت هذه الجماعة هي المبدأ لما يعرف اليوم بالأحزاب والنقابات والجماعات[1] .

وقد نادى" ميكيافيلي" بفصل السياسة عن الدين للحد من السلطة الدينية وإبراز السلطة الزمنية للحلول مكانها، وشكلت هذه الأفكار لبنات أساسية لتصحيح الأوضاع وإحداث تطور في النظام السياسي خاصة في أوروبا، كما أكد" **موريس دوفرجيه**" أن بوادر الإصلاح ظهرت في روما وتبلورت في القرن السادس عشر، وتزعمها مارتن لوثر مع نشوء جمعيات أي مجالس تمثيلية كانت تجتمع بشكل عام لتقديم مساعدات مالية، ومراقبة الضرائب والتدقيق في الحسابات وممارسة الرقابة السياسية قبل منح المساعدات، وتعززت العملية الإصلاحية ببروز مبدأ فصل السلطات الذي تبلور على يد **مونتيسكو** على أساس أن السلطة مفسدة[2] .

والجدير بالذكر أن موضوع الإصلاح السياسي يفتقد إلى أدبيات نظرية تتيح الاعتماد عليها، وانطلاقا من أن الإصلاح السياسي يمثل الخطوة الأولى في عمليات التحول الديمقراطي والبيئة الملائمة لبدء تلك العمليات، فإن هناك من يطابق بين مقاربات التحول الديمقراطي مع مقاربات عملية الإصلاح السياسي، أي أنه يمكن الاعتماد على المداخل المرتبطة بالتحول الديمقراطي هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد من يربطها بمداخل إصلاح الدولة القطرية والمتمثلة في المدخل السياسي والمدخل الدستوري القانوني والمدخل الإداري .

أ. التصنيف الأول : المقاربات السياسية من منطلق مداخل التحول الديمقراطي.[3]

---

[1] سفيان فوكة ،**الاستبداد السياسي و إصلاح الحكم في العالم العربي**، رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر: كلية الحقوق، 2007) ص 66.

[2] زكي علي العوضي ،**حركة الإصلاح في العصر الحديث عبد الرحمن الكواكبي نموذجا**.(عمان: دار الرازي للطباعة والنشر،2004،). ص271

[3] محمد زاهي بشير المغيري، **الديمقراطية والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات**،(بنغازي : دار الكتب الوطنية، 2006)، ص 68.

1 . مقاربة التحديث Modernization Approach

يعتبر" دانيل ليرنز Daniel Lerner" أول من طور نظرية التحديث، في دراسته لدور الإعلام في التنمية، واعتبر أن المجتمعات الحديثة هي التي تضم أفراداً مثقفين يقطنون مساكن حضرية، وفي وضع جيد بالنظر إلى دخلهم المرتفع، كما عرف التحديث" بأنه عملية منظمة تشمل تغيرات متكاملة في قطاعات المجتمع السكانية والاقتصادية والثقافية والسياسية"[1].

ويعود أساس هذه المقاربة إلى أبحاث عالم الاجتماع السياسي " **ليبست S.M Lipset**" فهو أول من استخدم مدخل التحديث في معالجة القضايا السياسية، وذلك من خلال ربطه بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية في مقالته المعنونة بـ "المتطلبات الاجتماعية للديمقراطية" سنة 1959 ، ثم من خلال كتابه الرجل السياسي ، وقد استدل عليها من خلال قيامه بمقارنة بين البلدان في أوروبا وأمريكا الشمالية واستراليا التي صنف أنظمتها إلى ديمقراطيات مستقرة ،أو غير مستقرة ، وديكتاتوريات و ذلك استنادا لعدد من الأسس منها أساس الثروة ودرجة التصنيع ومستوى التعليم باعتبارها مؤشرات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتبين أن البلدان الأكثر ديمقراطية هي التي تتمتع بمستويات أعلى من التنمية.

ويؤكد أنصار هذه المقاربة على أن من نتائج التنمية الاقتصادية نشوء ولاء وطني يتوافق مع قبول المؤسسات القائمة والتسليم بشرعيتها في اتخاذ القرارات الحاسمة مع تراجع الانقسامات الأخرى كالإثنية والطائفية والانفصالية،وتستخدم المدرسة التحديثية مؤشرات محددة كمتغيرات لا تلبث أن تنتظم في عملية متصاعدة تساعد على ولادة الديمقراطية وتشمل هذه المؤشرات دخل الفرد، مستوى الأمية، انتشار التعليم والحراك الاجتماعي وتكاثر استخدام الموارد الاستهلاكية وأدوات الإتصال والتنقل .

في إطار هذه المقاربة يرى **ليبست** أن التنمية الاقتصادية تؤدي إلى نمو الطبقة المتوسطة والتي تؤيد الإصلاح المدني وتطالب به، وتبعا لهذه المقاربة يعتبر انبعاث المجتمع المدني ووعيه أحد أسباب الإصلاح السياسي كما يؤكد ذلك "**لاري دايموند**"[2]

2. مقاربة الانتقال The Transition Approach

ترتكز مقاربة الانتقال على دور النخب السياسية، وقد وضعت المعالم الأساسية لهذه المقاربة من قبل روستو "**Dankwart Rustow** " في مقالته الانتقال إلى الديمقراطية سنة 1970 من خلال

---

[1] هشام سلمان حمد لخلايلة، **أثر الاصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية1999-2012**، رسالة ماجستير،(الأردن: جامعة الشرق الأوسط، كلية الآداب والعلوم ،2012)،ص23.

[2] محمد زاهي بشير المغيري، مرجع سابق، ص 71.

دراسة له عن السويد وتركيا، وحدد من خلالها المسارات الأربع للانتقال إلى الديمقراطية وتشمل **مرحلة تحقيق الوحدة الوطنية، ومرحلة إعدادية** والتي تتميز بالصراع السياسي نتيجة بروز نخب سياسية جديدة تطالب بدورها في المجال السياسي في مواجهة النخب التقليدية المسيطرة على الوضع القائم والتي تحاول المحافظة عليه ثم **مرحلة القرار** وهي تبني قواعد ديمقراطية وصولا إلى المرحلة الأخيرة وهي **مرحلة التعود** والإيمان بهذه القواعد، ووفق هذه المقاربة يتبين أن للنخب[1] دورها في الاتجاه نحو الديمقراطية فهو خيار وقرار نخبوي لتجنب صراع صفري غير منتهي في ظل التوازن للقوى. [2]

أما يوسي شين"Yossi Shain"و"جان ليتر"Juan Linz، وهما ينتميان كذلك إلى المدرسة الانتقالية فقد ركزا على المرحلة الانتقالية أي عندما يبادر النظام التسلطي بإطلاق بعض الحريات السياسية والانفتاح، إلا أن هذه الخطوة لا تقود تلقائيا إلى الدمقرطة Démocratisation لأن الانفراج النسبي في حقل الحريات العامة قد يتم إجهاضه بعودة القمع مرة أخرى، وهنا تبدأ المواجهة بين النظام وقوى المعارضة، ويضم النظام عادة المتشددين والإصلاحيين المنفتحين، أما المعارضة فتضم المعتدلين والمتطرفين و تتوقف نتائج المواجهة بين الطرفين بناءا على العلاقة بين نوعية تلك الفئات ويتضح لنا في هذا السياق نوعان من تلك العلاقة[3]: **الأولى** قد يقع فيها تحالف بين المنفتحين في السلطة والمعتدلين في المعارضة وهنا يكون الانتقال أو التحول الديمقراطي أكثر سهولة، و**الثانية** قد يقع تحالف بين المتشددين في السلطة والمتطرفين من المعارضة، وهنا يصبح الانتقال أو التحول الديمقراطي أكثر صعوبة. [4]

وقد أسهم باحثون آخرون في تطوير هذه المقاربة على غرار" اودونل O'donnell" وركز هؤلاء على المرحلة الانتقالية التي يقدم فيها النظام التسلطي على بعض الإصلاحات لتحقيق نوع من الانفتاح السياسي، من خلال إطلاق بعض الحريات ويسمح بحدوث هذا النوع من الانفتاح انخراط القوى المعارضة

---

[1] Francis Akindès. **Les Transitions Démocratiques A L'épreuve Des Faits Réflexions A Partir Des Expériences Des Pays D'afrique Noire Francophone** Rapport Introductif N° 3. Dons Http://Democratie.Francophonie.Org/Img/Pdf/1594.Pdf

[2] حسن بن كادي، **التنمية السياسية في الوطن العربي و آفاقها**، مرجع سابق ،ص 57.

[3] مصطفى بلعور، **التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية، دراسة حالة النظام السياسي الجزائري**، رسالة ماجستير،(جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الاعلام ، 2009)، ص47.

[4] علي خليفة الكواري ، **مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2005) ص59.

في العمل على تغيير النظام ويتوقف نجاح ذلك على طبيعة التفاعلات التي تحدث بين طرفي النظام، وهو ما شهدته معظم الأنظمة الملكية العربية في مواجهة رياح التغيير أو ما سمى بالربيع العربي.

3. المقاربة البنيوية The Stuctural Approach

تقوم تلك المقاربة على التغيير في بنى القوة والسلطة داخل المجتمع التي تخلق قيودا على اختيارات النخب، فتدفع النخب إلى الاتجاه نحو الديمقراطية، وفقا لهذا الطرح تتشكل الدولة نتيجة التوازن بين مختلف القوى الاجتماعية المتصارعة التي تسعى وفقا لمصالحها الاقتصادية واستجابة لمحددات بنيوية إلى رسم إستراتيجية تتيح لها الحصول على السلطة[1]، وهو ما ينسجم مع صعود الطبقة الوسطى وتمكنها من فرض منطقها ووجودها السياسي، ويشكل كتاب" **بارنجتون مور Barrington Moore**" بعنوان الأصول الاجتماعية للدكتاتورية والديمقراطية سنة 1966 الدراسة الكلاسيكية لهذه المقاربة، فمسار الديمقراطية وفق هذه المقاربة تحدده البنى المتغيرة للقوة، وهو إزالة ما بين الطرفين من عداوة، أو جعل الشيء نافعا ومناسبا لسياقه، ولا يتحدد بمبادرات النخب السياسية وحدها. [2]

كما شدد البعض على غرار" **سنادير R.snyder**"على أهمية المؤسسات السياسية من نظم حزبية وقواعد دستورية وقوانين انتخابية، فالطبيعة المؤسسية القائمة بالإضافة إلى القوى البنيوية الاجتماعية الاقتصادية لها تأثير مهم على قدرات وسلوك الفاعلين السياسيين، وعلى ذلك يفضل" **لي سانجموك Sangmook Lee** "في دراسته على **المقاربة التكاملية** التي تأخذ بمختلف المتغيرات بصيغة تكاملية، بمعنى أن العملية الاصلاحية تقف على ضرورة تكامل بنيوي بين مختلف مكونات النظام السياسي بمؤسساته المتعددة بالإضافة إلى مختلف المؤسسات الاجتماعية الممثلة لهيئات المجتمع المدني. [3]

وتلتقي المقاربات في نقطة واحدة وهي ضرورة تتبع سنن الغرب للوصول إلى الديمقراطية كغاية دون مراعاة الخصوصية العربية، وتعتبر مقاربة الانتقال هي أكثرها تعبيرا عن المجتمعات العربية .

ب. التصنيف الثاني : مدخل إصلاح الدولة القطرية:

---

[1] محمد زاهي بشير المغيري، مرجع سابق، 77.

[2] حسن بن كادي ، مرجع سابق، ص 57.

[3] Lee Sangmook, **Democratic Transition and the Consolidation of Democracy in South Korea Traiwan** ,**Journal of Demcracray**, Vol3, N1,July 2007, p. 108.

يمثل إصلاح الدولة القطرية أحد الشروط الأساسية لتمكين الوطن العربي من تجاوز مشكلاته وأزماته الراهنة،وكذا تهيئته للتعامل مع متطلبات القرن الواحد والعشرين وتحدياته، ويرتكز هذا المدخل على جملة من المحاور المعرفية و أهمها [1]:

1. عملية إصلاح الدولة ضرورة حتمية لأن البديل لذلك هو استمرار المشكلات الحـادة والمتزامنة التي يعانيها الوطن العربي.
2. لابد لعملية الإصلاح السياسي أن تتصف بالشمولية و التراكمية، وليس معنـــاه أن تتحقق دفعة واحدة بل بشكل تدرجي ومستمر.
3. من غير المتوقع أن تتم عملية الإصلاح من دون إثارة بعض المشكلات والصراعات الداخلية، فهناك قوى وجماعات مستفيدة من الأوضاع الراهنة للدول العربية وبالتالي فمن المتوقع أن تحصل مقاومة لعملية الإصلاح وهذا ليس بالأمر الغريب أوالمستبعد

بناء على ما تقدم، تعرض الدراسة لأهم المقاربات المنهجية لمدخل إصلاح الدولة القطرية –العربية– :[2]

1. **المدخل السياسي:**

جوهر الإصلاح السياسي هو تأسيس عقد اجتماعي جديد بين الدولة و مواطنيها حيث تتغير القواعد الناظمة للعلاقة بين السلطة والمواطن بفتح قنوات الحوار بينهما، والخروج من أزمات المجتمع المزمنة بأسلوب سلمي بعيدا عن أدوات العنف ، كل ذلك لا يتم إلا بتوفر معايير قانونية ودستورية تحكم تلك العلاقة، وتصبح المواطنة بهذا محور الرابطة المعنوية بين الحاكم والمحكوم، وتستند العلاقة بينهما إلى: مبادئ وأسس احترام حقوق الإنسان، إقرار التعددية السياسية والفكرية، تمكين مختلف القوى والتكوينات الاجتماعية من التعبير عن مصالحها، هذا بالإضافة إلى إفساح المجال أمام نمو تنظيمات المجتمع المدني وتطورها وتحقيق استقلاليتها عن الدولة نظرا لأهميتها في تدعيم الإصلاح السياسي.[3]

---

[1] هشام حويشي، **التنمية السياسية في الوطن العربي– دراسة تحليلية للاختلالات البنيوية و الإصلاح السياسي، (** جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الاعلام، 2011) ص ص 268–269.

[2] المرجع السابق، ص 272

[3] حسن بن كادي، ، مرجع سابق ، ص 123.

2. **المدخل الدستوري و القانوني :**

يشكل هذا المدخل عنصرا أساسيا في عملية إصلاح الدولة، وهو وثيق الارتباط بالمدخل السياسي، ومن أبرز عناصر هذا المدخل[1] :

أ. إزالة أوجه التناقض أو التعارض بين الدستور والقوانين، فالملاحظ أن الدساتير تضمن مبادئ عامة وأساسية فيما يتعلق بحقوق الانسان، غير أن القوانين المنظمة لتطبيق تلك المبادئ وممارستها تتضمن الكثير من القيود والضوابط التي غالبا ما تفرغ المبادئ الدستورية من مضامينها الحقيقية، ولذلك فالدستور الديمقراطي يحقق المساواة بين الحقوق والواجبات بين جميع أفراد الدولة، لا يميز بينهم لاختلافاتهم في العنصر، الدين، اللغة، الجنس أو العرق، بحيث يحقق فرصة العدالة في ظل الدستور الديمقراطي .

ب. العمل بمبدأ سيادة القانون، أي أن تطبيق القانون على الجميع ، مع وجوب توفر ضمانات تبرز من شأنها، مثل سمو الدستور، سيطرة الأحكام القضائية، قيام محاكم وهيئات قضائية مستقلة وسيادية في قراراتها.

ج. تطوير عملية صناعة القرار والتشريعات، فالواقع في الدول العربية مثلا أنها تشكو من تدني مستوى صياغة القوانين وإعدادها فنيا، وكذا إقرارها ومناقشتها كعملية قانونية، الأمر الذي يجعلها مشوبة بالعديد من العيوب والنقائص ويعرضها إلى كثرة التعديل مما يؤثر سلبا على الاستقرار القانوني والتشريعي.

3. **المدخل الإداري :**

ويقصد به ضرورة الإصلاح وفق رؤى ومناهج متطورة ، فالجهاز الإداري يقوم بدور حيوي في الدولة وهو المسؤول عن تنفيذ القرارات وتطبيق القوانين، ولهذا فالإصلاح الإداري عملية شاملة متكاملة ومستمرة تنطلق بقرار سياسي ويعبر عنها بخطط مرحلة متواصلة، ومن أبرز مقومات نجاح الإصلاح الإداري ثلاث نقاط مهمة: إرادة سياسية حازمة، عنصر بشري مؤهل، رأي عام مساند. [2]

[1].المرجع السابق، ص 127.

[2] هشام حويشي، مرجع سابق ، ص 273.

المطلب الثاني : المنظور الليبرالي للإصلاح السياسي

لعل أول الصعوبات التي تواجه الباحث عن تيار فكري بعينه خصوصا التيار الليبرالي في السياق العربي تتمثل في التساؤل عما إذا كان لهذا التيار قدرة على تجسيد أفكاره، وهو الذي يأخذ شكلا مؤسسيا وينتظم في إطار حزب سياسي، أو يأخذ صورة أكثر استقلالية كتأسيس جمعية ثقافية تندرج بشكل أوقع تحت مظلة المجتمع المدني بمعناه الدقيق، ولا تنشغل بممارسة السياسة على نحو مباشر، وليس في طموحها السعي إلى السلطة، قدر انشغالها بفتح ملفات وإثارة قضايا فكرية وثقافية وإدارة دفة الحوار حول موضوعات تعنيها، وتستهدف وضعها على الأجندة السياسية والمجتمعية بوجه عام. وبطبيعة الحال، يأتي في صدارتها إذا كنا بصدد معالجة التيار الليبرالي موضوع التنمية و الإصلاح السياسي.

قد يكون الأمر أيسر نظرا لوجود إطار مؤسسي أو هيكل تنظيمي يمكن للباحث بسهولة وضع يده على تاريخ نشأته، وتتبع مساره ومراحل تطوره، ثم رصد نشاطه وتحليله ثم تقييم مخرجاته ومآلاته...الخ. بيد أن الصورة الثالثة والأكثر تعقيدا وهي الحالة الأكثر شيوعا في عالمنا العربي، هي التشرذم، مما يضطر الباحث في تيار فكري بعينه إلى تلمس تجليات هذا الفكر، والتقاط أشكال التعبير عن مفرداته، عبر مقالات ومؤلفات منشورة لأصحابها في العديد من المنابر المتفردة والروافد المتفرقة والمتشعبة هنا وهناك.

على سبيل المثال، يعتبر د. جمال عبد الجواد أن تيار الليبرالية في مصر هو تيار محدود التأثير والنفوذ، خصوصا إذا ما تمت مقارنته بتيارات أخرى، وهو في رأيه التيار السياسي الوحيد في مصر الذي لا يوجد له كيان سياسي ناطق باسمه، وعلى هذا، فهو يفتقر إلى برنامج سياسي متفق عليه يمكن الرجوع إليه في تحديد مواقفه وتبين مطالبه. وفيما عدا ذلك، ثمة اجتهادات فردية لنفر من المثقفين يعبرون عن وجهات نظر شخصية أقرب إلى الليبرالية، ولذا جرت العادة على تصنيفهم ضمن عناصر هذا التيار[1].

[1] جمال عبد الجواد، "التيار الليبرالي في مصر في مطلع قرن جديد"، في د. علا أبو زيد (محرر)، **الفكر السياسي المصري المعاصر**، أعمال المؤتمر السنوي الخامس عشر للبحوث السياسية 16-18 فبراير 2002، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003)، ص ص 19-20.

ولذا، يستحيل حصر أعلام التيار الليبرالي العربي قبل مضي فترة زمنية طويلة نسبيا، مما حصر أغلب الكتابات في هذا المجال في إعادة القراءة أو بالأحرى إعادة الإنتاج لإسهامات سابقة لرموزه التاريخية، والاستشهاد بمقولات ومواقف مأثورة لآبائه المؤسسين، أكثر من كونها تقدم طرحا معاصرا أو تضيف جديدا أو تخضع هذا التيار للمراجعة والنقد.

كذلك، يقول د. أسامة الغزالي حرب وهو أحد رموز هذا التيار في منتصف التسعينيات: "في حين أن مجمل التحولات في مصر والعالم تفرض المزيد من التوجه نحو الفكر الليبرالي فإن هذا الفكر حتى اللحظة الراهنة (منتصف التسعينيات) يبدو محاصرا وغير قادر على بلورة ذاته".

وهكذا، فمن الطريف أن أنصار التيار الليبرالي أنفسهم يعترفون بهذه الحالة من الهزال وبالأعراض المرضية التي تعتري تيارهم، لكنهم يرجعونها لطبيعة السياق البيئي المحيط، فالراصد لحركة ظهور الأفكار في السياق العربي عموما يجدها حركة عشوائية غير مؤسسية لا تخضع إلا لاعتبار الاجتهاد الشخصي، ولهذا تظل بعض الأفكار ذات التوجه الحداثي بالذات متباعدة لا رابط بينها، في حين تهيئ البنية القائمة الفرص الأكبر لانتشار ورواج الأفكار ذات المضامين السلفية والتراثية[1]. فهم يعيبون على السياق المجتمعي القائم عدم استيعابه للأفكار الليبرالية، وعدم احتضانه لها، لأن بنيته غير مهيأة لذلك حسبما ارتأى الكثير منهم.

في الوقت الذي يرفع فيه كثير من المثقفين أصواتهم مؤيدين للديموقراطية وحقوق الإنسان فإن هناك شكا كبيرا في مدى أصالة هذه الأفكار لدى من يطرحونها وفي درجة أولويتها لدى الجماهير. هناك إذن فجوة كبيرة تفصل بين الضرورة التنموية والتحديثية لليبرالية من جهة، وبين درجة انتشارها وتجذرها بين النخبة، فضلا عن الجماهير من جهة أخرى[2].

[1] أنصار هذا التيار يذهبون مثلا إلى اعتبار أن انتشار الحجاب بين طالبات الجامعة هو نتيجة لشيوع أفكار وهابية نقلها المصريون العاملون في بلدان الخليج وأن المجتمع بذلك يقلد إيران وينقل نمط للزي مستورد من ثقافة أجنبية،

[2] أسامة الغزالي حرب، "القوى الليبرالية غير الحزبية في العالم العربي: نموذج جمعية النداء الجديد بمصر"، في د. نازلي معوض أحمد (محرر)، **الليبرالية الجديدة**، أعمال الندوة المصرية الفرنسية السادسة 18–20 مايو 1995، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2000)، ص 232.

إن قراءة مقالا تحت عنوان "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"[1] تعكس الأزمة التي يعيشها هذا التيار، وكيف أنه يميل إلى اختزال نفسه كطرف في المواجهة أو خصم في المعركة مع الأصولية الدينية كتيار فكري مضاد. فإذا بالمقال ينقسم إلى قسمين: ينصب أولهما على شن الهجوم على تنظيم الإخوان المسلمين واستعراض سجله الدموي المليء بأحداث العنف تحت عنوان فرعي: يقر "بتراجع الليبرالية أمام الأصولية"[2]. وكأن التيار الليبرالي هو ضحية لصعود التيار الإسلامي أو الديني الأصولي فحسب، دون أية إشارة من قريب أو بعيد عن أوجه قصور أو مثالب ذاتية داخلية شابت هذا التيار نفسه. بينما ينصرف القسم الثاني للمقال إلى استعراض أفكار ومواقف صدرت عن الرواد السابقين لليبرالية في حقبة ما قبل ثورة يوليو 1952 من أمثال طه حسين وأحمد لطفي السيد وسلامة موسى...الخ. لكن كاتب المقال فاته أن يذكر اسم أي من الرموز التي تمثل امتدادا لهذا الفكر في الحقبة المعاصرة.

وعلى نفس المنوال، جنحت أغلب الكتابات المندرجة في هذا التيار إلى تبرئته من أي مسؤولية يتحملها أنصاره وتلاميذه عن خفوته أو انحساره أو عجزه عن التواصل مع سياقه المجتمعي، فيبدو وكأن القصور أو العيب يكمن بالأساس في هذا السياق.

فثمة إيمان راسخ لدى هذا التيار بأن الديموقراطية وحقوق الإنسان والعلمانية والعقلانية والمواطنة....الخ هي حزمة مفاهيمية وقيمية تتصادم كقيم مركزية في الثقافة الليبرالية مع جوهر المنظومة القيمية الثقافية السائدة في العالم العربي. وكون العلاقة بين المنظومتين هي علاقة صراعية تصادمية[3].

ويستدل على صحة هذا الرأي ببعض مكونات هذه المنظومة الثقافية والقيمية السائدة ومنها على سبيل المثال لا الحصر: "النظام الأبوي" الذي يدفع باتجاه النزوع الشديد نحو العائلة والقبيلة والعشيرة وهو ما عبر عنه محمد جابر الأنصاري "في البدء كانت القبيلة ولا تزال". أضف لذلك، الميل نحو الخضوع والطاعة والرضا بالظلم وترك الحقوق في مقابل الحوار والنقد واعتماد سلطة العقل وتحكيم

---

[1] طلعت رضوان، "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"، **مجلة الديموقراطية**، (الأهرام، السنة السادسة، العدد 22، أبريل 2006)، ص ص 77-81.

[3] أميمة مصطفى عبود، "مفهوم الإصلاح السياسي في بعض نصوص الخطاب الليبرالي العربي الجديد"، في د. كمال المنوفي، ود.يوسف محمد الصواني(محرران)، **ندوة الديموقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي**، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 21-22 يونيه 2005، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، **2006**) ص ص 128

المنطق. علاوة على استمرار استخدام العقاب كوسيلة للتقويم والتربية بدلا من الحوار والإقناع والتسامح والتحفيز والتشجيع. إذ يرى أغلب الليبراليين عدم قابلية الثقافة العربية للديموقراطية وحقوق الإنسان، ومن ثم فهناك حاجة ملحة لا مفر منها لخلق ثقافة سياسية جديدة تحل محل تلك الثقافة المطلوب تغييرها جذريا[1].

إلى جانب هذا التحليل المغلوط وما يتضمنه من تحيز، ونظرة حتمية لا صلة له البتة بضوابط الموضوعية العلمية، فالسمة الثانية الغالبة على خطاب الليبراليين، والتي تؤخذ عليهم، هي الاستغراق في الاقتباسات والنقل الحرفي لمقولات أنتجها رواد الفكر والاستشهاد برموز التاريخ الحديث، وكثافة الإحالة إلى الحقبة السابقة على قيام ثورة يوليو 1952 بوصفها العصر الذهبي لليبرالية المصرية والعربية أيضا، فكثيرا ما تتردد في كتاباتهم أسماء الآباء المؤسسين لهذا التيار وأعلامه الذين كانوا أصحاب مدرسة "المرجعية للعقل" وكانت غاية أملهم "تأسيس الدولة المدنية".

وهكذا، برزت على السطح وعبر الحقب التاريخية المتعاقبة أسماء بعينها تجسد ظاهرة الفرد الرمز أو البطل الأوحد تبدأ في عشرينيات القرن الماضي بالدكتور طه حسين عميد الأدب العربي، أو الدكتور علي عبد الرازق مؤلف كتاب "الإسلام وأصول الحكم" الذي أثار ضجة زمن صدوره، والأستاذ عباس العقاد الكاتب الوفدي الكبير، ود. أحمد لطفي السيد مدير الجامعة المستنير.... وغيرهم[2] في تلك الحقبة المنصرمة.

وهي بالطبع تسمية طعن عليها الكثير من النقاد وأبدى بعضهم تحفظ في محله بالنظر لكونها حقبة شهدت بقاء الاحتلال البريطاني، واقعا جاثما على صدر المصريين، فكيف يتسنى اعتبارها فترة ازدهار تاريخي ومبعث فخار يجدر بالسياسيين المعاصرين التأسي بها، وهي تندرج في كتب التاريخ ضمن فصول خضوع البلاد للاستعمار الأجنبي؟ وأن كل ما شهدته من ممارسات برلمانية وانتخابات

---

[1] محمد بني سلامة، "حقوق الإنسان في الأردن: الواقع والمأمول: قراءة في تقرير المركز الوطني الأردني لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن عام 2005"، **المستقبل العربي**، (السنة 30، العدد 339، آيار/مايو 2007)، ص ص 143-144.

[2] بدء من سلامة وموسى، وإسماعيل مظهر، وإسماعيل أدهم وفرح أنطون وقاسم أمين ومحمود عزمي وأحمد ذكي أبو شادي وعبد القادر حمزة وعبد الحميد الحديدي ومحمد سيد كيلاني وصولا إلى خالد محمد خالد ود. لطيفة الزيات.....الخ.

عاصرهم وأتى بعدهم محمد حسين هيكل وبطرس البستاني وجميل صدقي الزهاوي ولويس عضو وزكي نجيب محمود....الخ. وعربيا، يمكن ذكر أسماء عدد من رواد الفكر الإصلاحي على سبيل المثال لا الحصر مثل: عبد الرحمن الكواكبي، أو د. خلدون النقيب.

حية ذات مظهر ديموقراطي، لم تكن تتعدى المظاهر الخارجية والشكلية للديموقراطية، ولا تنفي غياب الاستقلال أو عدم اكتمال أركانه، ناهيك عن ارتباط نظام الليبرالية العربية الأولى حسبما ذهب برهان غليون بنظام التمييز واحتكار السلطة من قبل فئات محدودة (إقطاع ورأسمالية ومجتمع النصف بالمئة).

كذلك، تطرق غسان سلامة لهذه الفترة بوصفها اللحظة الليبرالية، حيث الدولة والسلطة الحاكمة هي التي أنشأت لنفسها المؤسسات التي تحتاجها وتوجهها وتمنحها النفوذ، وهذه الدولة التمثيلية الجديدة، على حد قوله، لم تكن في الواقع إلا واجهة لسلطة اجتماعية ضعيفة كانت مرتكزات حكمها الحقيقية لا زالت في قبضة قوات الاحتلال. لكن ما إن حصلت البلدان العربية على استقلالها حتى بدأت هذه النسخة الليبرالية الشكلية تترنح تحت ضربات القوى الاجتماعية الجديدة المتمثلة في الضباط والطلبة والمعلمين والعمال والفلاحين. وهو ما أجهض التجربة الديموقراطية ووأد الليبرالية عبر ثورات وانقلابات أقصت النظم القديمة، وأحلت محلها نظام حزب واحد أو تنظيم جبهوي أو عبر تقويض التعددية الليبرالية صراحة وضمنا دون تغير نظام الحكم، وكان الشعار هو مواجهة تحديات التنمية، والتصدي لتهديدات الأمن القومي. وعلى أية حال، فالمحصلة هي تعثر خطوات بناء مجتمع مدني وتضاؤل دوره واضمحلال دور المعارضة السياسية. وفي المقابل مزيد من التركيز للسلطة بيد النخبة أو الحاكم الفرد مع تقوية الجهاز الأمني وتعدد أذرعه...الخ. وفي هذه الظروف تحولت أغلب التنظيمات القائمة إلى هياكل للمشاركة الشكلية أو الموسمية، لكنها اتسمت جميعها بتغييب دورها أو عدم فعاليته، وكونها أقرب لمفهوم التعبئة من المشاركة. تلك خبرة تاريخية استغرقت وقتا طويلا من حياة الشعوب، ولذا، فمن الصعب محو آثارها من الذاكرة العربية بين يوم وليلة أو بين عشية وضحاها[1].

وفي المقابل، انبرى الليبراليون للدفاع عن الحقبة السابقة على قيام الثورة، بوصفها عاصرت بدايات تأسيس حركة الاستقلال والتحرر الوطني جنبا إلى جنب مع ممارسات وتقاليد برلمانية وانتخابية وحزبية كان من شأنها لو تركت لها الفرصة والوقت أن تفرز نظاما ديموقراطيا ناضجا. بيد أن كل هذا البناء الذي أسسه هؤلاء ما لبث أن تعرض للتقويض، وأجهضت الليبرالية بشقيها الفكري والسياسي مع قيام ثورة يوليو(التي وصفها أغلب مؤرخيهم بالانقلاب أو حركة الضباط). وإذا كان من المقبول اعتبارها المسئولة عن إنهاء التجربة الحزبية والبرلمانية السابقة عليها، فالغريب أن يذهب أصحاب هذا الرأي إلى

[1] تامر كامل محمد، "إشكاليتا الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، حول الديموقراطية وحقوق الإنسان فيا لوطن العربي (ملف)، **المستقبل العربي**، (السنة 22، العدد 251، كانون الثانيايناير 2000)، ص ص 120-121.

اتهام نظام الثورة أيضا (المعروف بقمعه للإخوان المسلمين) بكونه هو نفسه الذي أشرف على إنشاء منظمات وآليات الدولة الدينية وتهيئة المناخ والتربة المواتية لتنامي التيار الأصولي.

وهكذا، فحالة الأزمة أو الإخفاق أو التراجع التي مني بها التيار الليبرالي العربي، واعترف بوجودها، لها أسباب في نظره تعزى دائما لطرف آخر يقف خارج هذا التيار، ويناصبه العداء فثورة يوليو تارة، وصعود التيار الديني وتنظيم الإخوان المسلمين تارة، والسياق المجتمعي والبيئي العربي غير المهيأ بطبيعته، وبسبب تخلفه البنيوي لتقبل الطرح الليبرالي الحداثي تارة، أو كل هذه العوامل متضافرة ومجتمعة تارة أخرى[1].

وبعيدا عن الجدل والنقاش الدائر حول أسباب وتفسيرات ملائمة أو عدم ملائمة أو حتى وجود تناقض بين الليبرالية والثقافة العربية الإسلامية من عدمه، نجد أن هناك توجه واضح وظاهر ولا يمكن إنكاره نحو إحياء الليبرالية في البلدان العربية. وقد بدأت إرهاصات هذا التوجه في عام 1983 باجتماع عقد في قبرص لمناقشة أزمة الديمقراطية في العالم العربي وقد ضم عدد كبير من المفكرين العرب، وعلى إثر القرارات التي تم اتخاذها في هذا الاجتماع تأسست في القاهرة منظمة عربية لحقوق الإنسان والتزمت منظمات أخرى تأسست قبل اجتماع قبرص وبعده إما بنشر الفكر الليبرالي أو بممارسة العمل السياسي الذي يرمي إلى تشجيع القضية الليبرالية في العالم العربي.

كما تأكدت هذه العودة القوية للتيار الليبرالي إلى العالم العربي في عقد التسعينيات من القرن العشرين من خلال عدة مظاهر أهمها تأسيس جمعية النداء الجديد في مصر في مطلع التسعينيات، ثم إصدار المسودة الأولى لمانيفستو الليبراليين العرب الجدد بعد 11 سبتمبر 2001 والذي لخصها الدكتور شاكر النابلسي في خمس وعشرين مبدأ، وقد بين أن هذا الجيل الجديد من الليبراليين هم إمتداد لأفكار التنوير التي جاءت في القرن التاسع عشر والقرن العشرين.

وقد وصف البعض عودة التيار الليبرالي العربي الجديد بإعتبارها واحدة من المحطات الرئيسية في إستقبال وتطور الأفكار الليبرالية في الوطن العربي، والتي بدأت بالطهطاوي وجهوده في تقديم أهم مفاهيم الفكر الليبرالي في كتابيه "تخليص الإبريز في تلخيص باريز" الذي صدر عام 1834 وكتاب "مناهج

[1] طلعت رضوان، "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"، **مجلة الديموقراطية**، (الأهرام، السنة السادسة، العدد 22، أبريل 2006)، ص ص 77-81.
http\\:democracy.ahram.org.eg. 2018/09/17

الألباب في مناهج الآداب العصرية" الذي صدر عام 1869، كما قام بترجمة الدستور لفرنسي لعام 1814.

أما الوقفة الأخرى جاءت مع خيرالدين التونسي والذي أصدر كتابه الشهير "أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك" سنة 1867، ليأتي بعده جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده وحاولوا إقامة جسور بين مبادئ الدين وما أتى به العالم الحديث من أفكار، ثم جاء من بعدهم عدد من أبرز رموز الفكر الليبرالي العربي على غرار أحمد لطفي السيد، طه حسين، محمد حسين هيكل، بطرس البستاني، قاسم أمين، سلامة موسى، فرح أنطون، جميل صدقي الزهاوي، توفيق الحكيم، لويس عوض ،زكي نجيب محمود وغيرهم.

ومن الجدير بالذكر أن مفهوم الإصلاح بأبعاده المختلفة الدينية والاجتماعية والسياسية والإقتصادية كان واحدا من المفاهيم المحورية التي شغلت التيار الليبرالي العربي أو التيار العقلاني التنويري القديم والحديث والمعاصر، إلا أنه كان يتم استخدّام مفهوم الإصلاح وفقا لظروف ومتطلبات كل مرحلة وعلاقات القوى السياسية التي تحكمها سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

المطلب الثالث: مداخل الفكر الإسلامي الحديث في الإصلاح

يكتسب السؤال الثقافي في عملية الإصلاح السياسي أهمية بالغة وهو العصب الذي تدور حوله جميع مقاربات المدخل الثقافي، وبالتالي فالطريق الرئيسي والاستراتيجي التي يتحقق به الإصلاح السياسي هو الإصلاح الثقافي، يحدد زكي الميلاد المحاور التي تقوم عليها المقاربات الثقافية في الإصلاح السياسي متمثلة في العناصر التالية: [1]

1- تتمحور المشكلة والأزمة في المجتمع وليس في السلطة، وأولوية إصلاح المجتمع ثقافيا تتقدم على أولوية العمل السياسي وبالتالي الأمر المتاح هو إصلاح المجتمع وليس إصلاح السلطة، وهذا ما يتناقض مع مقولات المقاربات السياسية في عملية الإصلاح.

2- الإصلاح الثقافي هو الإصلاح العميق، في حين أن الإصلاح السياسي ليس عميقا، ولا يتصل بالبني النفسية والتكوينات الذهنية عند الناس.

[1] حوار مع زكي الميلاد ، "المسألة الثقافية في الخطاب الإسلامي"، **مجلة الغد الأردنية**، مايو 2006، ع (60)، ص 14.

3- تتطلب مشاركة الأمة في الإصلاح السياسي إصلاح الأمة ثقافيا بإزالة ذهنية التواكل والتقاعس والجمود، ومنحها الثقة والوعي وقوة الإرادة.

4- يستند أصحاب الرؤية الثقافية في الإصلاح إلى الآية الكريمة في القرآن الكريم لقوله تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ".[1]

انطلاقا من التوافق بين فروع المدرسة الثقافية غالبا على المقولات العامة، فإن هناك تعددا في المداخل المنهجية في التعامل مع المسألة الثقافية ذاتها في الإصلاح السياسي، إذ شهدت مراحل تاريخية متباينة ومتعددة، فقد أخذت المسألة الثقافية طرحا جديدا مع الإمام محمد عبده*[2] الذي جعل الإحياء الديني** مرتكزا للإصلاح العام ضمنه الإصلاح السياسي، مفضلا البعد عن الخوض في العمل السياسي.

---

[1] سورة الرعد، آية 11.

***محمد عبده(1849-1905)** ، ولد في قرية المحلة بمصر ، حيث تعلم القراءة و الكتابة ، ثم التحق بالمسجد الأحمدي بطنطا لتعلم القرآن على يد الشيخ درويش خضر ، انتقل بعد ذلك على القاهرة ليلتحق بالأزهر في سنة 1282 هجرية لمدة 12 عاما حصل بعدها على شهادة علمية ليعين بعد ذلك مدرسا في دار العلوم و راح يكتب في الأهرام من بعد ذلك تولى تحرير الوقائع المصرية ، و في سنة 1882 اندلعت ثورة عرابي فشارك فيها ليسجن بعدها ثلاثة أشهر ، ثم نفي لمدة ثلاث سنوات قضى منها سنة في بيروت ، لينتقل بعدها إلى باريس بدعوة من جمال الدين الأفغاني ، فاصدر معه مجلة العروة الوثقى، عاد ثانية إلى بيروت ليدرس في جوامعها و يكتب في مجلة ثمرات الفنون و في عام 1888 عاد على مصر من المنفى بواسطة صديقه رياض باشا الذي تولى الوزارة في عهد الخديوي توفيق فانصرف إلى قضايا التجديد الديني، و اختير لمنصب الإفتاء في مصر ، توفي سنة 1323 هجري، 1905 ميلادي. و من أشهر أعماله الأدبية ، رسالة التوحيد ، الإسلام و الرد على منتقديه ، الإسلام و النصرانية مع العلم و المدنية .... الخ .أنظر : **الأعمال الكاملة لمحمد عبده** ، تحقيق و تقديم د.محمد عمارة ، القاهرة ،(دار الشروق ، ،ط2، 2006).ص 23.

** تجدر الإشارة إلى أن مصطلح " **الإصلاح الديني** " استعمل بداية في النسق الغربي و تحديدا ، في فترة حركات الإصلاح الديني التي شهدتها أوروبا في القرون الوسطى ، أما في التراث الإسلامي نجد مصطلح " **الإحياء الديني** " ، انطلاقا من مقولة أن الدين الإسلامي غير قابل للإصلاح ، يعني هو قابل لإحياء المفاهيم و إعطائها القراءة الحديثة و المتجددة وفقا لمقتضيات الواقع و حال الأمة ، و لذلك فكل دعاة الإصلاح في الوطن العربي و عبر القرون منذ انتهاء زمن النبوة و الرسالة، جاءت جهودهم تصب في معالم الإحياء و تحديث المفاهيم الإسلامية حتى تكون متماشية مع مقتضيات العصر و نذكر منهم، عبد الرحمن الكواكبي ، علال الفاسي ، خير الدين التونسي ، محمد عبده ن رشيد رضا ، عبد الحميد بن باديس، البشير الابراهيمي ، و غيرهم .أنظر تفصيلا :حسين اركان، **رواد الإصلاح في العالم الاسلامي**،(تونس: مكتبة الزيتونة، 1992)، ص ص24-39

وتوافق مع محمد عبده عدد من العلماء والمفكرين الإسلاميين، في مقدمتهم تلميذه رشيد رضا، ثم عبد الحميد ابن باديس***[1] وعلال الفاسي ومحمد الطاهر بن عاشور، وإن كانت "المقاربات المغاربية" تمحورت حول الجانب الوطني في الإصلاح الديني، ما أدى إلى إطلاق بعض الباحثين على هذه المقاربات اسم "السلفية الوطنية".[2]

ويسجل بعض الباحثين مرحلة من القطيعة التي أحدثتها الحركات الإسلامية فيما بعد وتحديدا بعد الحرب العالمية الثانية مع الخطاب الإصلاحي الأول، حيث ركزت الحركات الإحيائية الإسلامية على خطاب الهوية والمواجهة السياسية مع الحكومات القطرية المتشكلة حديثا وتحمل العديد منها إيديولوجيات علمانية، ومع ذلك ثمة استثناءات في تلك الحقبة أبرزها مقاربة مالك بن نبي التي ركزت على الشرط الحضاري للإصلاح، وعلى أهمية تأهيل المجتمعات العربية فكرياً، وثقافياً للدخول في الدورة التاريخية الحضارية من جديد[3].

ومع بداية الثمانينات من القرن الماضي بدأت تبرز مقاربات أخرى في المسألة الثقافية، تزامنت مع ازدهار الحركات السياسية الإسلامية، وتشكل ما يعرف بـ"الصحوة الإسلامية"، في هذه الفترة ولدت مدرسة "**إسلامية المعرفة**" التي حملها المعهد العالمي للفكر الإسلامي متبنيا مقولة وجود قصور فكري ومعرفي لدى الحركات الإسلامية المعاصرة، ومركزا على أهمية الأزمة الفكرية وخطورتها وضرورة منحها الأولوية من خلال مواجهة القصور في الجانب المعرفي في الخطاب الإسلامي المعاصر، كما تزامنت مدرسة المعهد العالمي مع تجربة مجلة "**المسلم المعاصر**"، التي بدأت تطرح مقاربات فكرية وثقافية

*** هو الإمام المصلح المجدّد الشيخ **عبد الحميد بن محمّد بن المصطفى بن المكّي بن باديس القسنطيني الجزائري**، رئيس جمعية العلماء المسلمين بالجزائر، ورائد النهضة الفكرية والإصلاحية والقدوة الروحية لحرب التحرير الجزائرية، وُلد بقسنطينة سنة: **(1308هـ. 1889م)**، وسط أسرة من أكبر الأسر القسنطينية، مشهورة بالعلم والفضل والثراء والجاه، عريقة في التاريخ، يمتدّ نسبها إلى المعزّ بن باديس الصنهاجي، فهو في مقابل اعتزازه بالعروبة والإسلام لم يُخْفِ أصله الأمازيغي، بل كان يُبدِيه ويُعْلِنُهُ، ولعلّ من دواعي الافتخار به قيام سلفه بما يحفظ الدينَ ويصون الشريعةَ، فقد كان جدُّه الأوّل يناضل الإسماعيليةَ الباطنيةَ، وبِدَعِ الشيعة في إفريقيةَ، فصار خَلَفًا له في مقاومة التقليد والبدع والحوادث، ومحاربة الضلال والشركيَّات. أنظر المزيد من سيرته في : **آثار عبد الحميد ابن باديس** ، (الجزائر ، وزارة الثقافة بالتنسيق مع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف ، 2009) ص ص 10-15.

[2] رضوان السيد، **المسألة الثقافية في العالم الإسلامي**، (بيروت: دار الكتاب العربي، 2008) ص ص 124-136

[3] بن بريكة محمد، "**مقالات في الأبعاد الثقافية للحضارة الإسلامية** "، مجلة الإصلاح، الجزائر: دار بلقيس، ع08، 2009، ص 12.

تلتقي مع مدرسة المعهد وتطرح تساؤلات جديدة في مشروع الإصلاح الإسلامي، كما برزت رؤى وتوجهات جديدة خرجت من رحم تلك الحركات الفكرية الإسلامية وانفصلت عنها في رؤيتها للإصلاح السياسي، ومن ذلك تجربة "**الإسلاميين التقدميين**" في تونس التي منحت الأهمية للمسألة الثقافية في الإصلاح السياسي ودعت إلى ضرورة التركيز على الجهود التنويرية والفكرية، وكذلك برزت مقاربات تتجاوز مقاربة "الإسلام الحركي" وذلك من خلال عدد من الإسلاميين الذين يبحثون خارج الحركات الإسلامية عن مقاربات أخرى ويمنحون الأولوية للمسألة الثقافية.[1]

بناءً على ما سبق تركز الدراسة على **مقاربتين أساسيتين** في المدخل الثقافي للإصلاح السياسي حيث تتمحور المقاربة الأولى حول الإحياء الديني باعتباره نواة للإصلاح السياسي والتي يمثلها جيل الرواد " محمد عبده، ورشيد رضا، أما المقاربة الثانية فتنطلق من الشرط الحضاري للإصلاح السياسي باعتباره عصب العملية الإصلاحية ويمثلها المفكر مالك بن نبي.

1- مقاربة جيل الرواد "مدخل الإحياء الديني":

تمثل طروحات الإمام محمد عبده وتلميذه رشيد رضا* وجهودهما مقاربة فكرية في سياسات الإصلاح السياسي –الإسلامي– الحديث ، وتبرز معالم هذه المقاربة في أولوية الإصلاح الديني وأهميته، وباعتماد استراتيجية التربية والتعليم وسيلة للإصلاح العام ومن ضمنه السياسي، والبعد عن ممارسة العمل السياسي المباشر واتخاذ موقف سلبي منه، كما يعول هذا الطرح على العمل الاجتماعي والتنموي، ثم الاعتماد على تأثير هذه الإصلاحات التعليمية والاجتماعية والاقتصادية في تحريك الطبقة الوسطى والدنيا لتواجه سلطة الأمراء وطبقة الأغنياء وتنتزع الإصلاح السياسي المطلوب.[2]

---

[1] حوار مع زكي الميلاد، **المسألة الثقافية في الخطاب الإسلامي**، مرجع سابق، ص 16.

[2] د رضوان السيد، **مشاهد التغيير ومناهجه في الفكر العربي الحديث والمعاصر**، (بيروت: دار النهار ، 2004)، ص ص 22-23.

***رشيد رضا (1865-1935)** ، ولد بالقلمون وهي في إحدى قرى طرابلس الشام و تعلم فيها الكتابة و القرآن الكريم، وعند ما أتم تعليمه الثانوي هاجر إلى القاهرة ، اين التقى بالشيخ محمد عبده و لازمه وأصبح اللسان المعبر عن فكره في الإصلاح الديني بمجلة المنار، وكان للشيخ رشيد رضا آثاره البارزة في الكتابة ، فبجانب رئاسته لمدرة المنار أصدر عدة مؤلفات منها ، الخلافة أو الإمامة العظمى ، تفسير لمنار، تاريخ الأستاذ محمد عبده ، الوحدة الاسلامية. عن فكر رشيد رضا في الإصلاح الديني د فهمي جدعان، **أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث** ،(بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979)، ص ص 262-268.

في هذا السياق يقارن العقاد بين رؤية كل من جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده في تقديرهما لزمنية الإصلاح حيث يرى أن ذلك يعود إلى اختلاف النظرة والاستعداد بين هذين الإمامين، فأحدهما "عبده" خلق للتعليم والتهذيب والآخر خلق للدعوة والحركة في مجال العمل السياسي، كما أن الأفغاني يعول على الجماعة،أما عبده فعول على الفرد ويتوخى في التربية سبيلا لبلوغ الهدف.[1]

ويمكن القول أن الظروف التاريخية والسياسية التي جاءت في سياقها مقاربة عبده ورشيد رضا تشكل عاملا رئيسا في تفسير رؤيتهما للإصلاح السياسي، فقد كانت شمس العثمانية تؤذن بالغياب والاستعمار يطرق الأبواب، في سياق مفارقة كبيرة بين ما آلت إليه الحضارة العربية الإسلامية (الدولة التركية) من استبداد سياسي وأمراض اجتماعية وتراجع على كافة المستويات العلمية والصناعية، وإغراق المجتمعات العربية والمسلمة في حالة من "الأمية الثقافية" في مقابل تقدم علمي وثقافي وصناعي مبهر في الغرب، تلك اللحظة التاريخية بما تتضمنه من فارق حضاري شاسع، دفعت بكل من محمد عبده ورشيد رضا وهما من خلفية علمية ودينية، وليست حزبية سياسية بدرجة أولى، إلى التساؤل عن سر "الانحطاط الإسلامي" و"التقدم الغربي"، ووصلا إلى نتيجة رئيسة مفادها أن الأوضاع السياسية وإن وصلت إلى مرحلة متردية من الاستبداد والفساد والجمود، بما أضر الأمة سواء في عقيدتها أو معارفها أو علومها أو في شخصية وطريقة تفكيرها، بالإضافة إلى فشل الحكام بما لهم من سلطة في إخراج الدولة من الحالة المتردية التي باتت فيها ناهيك عن عدم قدرتهم على فهم أدوارهم الحقيقية في المجتمع ،ومن ثم تبلورت منهجية الإمام في الإصلاح في سياقه الأول والمتعلق بحالة الجمود والتقليد التي يعيشها العالم الإسلامي والتي سيطرت على منهجيته في التفكير، والثاني الهجمة المضادة للإسلام من الغرب واتهامه كعقيدة معارضة ومضادة للحضارة والتمدن ، لذلك رأى محمد عبده أن الإصلاح لن يتم إلا من خلال " النظر العقلي في النص الإلهي" لمواجهة الجمود من ناحية والاستجابة لمستجدات الحياة من ناحية أخرى. [2]

---

[1] عباس محمود العقاد ، **عبقري الإصلاح و التعليم الإمام محمد عبده** ، (بيروت: دار الكتاب العربي،1971)، ص84. كذلك : عمار علي حسن ، "الإسلاميون و الإصلاح السياسي في مصر ، المراجعة بين الفتوى و الجدوى" ، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، العدد 23، صيف 2009 ، ص 132.

[2] حسام عبد الله حسام ، "**الإصلاح المعرفي التغريب عند النخب الفكرية في دول الأركان مصر ، تركيا، إيران**"، في باكينام الشرقاوي (محرر)، الثقافة و دراسات الشرق الأوسط، (تركيا : أعمال المؤتمر التركي الأول للعلوم الاجتماعية ، 2012)، ص 200.

والإصلاح لا يأتي إلا من خلال عملية تأهيل الأمة والمجتمعات قبل الحديث عن حكومة دستورية وعن الشورى أو حتى عن خروج الاستعمار، وبالتالي فالمشكلة الحقيقية هي في المجتمعات التي ضعفت وابتليت بالأمراض الاجتماعية، فأصبحت محلاً للاستبداد والاستعمار[1].

1-1 قضايا الإصلاح في فكر محمد عبده :

اهتم محمد عبده بإصلاح العقل المسلم، وأفسح للعقل مكاناً مميزاً في عملية الإصلاح واعتبره المركز في مشروعه الإصلاحي القائم على التوحيد، وحرص على بناء نسق معرفي عقيدي يتولى فيه العقل مهمة نقض الوضع القائم بما فيه من جمود وتخلف وإعادة تشكيل النسق المعرفي العقيدي في ضوء فهم الدين بالرجوع إلى مصادره الأولى، وحدد محمد عبده مجالات الإصلاح في :[2]

1.الإصلاح التربوي و التعليمي : ويتم من خلال نظرة شاملة كلية لجوانب العملية التعليمية ، ومن ثم دعا إلى تقنين الدراسة وربط التعليم بالتربية والأخلاق، وتقسيم العلوم إلى علوم مقاصد و علوم وسائل *، مع تقسيم التعليم وفقا لاحتياجات كل طائفة وميولها.

2.الإصلاح العقيدي : من خلال إعادة الاعتبار "للعقل" وإحياء النزعة العقلية وتأسيس العلم على قواعد عقلية ذات أبعاد اجتماعية وثقافية انطلاقا من مفهوم التوحيد.

3.الإجتهاد : ويرتبط الاجتهاد بتفعيل العقل ودوره في الحياة ، انطلاقا من تصوره الحضاري النابع من الإسلام كمرجعية عقدية فكرية ، لذا دعا محمد عبده إلى فتح باب الاجتهاد منكرا القول الذي شاع بأن باب الاجتهاد قد أغلق، وأن تفعيل الاجتهاد هو السبيل الوحيد للقضاء على الجمود والتقليد.

4.التأكيد على التوحيد كمركز أساسي في القيم الحاكمة للمعرفة البشرية ، وأن الإسلام يتفق مع العلم والعقل، ومن ثم لا يوجد صراع بين الدين والعلم أو العقل والإيمان، وإنما تكامل وانسجام وذلك يعد دليلا وسبيلا للإصلاح .

ما يمكن أن نستخلصه بناءً على موقف جيل الرواد ملاحظتين رئيستين:

---

[1] رضوان السيد، **مشاهد التغيير و مناهجه في الفكر العربي المعاصر** ، مرجع سابق، ص ص 23-27.

[2] حسام عبد الله حسام ، "**الإصلاح المعرفي التغريب عند النخب الفكرية في دول الأركان مصر ، تركيا، إيران**"،مرجع سابق، ص 206-207.

* يقصد **بعلوم المقاصد** ، التوحيد و التفسير و الحديث و الفقه و الأخلاق ، أما **علوم الوسائل** فالمنطق و النحو و البلاغة والجبر و الحساب ، المرجع السابق ، ص 202.

الملاحظة الأولى : أن إصلاح الأمة والمجتمعات يمهد الطريق إلى تحقيق الأهداف السياسية، من خلال تغيير أحوال الأمة **أولا**، ثم تغيير أحوال السياسة **ثانيا** فالابتعاد عن العمل السياسي والحزبي لدى الرجلين مبعثه تراجع أهمية الإصلاح السياسي، وضرورة الاهتمام في المقابل بتنمية الأمة وتطويرها، وهو ما يوضحه رشيد رضا بقوله: "**إن للأمة حقوقاً على العلماء والكتاب والأغنياء الذين يهتمون بالأمور العامة ويتصدرون لها، منها خدمة مصحلتها الدينية والأدبية، ومنها خدمة مصلحتها الاجتماعية، ومنها خدمة مصلحتها الاقتصادية، فإذا حصروا عملهم في السياسة، أو جعلوه كله باسم السياسة، أضاعوا عليها هذه المصالح والمدافع التي لا قوام لها ولا بقاء إلا بها**"[1].

الملاحظة الثانية: أن محمد عبده فصل في مسألة التمييز بين السلطة المدنية في الإسلام والسلطة الدينية كما وجدت في الغرب قبل قيام حركة الإصلاح الديني في القرن السابع عشر ،أنه في الإسلام لا يجوز "لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج (ثيوقراطيا) أي سلطانا إلهيا، فإن ذلك عندهم هو الذي ينفرد بتلقي الشريعة عن الله وله حق الأثرة بالتشريع وله في رقاب الناس حق الطاعة، لا بالبيعة، وما تقتضيه من العدل وحماية الحمى والمقدسات بل بمقتضى الإيمان، فليس للمؤمن ما دام مؤمنا أن يخالفه، وإن اعتقد أنه عدو لدين الله، وشهدت عيناه من أعماله ما لا ينطبق على ما يعرفه من شرائعه .[2]

من هنا كان الشيخ محمد عبده واضحا وناجزا في مسألة التمييز بين السلطة المدنية والسلطة الدينية وعندما كان يسجل ضد فكرة وجود سلطة دينية في الإسلام كما أحد المتخصصين: " لم يكن يجاري المستشرقين (رينان، هانوتو)، ولا كان حتى يقارعهم بحجتهم، بل كان يتوجه بالخطاب إلى أولئك الذين تذرعوا بالمسألة ليؤسسوا عليها حكما سياسيا استبداديا، على خلفية قولهم إن الإسلام لا يقيم فاصلا فيه بين الدنيوي والروحي، الزمني والديني، ففي الوقت الذي ينكر فيه محمد عبده "جمع السلطتين في شخص واحد" أي السلطة الزمنية والسلطة الدينية فإنه يذهب –أبعد من ذلك– إلى التأكيد على أنه ليس في

[1] محمد عبد الله أبو رمان ، **الإصلاح السياسي في الفكر الاسلامي المعاصر** ، مرجع سابق. ص 58.

[2] عبد الله علي العليان ، **المستبد العادل في التراث السياسي العربي الإسلامي** ،(قطر : مركز الجزيرة للدراسات ،2004)،ص ص 16-17.

الإسلام "تلك السلطة المطلقة التي كانت للبابا عند الأمم المسيحية، عندما كان يعزل الملوك ويحرم الأمراء ويقرر الضرائب على الممالك ويضع لها القوانين الإلهية"[1].

ولذلك فإن الشيخ محمد عبده قد اهتم بالجانب السياسي الإصلاحي البعيد عن مقولة "المستبد العادل" التي نقلت عنه، وقد أرجع الشيخ محمد عبده فساد الأوضاع السياسية كما يشير الدكتور برهان غليون إلى سبب رئيسي هو فساد تربية الحاكم والمحكوم معا، حتى جهل الأول مسؤولياته تجاه الأمة، وغابت عن الثاني حقوقه على الحاكم"[2]، كما اعتبر أن إصلاح التربية الإسلامية هو الطريق إلى إصلاح الأوضاع السياسية، وقد بنى على هذه الرؤية نظرته التي تجعل من تكوين الرأي العام وتقدم تربيته حجر الزاوية في العمل السياسي من أجل التغيير.

إن مفهوم "الحاكم المستبد العادل" في فكر محمد عبده (وربما العبارة الأدق هي المستبد المصلح) ليس مطلبا دائما، بل هو "مطلب وظيفي" لمرحلة تاريخية معينة يساهم من خلالها الحاكم برفع درجة استعداد الأمة أو المجتمع وقدرته على تولي شؤونه السياسية مباشرة، بعد أن تنتشر المعارف والأعمال الاجتماعية وتكون مؤهلة لهذه المرحلة[3]،ومعنى المستبد هنا الذي قصده الشيخ محمد عبده كما يقول برهان غليون ليس المتعسف وإنما "أن يرجع الأمر في تنفيذ الشريعة إلى فرد واحد، فهو غير ممنوع في الشرع ولا في العقل، لكن تقييد الحاكم بالشريعة غير كاف إذ لا بد من طائفة متمكنة من معاني الشريعة يقومونه عند انحرافه ويحثونه على ملازمتها"، وهذا يعني أن مفهوم المستبد المقصود هو الشخص الحازم العادل، الذي يضع الأمور الموكلة إليه في حزم وعدل وقوة دون تردد في اتخاذ القرار.

ويوضح هذا المفهوم (المستبد العادل)، من زاوية أخرى نزعة "البراغماتية أو الذرائعية السياسية" لدى الإمام محمد عبده ومدرسته، فهو وإن كان يرى الابتعاد عن العمل السياسي فإنه لا يتردد في القبول بمهادنة السلطة وصولا إلى توظيفها لتمرير مشروع الإصلاح العام الذي تبتغيه هذه المدرسة أو على الأقل "تحييدها" كي لا تقف في وجه هذا الإصلاح ،هذه "البراغماتية" يمكن التقاطها بممارسة محمد عبده عمليا، إذ استعان بالاحتلال الإنجليزي ضد الخديوي لمساعدته في تحقيق مشروعه بإصلاح الأزهر والتربية والتعليم، فمحمد عبده بقدر ما كان يبتعد عن العمل السياسي المباشر لم يكن يمانع من توظيف السياسة لخدمة مشروعه الإصلاحي طويل المدى، باعتبار أن أي وسيلة تساعد على تحقيق هدف

---

[1] محمد عابد الجابري، المستبد العادل بديل للديمقراطية ، **مجلة الإتحاد** ،الإمارات : يونيو 2002، ص 4.

[2] عبد الله علي العليان ، **المستبد العادل في التراث السياسي العربي الإسلامي**، مرجع سابق ، ص 21.

[3] محمد عبد الله أبو رمان ، **الإصلاح السياسي في الفكر الاسلامي المعاصر** ، مرجع سابق. ص 59.

نهضة الأمة واستعدادها وتأهيلها هي مقبولة، حتى لو كانت من خلال حاكم مستبد أو استعمار أو أي طريق أخرى .[1]

ويكشف مقال "السلطة للصفوة المستنيرة" لمحمد عبده عن مفتاح رئيسي لإدراك أبعاد رؤيته للإصلاح السياسي، فهو يرى أن الطبقة الوسطى والدنيا هي التي يعول عليها نقل الجهود الإصلاحية من المجتمع إلى الحقل السياسي وإحداث التغيير المطلوب. فيقول: "..**إن المعهود في سير الأمم وسنن الاجتماع أن القيام على الحكومات الاستبدادية وتقييد سلطتها وإلزامها الشوري، والمساواة بين الرعية إنما يكون من الطبقات الوسطى والدنيا، إذا فشا فيها التعليم الصحيح والتربية النافعة وصار لهم رأي عام.. أنه لم يعهد في أمة من أمم الأرض أن الخواص والأغنياء ورجال الحكومة يطالبون مساواة بأنفسهم بسائر الناس وإزالة امتيازاتهم واستئثارهم بالحياة والوظائف بمشاركة الطبقات الدنيا لهم في ذلك..**"[2].

هذا النص يوضح تصور محمد عبده لمراحل الإصلاح السياسي، إذ يبدأ أولا بإصلاح الفكر الديني واستعادة حيوية الإسلام ودوره في النهضة والتنمية وتحريك عجلة الاقتصاد والتغيير، ثم نشر التعليم والتربية لدى الأمة والمجتمع، وتؤدي هذه التغييرات إلى بروز وعي مرتبط بمصالح سياسية واقتصادية لدى الطبقة الوسطى والطبقة الدنيا يدفع بهما إلى ممارسة العمل السياسي من أجل انتزاع حقوقهما السياسية، ما يؤدي إلى تقييد السلطة والسير بمسار الإصلاح السياسي، و بالتالي فمن الواضح أن مسار الإصلاح المفترض لدى محمد عبده، مستنبط من قراءته لتجربة الإصلاح الأوروبية والمراحل التي مرت بها، فهو لا يفصل الإصلاح السياسي عن مرحلتي الإصلاح الديني والنمو الاقتصادي وما يتولد عنها من نتائج ومخرجات تؤدي إلى وجود رأي عام سائد لدى الطبقتين الوسطى والدنيا، هذا في خضم تضارب المصالح مع طبقة النبلاء ورجال الدولة.

2- مقاربة مالك بن نبي "الشرط الحضاري للإصلاح السياسي" :

ثمة محددات رئيسة في الاقتراب من تصور مالك بن نبي[3] لموضوع الإصلاح السياسي، **الأول** ينبثق من مشروعه الفكري الأكبر حول النهضة الحضارية ودورتها ومشكلتها، أما **الثاني** فيتمثل في أن

---

[1] المرجع نفسه. ص 58.

[2] **الأعمال الكاملة لمحمد عبده**، مرجع سبق ذكره، ص341.

[3] **مالك بن نبي (1905–1973)** ولد في قسنطينة في الجزائر من اسرة متواضعة ، اتم دراسته الأولى في مسقط رأسه ، ليتم دراساته العليا بباريس حيث درس الهندسة الكهربائية و حصل على دبلومها ، عاش حياته من أجل إحياء الحضارة

المشكلة الحقيقية لدى مالك بن نبي هي مشكلة التخلف وليست مشكلة السلطة السياسية، في حين يرتبط المحدد **الثالث** بحضور الواقع الجزائري في مشروع بن نبي وتأثيره على رؤيته للإصلاح والنهوض ويمكن ملاحظة ذلك من خلال كتاباته حيث تبرز الوقائع والظواهر الجزائرية.

تشكل المسألة الحضارية حجر الأساس في قراءة مشروع بن نبي للإصلاح بأبعاده الشمولية، والإصلاح السياسي بصورة خاصة، ولعل ما يؤثر على ذلك أن كافة كتابات بن نبي وضعت تحت عنوان مشكلات الحضارة[1]، بحيث يربط بن نبي الأوضاع العامة سياسيا، اقتصاديا، ثقافيا بالدورة الحضارية، فعندما تكون المجتمعات داخل هذه الدورة فإنها تتميز بالفعالية والنهوض والتقدم، أما عندما تكون خارج هذه الدورة فتنتشر فيها الأمراض الاجتماعية وتقف عاجزة عن الفعالية والإنتاج والإبداع، وهو إذ يقرر هذه الفكرة البنيوية المركزية في مشروعه يصل إلى النتيجة التالية: "**إن كل تفكير في مشكلة الإنسان هو في النهاية تفكير في مشكلة الحضارة**"[2]، وبالتالي فإذا كانت مشكلة الإنسان تبدأ في الأصل من مشكلة "الحضارة" فإن حل مشكلة الحضارة يعود لدى بن نبي إلى تغيير "الإنسان" نفسه، بتخليصه من عوامل السلبية والركون إلى الخرافات والأوهام وتفعيل فكره ودوره ووظيفته الاجتماعية حتى يكون محركا فعالا منتجا للخروج من الواقع العربي الإسلامي.

ينطلق بن نبي في مقاربته للإصلاح السياسي من منظور "المسألة الحضارية"، وهو يرى أن السلطة السياسية جزء من الحالة الحضارية، فإذا كانت المجتمعات في حالة من التقدم والتطور فإن حالة السلطة السياسية والعلاقة بين المجتمعات والحكومات تكون في مرحلة متطورة يعي كل منهما حقوقه وواجباته، بينما في المجتمعات المتخلفة تكون العلاقة بين الطرفين سلبية.

الإسلامية ، كان يؤمل في تجسيدها في كومنويلت إسلامي ، كما دعا إلى تقارب إفريقيا و آسيا ، وصفه أحد تلامذته الذين كانت لهم به صلة وثيقة انه كان له إيمان الغزالي و شمول ابن خلدون العقلي، تجول في القاهرة و طرابلس والعديد من الدول ، و بعد استقلال الجزائر 1962 ، أدار حلقة فكرية موضوعها " سوسيولوجيا العالم الإسلامي ، كما شغل المدير العام للتعليم العالي ، له كتابات عديدة و مقالات متنوعة أغلبها نقلت إلى اللغة الفرنسية و الفارسية و التركية . من اهم مؤلفاته : الظاهرة القرآنية ، وجهة العالم الإسلامي ، ميلاد مجتمع ، مشكلة الثقافة ، ... الخ. توفي سنة 1973. المرجع أنظر : = =موسى لحرش. "**مالك بن نبي حياته و انتاجه الفكري**" ، مداخلة في منشورات جامعة الأمير عبد القادر الإسلامية"قسنطينة" . **مالك بن نبي و الفقه الحضاري**. (عين مليلة: دار الهدى للطبع و النشر و التوزيع.2006) ص11.

[1]–محمد شاويش، **مالك بن نبي والوضع الراهن**، (دمشق : دار الفكر، ، ط1،2007) ، ص ص 23–24.

[2] المرجع السابق ، ص82.

على هذا الأساس يرى بن نبي أن الأزمة السياسية تنبع من الأزمة الاجتماعية، وإصلاح السياسة يكون محصلة لإصلاح النفس والوسط الاجتماعي. ولا يدع مجالا للشك في هذه النتيجة عندما يقول **"الأزمة السياسية الراهنة تعود في تعقدها إلى أننا نجهل أو نتجاهل القوانين الأساسية التي تقوم عليها الظاهرة السياسية، والتي تقتضينا أن ندخل في اعتبارنا دائما صلة الحكومة بالوسط الاجتماعي، كحاكم مسيرة له وتتأثر به في وقت واحد، وفي هذا دلالة على ما بين تغيير النفس وتغيير الوسط الاجتماعي من علاقات متينة"**[1].

وفقا لذلك فإن منظور بن نبي للإصلاح السياسي هو جزء من سياق رؤيته للنهوض الحضاري، والذي يقوم على أركان رئيسية تتمثل **بالإنسان والوقت والتراب**. فدورة النهوض الحضاري تبدأ من تفاعل الإنسان مع الوقت والتراب، وتلعب "الفكرة الدينية" دوراً محورياً في هذه الدورة إذ تحرر الإنسان من حالة "اللافعالية"، وتبدأ بذلك دورة "الروح" فتنقل حالة المجتمع من الركود والضعف والتخلف إلى مرحلة العمل والإنتاج والإنجاز التي تمثل جوهر الوظيفة الاجتماعية للفكرة الدينية، وبالتالي يرى بن نبي أن الإصلاح لا يبدأ بـ"الأشياء" بل بـ"الأفكار"، فكل حضارة تبدأ مرحلة النهوض والتغيير فيها بالتطور الفكري، ثم يتلوه التطور المادي والصناعي. لكن الخطأ الاستراتيجي الفادح الذي يقع فيه عدد من المثقفين أو السياسيين العرب أنهم يعتقدون أن النهوض الحضاري يكون من خلال استيراد الأشياء والصناعات والآلات، وهذا غير صحيح، فلكل حضارة طبيعتها وقيمها الأخلاقية والجمالية التي تصبغ منتجاتها وتقف وراءها، والطريق الصحيح للنهوض هي أن تشق المجتمعات العربية والمسلمة استراتيجيتها الخاصة لذلك، بما يتوافق مع طبيعتها وتكونها الروحي والتاريخي، وما يصلح لحضارة معينة لا يخدم بالضرورة حضارة أخرى .[2]

كما يشكل عامل الدين مدخلا رئيسا لعملية الإصلاح في فكر بن نبي، والتي تبدأ من إصلاح الإنسان والمجتمع وإطلاق طاقاته نحو التعلم والتفكير والعمل المهني والصناعي والإنتاج معتبرا أن تلك

---

[1] مالك بن نبي، **فكرة الأفريقية الآسيوية**،ترجمة : د عبد الصبور شاهين ، (دمشق : دار الفكر ، ط2، 2001) ، ص 14.

[2] حسام عبد الله حسام، النموذج **المعرفي الحضاري عند مالك بن نبي** ،(دمشق: دار الثقافة للجميع،2014)، ص ص 162-194.

المعالم الحقيقية لأي تغير عام، ينتج عنه في الأخير تغيير سياسي، في المقابل يرفض بن نبي رفضا قاطعا الانجرار إلى العمل السياسي معتبرا أن ذلك انحراف خطير عن الطريق الصحيح للنهضة.[1]

كما يرى مالك بن نبي أن عملية الإصلاح والتجديد لن يتم لها النجاح إلا إذا استطاعت الأمة أن تحدد بدقة أزمتها الحقيقية ،وبالتالي تكون مؤهلة لتقديم العلاج الشافي والكافي لها، " إن مشكلة كل شعب هي في جوهرها مشكلة حضارية ،ولا يمكن لشعب أن يفهم أو يحل مشكلته ما لم يرتفع بفكرته إلى الأحداث الإنسانية، وما لم يتعمق في فهم العوامل التي تبنى الحضارات أو تهدمها ،و طرحه لمشكلة الأمة في هذا السياق جاء عندما أكد أن مشكلة الإنسان عموما هي مشكلة الحضارة ،وأي تفكير في حل أزمات هذا الإنسان لا يستوعب هذه الحقيقة لن يزيد أوضاعه إلا تعقيدا وتدهورا، يقول أحد المهتمين بطروحات بن نبي أنه "وضع الأزمة والنهضة في إطارهما الفكري والمنهجي الصحيح، عندما نبه إلى ضرورة النظر إليهما على أنهما ليستا سلسلة من الأحداث يعطينا التاريخ قصتها، بل على كونهما ظاهرة يرشدنا التحليل إلى جوهرها وربما يهدينا إلى قانونها وسنة الله فيها".[2]

كما أن التاريخ يرشدنا إلى القانون الذي يحكم بناء وسقوط الحضارات من خلال الأسئلة المنهجية التالية: ظاهرة النهضة كيف تتم ؟ ،وما هي السنن التي تحكم سيرها ؟، وكيف يتم التحكم التسخيري أو الوظيفي في هذه السنن ؟، وظاهرة الأزمة كيف تحدث ؟، وما هي السنن التي تحكم سيرها ؟ وهنا نجد أن مالك بن نبي حاول في دراساته كلها، تأصيل منهج فكري يتمحور حول ثلاثة أسئلة هي[3]:

1. حضارتنا الإسلامية، كيف تأسست ؟ وكيف تطورت ؟، وما هي النظم والسنن التي حكمت ذلك كله؟

2.وكيف ضعفت ؟، وكيف انهارت ؟، وما هي السنن التي فعلت فعلها في ذلك كله؟.

3.وكيف يعيد تجديد بنائها ؟، وما هي السنن التي تحكم إعادة البناء؟.

هذه الأسئلة الجوهرية على ضوئها يمكن تحديد جوهر الأزمة التي يمر بها العالم الإسلامي، و التي لم تكن واردة في أدبيات المفكرين والعلماء بالدرجة التي تسمح بإحداث النقلة النوعية في واقع العالم الإسلامي، لأن الفكر الإسلامي كان "عاجزا عن إدراك حقيقة الظواهر، فلم يكن يرى منها سوى قشرتها،

---

[1] مالك بن نبي، **شروط النهضة** ،(دمشق: دار الفكر،1986)، ص 22.

[2] المرجع السابق، ص 34.

[3] مالك بن نبي، **وجهة العالم الإسلامي**، ترجمة: عبد الصبور شاهين،(الجزائر :دار الفكر ، ط5، 1986)، ص ص29-31.

وأصبح عاجزا عن فهم القرآن، فاكتفى باستظهاره حتى إذا انهالت منتجات الحضارة الأوروبية على بلاده اكتفى بمعرفة فائدتها إجمالا دون أن يفكر في نقدها، ومن ثم وجدنا هذا المسلم لا يكترث بمعرفة كيف تم إبداع هذه الأشياء، بل قنع بمعرفة طرق الحصول عليها "[1].

وفي هذا السياق دائما يصف مالك بن نبي شكل النهضة الإسلامية الحديثة بأنها خليط من الأذواق، ومن المحاولات ومن التذبذب، ومن مواقف التدين أيضا، فهي في الواقع قد اختارت الطريق الذي يقضي لها ما تريد من أشياء وحاجات ،دون أن تبحث عن الأفكار والوسائل ونسيت النهضة الإسلامية الحديثة أنه " ليس يكفي مجتمعا لكي يصنع تاريخه أن تكون له حاجات، بل ينبغي أن تكون له مبادئ ووسائل تساعده على الخلق والإبداع لأن خللا قد وقع في تحديد المشكلة التي يمر بها العالم الإسلامي، فالبعض اعتقد أن مشكلة المجتمع تتمثل في غياب حقوق أفراده، فراح يقدم المطالبة بالحق على القيام بالواجب، فحدث اختلال في المعادلة الاجتماعية و(نحن في الحقيقة) لسنا إذن بحاجة إلى نظرية تهتم بالحق على حدة أو بالواجب على حدة ،فإن الواقع الاجتماعي لا يفصلهما، بل يقرنهما ويربط بينهما في صورة منطقية أساسية ،هي التي تسير ركب التاريخ كون أن بناء الحضارة أو إعادة بنائها إنما يكون على شاكلة الحضارة الأولى في شروط تاريخية ،وظروف نفسية ،وعوامل اجتماعية، على أساس أن الحضارة كظاهرة اجتماعية لها قانونها الذي يحكمها ،ولها ظروف ولادتها ،وإنه لتفكير سديد ذلك الذي يريد أن تكون الحضارة كظاهرة اجتماعية إنما يكون في الظروف والشروط نفسها، التي ولدت فيها الحضارة الأولى.[2]

فعملية بناء الحضارة الأولى إنما جاءت نتيجة تحول نوعي عميق في وعي ونفسية وسلوكيات الأفراد،لأن تغييرا حدث في منظومتهم الثقافية، وعليه فهذا التحول الايجابي للعالم الإسلامي في ظروفه وشروطه الثقافية والاجتماعية والسياسية هو الذي غاب وتغير إلى تحول سلبي من القوة إلى الضعف، ولكي تتم عملية التجديد الحضاري للأمة والإنسانية يجب أن يتم ذلك بحدوث التحول النوعي العميق في المنظومة الثقافية للإنسان المسلم خاصة، والإنسان المعاصر عامة، على طريق الوعي السنني المتكامل، الذي يمتد لاستيعاب سنن الآفاق، وسنن الأنفس، وسنن الهداية وسنن التأييد جميعا في نسق معرفي ومنهجي كلي منسجم.

---

[1] المرجع السابق، ص ص 37-43.

[2] مالك بن نبي، **وجهة العالم الإسلامي**، مرجع سابق، ص 142.أنظر تفصيلا حول فكر مالك بن نبي، حسام عبد الله حسام، **النموذج المعرفي الحضاري عند مالك بن نبي**، مرجع سابق. ص ص 127-167

والمتابع لتحليلات مالك بن نبي لمشكلات الحضارة يخلص إلى أن الثقافة هي جوهر الحضارة، وبالتالي يدرك بأن الأزمة الحضارية هي باستمرار محصلة أزمة ثقافية، وأن أي عملية إصلاح أو تجديد لا تنطلق من بناء المنظومة الثقافية للفرد والمجتمع والأمة تعتبر عملا في الفراغ لأن المجتمع عندما يعجز عن تجديد منظومته الثقافية، في أبعادها العقدية والفكرية والسلوكية، وفي ميادين الخبرة والمهارة التسخيرية، تجديدا أصيلا وفعالا ومستمرا، يرتقي بوعي المجتمع وأدائه الحضاري إلى مزيد من التطابق، ويجد نفسه في مواجهة مع ذاته وهويته من جهة، ومع أوضاعه المتقهقرة باستمرار من جهة أخرى، وهنا يرجع مالك بن نبي الأزمة الثقافية إلى أزمة في التربية التي يوجد عليها الفرد والمجتمع ،ويستند في ذلك كله إلى ما قام به النبي صلى الله عليه وسلم في تشكيل قاعدة فكرية تربت في أحضانه، فتشبعت بروح الإسلام فهما وعملا وسلوكا.[1]

ولهذا يعتقد بن نبي أن ميلاد أي مجتمع في التاريخ إنما يتم وفق الصورة الأولى التي تمت فيها ولادته، أي أن نهضة مجتمع تتم في الظروف العامة نفسها التي تم فيها ميلاده، كذلك يخضع بناؤه وإعادة هذا البناء إلى القانون نفسه، هذا القانون هو الذي عبر **الإمام مالك بن أنس** حين قال :(لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها)[2].

---

[1] ..... "**محورية العالم الثقافي في عملية الإصلاح في فكر مالك بن نبي**"، الجزائر، مركز دراسات سيرتا، أكتوبر 2010، ص 26.

[2] القاضي إسماعيل بن إسحاق الجهضمي المالكي، **كتاب المبسوط، 282 هـ**، والقصد من ذلك كله هو أن القرآن إصلاح شامل لنقائص البشرية الموروثة، بل اجتثاث لتلك النقائص من أصولها. وبناء للحياة السعيدة التي لا يظلم فيها البشر، ولا يهضم له حق، على أساس من الحب والعدل والإحسان. والقرآن هو الدستور السماوي الذي لا نقص فيه ولا خلل: فالعقائد فيه صافية والعبادات خالصة، والأحكام عادلة، والآداب قويمة، والأخلاق مستقيمة، والروح لا يهضم لها فيه حق، ولا يضيع له مطلب، هذا القرآن هو الذي صلح عليه أول هذه الأمة وهو الذي لا يصلح آخرها إلا عليه، فإذا كانت الأمة شاعرة بسوء حالها، جادة في إصلاحه، فما عليها إلا أن تعود إلى كتاب ربها فتحكمه في نفسها، وتحكم به، وتسير على ضوئه، وتعمل بمبادئه وأحكامه، والله يؤيدها ويأخذ بناصرها وهو على كل شيء قدير. أنظر: **آثار الإمام البشير الإبراهيمي**، (الجزائر: دار الغرب الإسلامي، ج4، ط1، 1997)، ص 93.

المبحث الثالث

" محددات إشكالية الإصلاح السياسي "

المطلب الأول: الأنماط الهندسية للإصلاح السياسي.

المطلب الثاني: أثر مفهوم الثورة وعلاقته بالإصلاح السياسي

المطلب الثالث: العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة في سياسات الإصلاح السياسي

المطلب الأول: الأنماط الهندسية للإصلاح السياسي

يمثل الإصلاح السياسي والاتجاه نحو المزيد من التحول الديمقراطي البعد السياسي للتحولات العالمية المعاصرة، وهو ما يستند إلى حد بعيد إلى ما يعرف بمفهوم "**التوسع**" الذي يعكس حرص الدول الغربية على إدخال العديد من دول العالم الثالث ضمن الأسرة الديمقراطية من خلال حثها على تبنى المنظومة الليبرالية، فالفكر الرأسمالي يستند إلى عناصر القوة المعرفية والاقتصادية لنشر المنظومة القيمية الغربية مستغلاً لنقاط التشابك بين كل من العولمة كأداة والنظام العالمي كهدف، في محاولة لتأكيد أن كلاً من النظام العالمي والعولمة كيان واحد لا ينفصل، يسهم في تدعيمه وترسيخه تحقيق هذا التقارب وفقا للمنظومة الليبرالية التي تعد أحد ركائز البعد السياسي للعولمة [1].

كما أن المبادرة بعمليات الإصلاح السياسي وتكريس التحول الديمقراطي والإسراع بها لا يكون مردها إلى عامل بعينه، بل غالبا ما تكون عمليات الإصلاح مرتبطة بجملة من العوامل، أهمها العامل الداخلي الذي يخلق الحاجة إلى الإصلاح وهو العامل الأساسي، بالإضافة إلى العامل الخارجي الذي لا يقل أهمية لكونه عاملا مساعدا في السير نحو الإصلاح، حيث يرى بعض الباحثين أن العوامل التي تدفع للإصلاح السياسي تعود إلى العلاقات القائمة على التأثير والتأثر بين مكونات التفاعل السياسي الداخلي والخارجي، وبالتالي فهو يجمع في دائرته الشاملة كافة عناصر الدولة والأمة والإنسان كوحدة أساسية، أي أن الإصلاح مصطلح تتشابك عناصره المختلفة والمؤثرة في بعضها سواء على المستوى الوطني الداخلي أو الإقليمي الخارجي[2]،

فإلى جانب العوامل الداخلية المؤثرة في عملية الإصلاح السياسي مثل تصارع الأجنحة داخل هيكل النظام السياسي، ضعف وفشل السياسات الاقتصادية المنتهجة، وفشل مشاريع التنمية، نجد أيضا العوامل الخارجية المؤثرة في عملية الإصلاح السياسي كون النظام السياسي يعيش وسط بيئة دولية قد تفرض عليه توجهات سياسية واقتصادية و ثقافية معينة لا يمكن إغفالها أو تجاوزها، وبالتالي فعامل تأثر المغلوب بالغالب لا مفر منه، وعليه تتناول الدراسة في هذا الجزء من البحث مدى تأثير العوامل الداخلية

[1] هشام حويشي ، **التنمية السياسية في الوطن العربي** ، مرجع سابق ، ص 206..

[2] سامح فوزي، "**رؤى المثقفين الأقباط في الإصلاح السياسي: جدل الداخل و الخارج**"، في : د.مصطفى كامل السيد و آخرون، الإصلاح السياسي في الوطن العربي،(القاهرة: مركز دراسات و بحوث الدول النامية، 2006)، ص 419.

والعوامل الخارجية في صناعة عملية الإصلاح السياسي، ومن ثم الأنماط الأساسية لعملية الإصلاح السياسي.

يتبنى أكثر من اتجاه وصف المسارات التي يسير فيها الإصلاح السياسي باعتباره فترة مرحلية، فهناك فريق تبنى دراسة الإصلاح الذي ينطلق من أعلى وهنا يبرز دور القيادة السياسية في المبادرة بوضع مشروع إصلاحي وصياغته وتنفيذه، في المقابل نجد فريقا آخر تبنى الإصلاح السياسي الذي ينطلق من الأسفل وهنا يبرز دور المعارضة السياسية ومؤسسات المجتمع المدني في ممارسة التأثير والضغط على النظام السياسي ليستجيب لمطالبها.[1]

1.الإصلاح من أعلى :

وهو القائم على الدور المحوري للنخبة والقيادة السياسية الحاكمة، وعادة ما يحدث الإصلاح السياسي وفق هذا الشكل عندما تجد قيادات النظم التسلطية نفسها أمام مجابهة معارضة قوية تضغط عليها من أجل القيام بالإصلاحات من أجل تعزيز سبل الديمقراطية في الحياة السياسية، وهنا تضطر تلك النخب إلى تغيير قناعتها وإدراكها وتبدأ في اتخاذ إصلاحات تحد من تسلطها واستبدادها فاتحة المجال أمام المعارضة حتى تمارس حقها في المشاركة السياسية الديمقراطية، هذا الشكل يجنب النظام السياسي الانهيار المفاجئ بسبب حدوث انقلاب أو ثورة شعبية مفاجئة فتجنبه تلك المخاطر.

ويشكل تحديد أهداف عملية الإصلاح السياسي ركيزة مهمة في تقرير نجاح الإصلاح من عدمه، وبالتالي يمكن أن تتمحور تلك الأهداف حول تطوير الهيكل السياسي للنظم السياسية حتى ترفع من مستوى فاعليتها تجاه المشكلات الداخلية والخارجية، لتصل إلى حلول فعالة لها الأمر الذي يحدد محتوى الإصلاح المطلوب ومداه الزمني والوسائل اللازمة له، أما إذا اتجه الإصلاح نحو محاسبة رموز النظام السياسي نفسه على أخطائهم فهذا طريق آخر للإصلاح له وسائله وسياقاته الخاصة بطبيعة البيئة نفسها.

ويذهب عبد الإله بلقزيز في تحديد المبتغى من الإصلاح السياسي في تساؤله : ما الذي يعينه الإصلاح السياسي في ظروف البلاد العربية اليوم ؟، إنه يعني أمورا ثلاثة: الانتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح، والانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية السياسية الحديثة، ثم الانتقال

[1] ريهام جمال الدين حسن محمد علي حبيب، مرجع سابق، ص ص 40-41.

من حياة سياسية قائمة على العنف إلى أخرى قائمة على المنافسة السياسية السلمية والديمقراطية، وهي أهداف مترابطة لا تقبل الفصل، ويحدد أهداف الإصلاح في ترقية المشاركة السياسية، إعادة تنظيم الحياة السياسية، تجديد مصادر الشرعية. [1]

2.**الإصلاح من أسفل :**

وهو ما يسمى عند البعض الآخر بسياسة الإصلاحي التحتي[2]، بحيث يستمد الإصلاح السياسي مضامينه انطلاقا من رغبات المواطنين الذين يدركون فساد النظام السياسي، وبالتالي يسعون إلى إسقاط شرعيته أو الإطاحة به، ويكون من أكثر العوامل تأثيرا في هذه المرحلة الدور الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني بما تحتويه من جماعات منظمة ذاتيا ومستقلة عن السلطات الرسمية، والقادرة على اتخاذ المبادرات الجماعات والتعبئة الشعبية من أجل الدفاع عن مصالحها والتي هي من مصلحة الشعب أولا، كما تعمل وفقا للقوانين المدنية المبنية على احترام حقوق الإنسان .

وفي نفس الطرح نجد أن الطبقات البرجوازية أو الوسطى من أكثر الطبقات تأييدا لمسعى المجتمع المدني نحو تحقيق أكبر قدر من الإصلاحات السياسية، وعليه فحتى تصل منظمات المجتمع المدني لتحقيق أهدافها ينبغي أن تحتوي على جملة من الشروط كالإيمان بالعمل التطوعي والجماعي، اكتساب المناعة المناسبة حتى يتحصن أفراد التنظيم من التوجه نحو المكاسب الشخصية التي تعرضها عادة النخبة الحاكمة، إذن فالعلاقة هنا علاقة عكسية بين النظام التسلطي والمجتمع المدني، فكلما زادت قوة وتأثير المجتمع المدني ضعفت سلطة النظام التسلطي وزادت فرص نجاح الإصلاح السياسي.

وفي سياق مغاير فالملاحظ أن سياسة الولايات المتحدة الأميركية ما تزال تستند استنادًا رئيسًا على منهج التدرج، أي على لزوم أسبقية التعديلات البنيوية والإصلاحات "خطوة بخطوة" على التحولات السياسية الحاسمة. في الواقع، يبدو أننا هنا أمام إستراتيجية مختلطة، تخلط التدرج الثابت في المستوى الإقليمي، مع محاولات ناجحة بدرجات متفاوتة تهدف إلى تحقيق تحولات سياسية سريعة.

من وجهة نظر النظرية الاجتماعية، فإن **النهج التدرجي** لا علاقة له بالنهج الذي يدعو إلى التحولات وينادي بها في المدى القصير. فالأول يقوم على تصوّر بنيوي للديمقراطية، يعدّ التغيير

[1] شعبان العيد، مرجع سابق، ص 36.

[2] محمد سعد أبو عامود ، **محددات مستقبل الإصلاح السياسي في الدول العربية** ، في مصطفى كامل السيد و آخرون ، **الإصلاح السياسي في الوطن العربي** ، مرجع سابق، ص 536.

الاجتماعي نتيجة لتغيرات عميقة تؤثر بدورها في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وفي الثقافة. أما الثاني فبعكس ذلك، يفترض أن التغييرات ترتبط بالفعل الانعكاسي للناس .

لدينا إذًا من ناحية تصور يقوم على الكلية الاجتماعية، ومن ناحية أخرى، تصور يقوم على الفردانية المنهجية. إذا كانت هاتان النظريتان الاجتماعيتان منقسمتين في أساسهما، فإنهما مع ذلك تظهران مختلطين في سلك التحليلات: يمكننا أن نعزو بسهولة ضعف المشاركة السياسية – "ومن ثم" ضعف الديمقراطية – في العالم العربي إلى أوجه القصور في النظام التعليمي، على أن نفسر كذلك غياب التظاهرات بسبب الخوف من القمع. في الوقت نفسه، فإننا نتجاهل حقيقة أن التفسيرين كليهما ليسا مترابطين، فالخوف من القمع الذي يعرقل المتظاهرين يمكن أن يترافق بمستوى جيد من التعليم، من ثم الاعتماد على تفسير واحد منهما يعني، وفقًا للمنطق السليم، استبعادًا لجدوى الآخر. كذلك تخلط ممارسات الإصلاح بالنزعة الإرادية في حالة العراق مع التدرجية في حالة مصر، وتقود لإستراتيجيات إقليمية مختلطة قد تبدو متماسكة، بحيث نعود إلى استخدام التفسيرات الكلية والتفسيرات الفردانية في وقتٍ واحد لمصلحة التدرجية بوصفها نظرية وممارسة. خلافًا لهذا الاتجاه، أود أن أؤكد في هذه الدراسة أن التدرج هو عقيدة سوسيولوجية خاطئة وممارسة غير مثمرة، وأنه من الضروري الاستعاضة عنها بمقاربة تحليلية مستمدة من نظرية التحولات الديمقراطية، كذلك الاهتمام بالحوادث التي يمكن من خلالها خلخلة الأنظمة الاستبدادية، ما يؤدي أو قد لا يؤدي بالاضطرابات إلى أن تقود حراكًا اجتماعيًا.

المطلب الثاني: مفهوم الثورة وعلاقته بالإصلاح السياسي

"لا مشاحة في **المصطلح**" ليست قاعدة مطلقة ، هكذا كان يقول علماء المسلمين، لكنهم كانوا يقرون أيضا بوجود ما يسمى "اللفظ المشترك"، وهو اللفظ الواحد الذي يستخدم للدلالة على معانٍ متعددة بتعدد السياقات التي يتم استخدامه فيها. وهو نفس المعنى الذي قرره علماء اللغة المعاصرون وهم يتحدثون عما سموها "حركيّة الدليل اللغوي"، أي قابليته للاستعمال للدلالة على مدلولات متعددة بتعدد سياقات استخدامه.

ولذلك فقاعدة "لا مشاحة في المصطلح" تنطبق على المصطلحات المتعددة التي تشير إلى شيء واحد ومعنى واحد، ولا تعني أن المصطلح غير متحرك، أو حمال لأوجه، أو أنه غير قابل للتأويل، وأنه

يحتمل أكثر من دلالة. فالمصطلحات إذن تكتسب قوتها ومعانيها من الحقل الدلالي الذي تنبثق وتصدر عنه، وقد يكون هذا السياق حقلا معرفيا كما قد يكون سياقا ثقافيا أو حضاريا أو اجتماعيا[1].

ومن هنا تناول مفهومي "الثورة" و "الإصلاح" بحمولاته المختلفة انطلاقا من المرجعيات الثقافية المتعددة ، وتمييزه عن مفهوم الإصلاح كما يُستخدم اليوم في القاموس السياسي السائد، ولذلك فإن المشاحة لازمة في مصطلح "الإصلاح".

ويعد مفهوم الثورة من المفاهيم الزئبقية التي يصعب على الباحث الإمساك بتلابيب خيوطه. حيث استأثر هذا المفهوم باهتمام كبير من لدن الباحثين في علوم وحقول مختلفة وخصوصا مجالي السياسة والعلوم الإنسانية. هذا الاهتمام أنتج الكثير من التعريفات التي ظلت مجرد مفاهيم، تقربنا من معنى هذا المفهوم ودلالته، خصوصا إذا علمنا أن تعريف الثورة لغويا، لم يرد عند العرب بالمعنى المتعارف عليه. والتعريف الشائع لهذا المصطلح يقر بأن الثورة عبارة عن حركة؛ قد تكون سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، أو تمزج بين هذا كله، ترتبط بثلة من الأفراد الذين يثورون ضد وضع معين قصد إحداث تغيير، أو مطالبة بحقوق، أو لإبداء رأي معارض لقوانين أو قرارات لا تعجب المُقْدمين على هذا الفعل. ويتخذ هذا المفهوم تمظهرات متنوعة منها : الخروج، والفتنة، والحراك، والانقلاب، والانتفاضة، والعصيان المدني والاعتصامات.. فهو خروج من وضع إلى وضع مغاير يناقض الوضع السابق (ظلم = عدل، حقوق غائبة = تمتع بالحقوق...)، وتظل الثورة " أحد طرق انهيار النظم السياسية" فغالبا ما يُختزل مفهومها في الشق السياسي، عبر استبدال أنظمة حاكمة بأخرى بديلة عنها ولها. ويقاس نجاح هذا الفعل بمدى توسعه على مستويات ثلاثة، سياسية، واجتماعية، واقتصادية[2].

1. مفهوم الثورة لغة:

في الثقافة العربية:

ورد في لسان ابن منظور، ثَوَرَ : ثار الشيء ثورا وثئورا وثورانا وتثور : هاج؛ قال أبو كبير الهذلي :

---

[1] محمد يتيم ، **مفاهيم ومفردات في منهج الإصلاح المنشود** ، مقال منشور على موقع الجزيرة .نت ، انظر الرابط الآتي : https://www.aljazeera.net/opinions/2020/1/19/%D9%85%D9% . 2020/10/03

[2] فتيحة تمزارتي ، **مفهوم الثورة THE CONCEPT OF REVOLITION** ، مقال منشور على الموقع الالكتروني للموسوعة السياسية انظر الرابط التالي : https://political-encyclopedia.org/dictionary/ 2020/07/15

يأوي إلى عظم الغريف ونبله****** كسوام دبر الخشرم المتثور

وأثرته وهثرته على البدل وثورته ، وثور الغضب : حدته . والثائر : الغضبان ، ويقال للغضبان أهيج ما يكون : قد ثار ثائره ، وفار فائره ، إذا غضب وهاج غضبه . وثار إليه ثورا وثئورا وثورانا : وثب . والمثاورة : المواثبة . وثاوره مثاورة وثوارا ; عن اللحياني : واثبه وساوره . ويقال : انتظر حتى تسكن هذه الثورة ، وهي الهيج . وثار الدخان والغبار وغيرهما يثور ثورا وثئورا وثورانا : ظهر وسطع وأثاره هو؛ قال ثرن من أكدرها بالدقعاء *** منتصبا مثل حريق القصباء .[1]

وورد في المصباح المنير، ثار الغبار: ثورا وتؤورا على وزن فعول وثورانا هاج ومنه قيل للفتنة " ثارت" وأثارها" العدو و" ثار " الغضب احتد و"ثار" إلى الشر نهض و" ثوَّرَ الشر تثويرا و" أثاروا " الأرض عمروها بالفلاحة والزراعة و" الثَوْرُ" الذكر من البقر والأنثى " ثَوْرَةٌ" والجمع " ثِيرانٌ وأثْوارٌ وثِيرَةٌ مثال عنبة و" ثَوْرٌ" جبل بمكة " وورد في الصحاح في باب الثاء؛ ثار الغبار: سطع. وثَوَّرَ فلان تَثْويرًا : هيجه وأظهره. وثَوَّرَ القرآن أيضا: بحث عن علمه. والثور من البقر والأنثى ثوْرَةٌ والجمع ثِوَرَةٌ كعنبةٌ. والثور برج في السماء" وجاء في القاموس المحيط في باب الراء في معنى الثأر: الدم والطلب به، والثائر من لا يبقى على شيء حتى يدرك ثأره، ولا ثارت فلان يداه؛ لا نفعتاه ". أما في المعجم العربي الأساسي؛ ف "ثار يثور ثوره وثورانا ثائر: الشيء هاج وانتشر" ثار الغبار والدخان". ثار ثائره/ ثارت ثائرته: بلغ به الغضب مبلغا بعيدا" ثارت ثائرته عندما علم بالتهم الباطلة التي وجهت إليه" . ثور يثور تثويراً: الشيء هيجه وأثاره" لم يكن من اليسير تثوير الفلاحين بعد قرون من الحكم الإقطاعي" .[2]

ولا مناص من القول إن كلمة "ثورة" في المعاجم العربية لم ترد بالمعنى المتداول في عصرنا الحالي، أي بحسبانها مصطلحا سياسيا واجتماعيا؛ يعني التغيير الجذري والانقلاب والتمرد وتغيير النظام، بل تشير إلى كل فعل يتضمن طابع الفجائية والحركة والسرعة؛ ويؤدي في الوقت نفسه إلى حالة من الفوضى والتغيير في طبيعة الأشياء: كثورة الغبار، وسطوع الضوء. إذن فكلمة "ثورة " في

[1] ابن منظور أبو الفضل جمال الدين ، **لسان العرب**، ج 3، د.ط ، دار صادر، بيروت، لبنان. 2003

[2] المقري الفيومي أحمد ابن محمد بن علي، **المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير للرافعي**، تحقيق : عبد العظيم الشناوي، ط.2، دار المعارف، القاهرة، مصر.

اللغة العربية لم تخرج عن معنى الهيجان والوثوب والسطوع، وصيغت من الفعل ثار يثور ثورة. وهي ترمز في الأصل إلى شدة الغضب والاندفاع العنيف: ثار أي هاج، ومنه نقول ثارت ثائرته أي فقد السيطرة على أعصابه و أفعاله.

- في الثقافة الغربية:

يعود استخدام كلمة ثورة Revolution في الثقافة الغربية إلى نيكولاس كوبرنيكوس (Nicolas Copernicus) (1473-1543) الذي استخدمه في عنوان كتابه المشهور (ثورة الأجرام الفلكية)؛ ومقابل هذا المفهوم بالفرنسية (Des révolutions des orbes célestes). وقد نشر هذا الكتاب عام 1533م. وفي هذا الكتاب يكتشف كوبرنيكوس أعظم ثورة فلكية في التاريخ إذ يبين بأن الشمس هي مركز المجموعة الشمسية وليست الأرض كما كان الاعتقاد سائدا في عصره. وقد بيّن كوبرنيكوس بطريقة عبقرية أن الأرض هي التي تدور حول الشمس وليس العكس. وكانت هذه النظرية أكبر ثورة في تاريخ العلم والفلك في مختلف العصور.

وورد في معنى الثورة في اللغة الفرنسية Révolution وفي اللغة الانجليزية Revolution بأنها تغيير جذري في أوضاع المجتمع لا تتبع فيه ظروف دستورية، وهدفها تغيير النظام السياسي أو الاجتماعي أوالاقتصادي، وبالتالي كل حركة تؤدي إلى تغيير جذري في المجتمع دون عنف أو قهر فهي بمعنى ما ثورة، نقول الثورة الصناعية، والثورة الثقافية، والثورة الاشتراكية، والثوري Révolutionnaire هو المنسوب إلى الثورة.[1]

2. مفهوم الثورة اصطلاحا:

- في الطرح العربي:

إن مفهوم الثورة بمضمونه الحديث لم يرد في التاريخي العربي الإسلامي، فالحركات التي عرفها المسلمون، كانت إما تمردا على الخلافة أو محاولات خروج على السلطان؛ من هنا فالتنظير للمفهوم والتقعيد له في الطرح العربي الإسلامي يبدو أمرا ضبابيا. فمصطلح الثورة بدلالاته الحديثة هو حديث التداول ولم يسبق لنا أن عثرنا عليه في التراث العربي الإسلامي بهذا المعنى، ويقر عزمي

[1] Jean-Pierre Bardet, Autour du concept de Révolution: Jeux de mots et reflects culturels,In: Histoire, économie et société. 1991, 10e année, n°1. Le concept de révolution.

بشارة الأمر فيقول: وأقصى ما نجده في مصنفات القدامى، عن هذا المفهوم، هو تسمية محاولات الاحتجاج على نظام الخلافة أو ولاة الأمر المسلمين " خروجا" أو فتنة" وإذا رجعنا إلى القرآن الكريم، فسنجد أن المصطلح المتداول والشائع فيه هو مصطلح " فتنة". وهناك من عد الخروج أو الاحتجاج استهجانا وتشتيتا وتفتيتا لعضد الأمة؛ وهذا ما لم يقبله عزمي بشارة بقوله:" هذا التقويم التهجيني لحدث الخروج الاحتجاجي على السلطان دارج في مصنفات الفقه السني، من مالك بن أنس مرورا بالشافعي وقوفا عند ابن حنبل وصولا إلى ابن تيمية، وهو حاضر في أدبيات الفكر السياسي عند القدامى، بدءا بالماوردي في الأحكام السلطانية وصولا إلى ابن خلدون في (المقدمة)، إذ غلب على العرب القدامى عد الخروج على الجماعة تقويضا للعمران" كما جرى تفسير " أي خروج على أنه فتنة، وتحمل الفتنة معاني معيارية سلبية، مثل الفوضى الاجتماعية وحالة الخصومة الضيقة المستدامة بين مجموعات سكانية، بمعنى الحرب الأهلية في عصرنا" فالعرب قديما استخدموا كلمة " الخروج " للتعبير عن التمرد أو الثورة على الحاكم والنظام القائم و لم يستخدموا كلمة " ثورة ". من هنا استعار العرب مفهوم الثورة بمضامينه السياسية، كغيره من المفاهيم، من الغرب ومن الخطاب السياسي الفرنسي على وجه الدقة.

فهذا المفهوم الجديد نشأ في البلدان العربية مع المقاومة ضد كل أشكال الاستعمار الأجنبي، ثم انتقل ليجد نفسه أداة بأيدي نخبة من السياسيين من ذوي الخلفيات العسكرية والمتطلعين للوصول إلى سدّة " الحكم". وظل مفهوم " الثورة" مجرد استعارة عسكرية لمفهوم الانقلاب. فسمي انقلاب 23 يوليو 1952 بمصر ثورة ضد النظام الملكي، وانقلاب 14 تموز 1958 في العراق ثورة ضد النظام الملكي أيضاً، والانقلاب البعثي في سوريا عام 1963 ثورة ضد النظام الإقطاعي، ثم توالت التسميات في ليبيا وسوريا والعراق.

وقد أجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة قول الكُتاب :" ثار ضد الحكم" ونحوه وجاء في قراره: " يخطّىء بعض النقاد ما تجري به أقلام المعاصرين من قولهم " ثار ضد الحكم" ويرون أن الصواب هو أن يقال " ثار على الحكم" وفي هذا إيجاز وتأكيد للمعنى الحالي للمفهوم الذي هو الانقلاب والتمرد على السلطة الحاكمة، وإن لم تشر المعاجم والقواميس العربية إلى هذا المعنى.[1]

[1] محمد يتيم ، **مفاهيم ومفردات في منهج الإصلاح المنشود** . مرجع سابق، ص 117 .

ومن أهم التعريفات التي قدمت للثورة ما ورد في الميثاق المصري عن الثورة: "إن الثورة عمل تقدمي شعبي، أي: حركة الشعب بأسره، يستجمع قواه ليقوم باقتحام جميع العوائق والموانع التي تعترض طريقه لتجاوز التخلف الاقتصادي والاجتماعي وصولاً لتحقيق غايات كبرى تريدها الاجيال القادمة. ولم تكن الثورة نتاج فرد او فئة واحدة وإلا كانت تصادماً مع الاغلبية. وتتمثل قيمة الثورة الحقيقية بمدى شعبيتها، وبمدى ما تعبر عن الجماهير الواسعة ومدى ما تعبئه من قوى هذه الجماهير لإعادة صنع المستقبل وفرض ارادتها" و في نظر عزمي بشارة المقصود بالثورة هي كل "تحرك شعبي واسع خارج البنية الدستورية القائمة، أو خارج الشرعية، يتمثل هدفه في تغيير نظام الحكم القائم في الدولة. والثورة بهذا المعنى هي حركة تغيير لشرعية سياسية قائمة لا تعترف بها وتستبدلها بشرعيةٍ جديدةٍ. والضرورة هنا تقتضي التعميم لاستحالة الوصول إلى صيغة عملية تحدد مراحل الثورة، لأن الثورة هي صيرورة يصعب الإشارة إلى نقطة بداية ونهاية لها، وهي تنطلق من حاجات يمكن تحديدها، ولكنها أثناء اندلاعها قد تنتج حاجات وسلاسل مطلبية لا علاقة لها بالشرارة الأولى الذي أنتجها وضع يتسم ب"القابلية الثورية" . ويحذر عزمي بشارة من مغبة الوقوع في اللبس بين هذا مفهوم "الثورة" ومفاهيم أخرى تتقاسم معه الحقل المعجمي نفسه فيقول :" [من الضروري] تحويل الثورة من لفظة أو كلمة تصف ظواهر مختلفة أو مشابهة، من دون دقة علمية، إلى مصطلح مفهومي يحكم إنتاج الأفكار أو يتوسط ببناء مدركاتها" و"القابلية للثورة" هي الوعي بأن وضع المعاناة هو حالة من الظلم، أي الوعي بأن المعاناة ليست مبررة ولا هي حالة طبيعية معطاة، ووعي إمكانية الفعل ضده في الوقت نفسه" والثورة أيضا هي: "أسلوب من أساليب التغيير الاجتماعي تشمل الأوضاع والبنى السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وعملية التغيير لا تتبع الوسائل المعتمدة في النظام الدستوري للدولة وتكون جذرية وشاملة وسريعة، تؤدي إلى انهيار النظام القائم وصعود نظام جديد " ويعرفها سلامة موسى بقوله :" هي انتفاض طبقة لا تطيق القيود المفروضة عليها، وهي تستعين بالشعب بعد أن تبسط له قضيتها العادلة، وهو ينضم إليها، فتكون الثورة الشعبية " ويقول معللا أسباب قيامها :" إننا نجد على الدوام في تاريخ الثورات أن هناك طبقة تسيطر على المجتمع وتتسلط على الحكم. ولكنها غير منتجة، وهي ؛ تسرف وتتبذخ؛ لأنها تستهلك ولا تنتج، وقد تحيا على هذه الحال سنين،

ولكن الشعب الذي يحتقرها ينتهي بالثورة عليها." ويضيف قائلا :" لكل ثورة طرازا يختلف عن الطرز الأخرى للثورات."[1]

- في الطرح الغربي:

يستحضر عزمي بشارة تصور أرسطو للثورة من خلال قوله، إن "أنماط الحكم كلها معرضة للثورة، بما فيها نمطا الحكم الأساسيان، هما الأوليغاركية والديمقراطية، وكذلك ما يسميه نظام الحكم المتوازن أو الدستوري أو الأرستقراطي" وتعد الأنظمة الديمقراطية حسب أرسطو أقل تعرضا للثورات من الأنظمة الأوليغاركية؛ لأن الصراعات أو النزاعات في الحكم الأوليغاركي قد تكون بين الشعب والطبقة الحاكمة أو داخل الطبقة الحاكمة نفسها، أما في الديمقراطية فإن النزاع الممكن هو مع الطبقة الحاكمة فحسب، ولا يوجد صراع يذكر داخل الشعب نفسه. إذن فالثورة في الطرح الأرسطي ترتكز على أمرين: " الأول، عد الثورة حركة احتجاجية جماهيرية موجهة ضد نظام الحكم؛ والثاني، اكتساب الثورة مشروعيتها من الدافع الأساسي الذي يأخذ الناس إليها، وهو المطالبة بالمساواة النابعة من شعور مسبق يفترض أن يعامل الناس جميعا بالتساوي." أما مفهوم الثورة في منظور الفكر التاريخي الفرنسي فيجليه عزمي بشارة من خلال قوله :إن الثورة الفرنسية مثلت "أنموذجا في" الثورة الوطنية/ الثورة الديمقراطية"، وهي ثورة يترافق فيها وعي الأمة بسيادتها كأمة " هذه الثورة التي مثلت لحظة فارقة في تاريخ العالم الحديث، ورفعت شعار: الأخوة والعدالة والمساواة. كما مثلت تحولا نوعيا في مستوى تشكل مفهوم جديد للثورة. و" روسو هو صاحب الفضل في كلمات الثورة الملهمة: الحرية والإخاء والمساواة، وألهم ديدرو، بموسوعته الكبرى، المفكرين بأن العلم شيء جديد، وشأن مقدس. "[2]

وهناك العديد من التعريفات التي قدمت لمفهوم الثورة في الثقافة الغربية؛ ومنها تعريف كرين برنتون الذي يتناول المفهوم في كتابه الموسوم ب"تشريح الثورة" معرفا إياها بقوله "إنها عملية حركية دينامية تتميز بالانتقال من بنيان اجتماعي إلى بنيان اجتماعي آخر" ويورد بيترآمان تعريفا آخر للثورة يرى فيه أن الثورة " انكسار مؤقت أو طويل الأمد لاحتكار الدولة للسلطة يكون مصحوبا بانخفاض

---

[1] ودبوس رجب ، **محاضرات في علم الثورة**، د.ط، القاهرة : المركز العالمي لدراسات الكتاب الأخضر، 2011.

[2] بشارة عزمي . **في الثورة والقابلية للثورة**، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، ط.1، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، 2011. ص ص 5- 35 .

الطاعة. " كما يعرفها يوري كرازين ماركسيا بقوله "أنها قفزة من التشكيل الاقتصادي والاجتماعي البالي إلى تشكيل أكثر تقدما، تكون الخاصية المميزة السائدة له ومضمونه السياسي هو انتقال السلطة إلى الطبقات الثورية وتعرفها موسوعة علم الاجتماع بأنها " التغييرات الجذرية في البنى المؤسسية للمجتمع، تلك التغييرات التي تعمل على تبديل المجتمع ظاهريا وجوهرا من نمط سائد إلى نمط جديد يتوافق مع مبادئ وقيم وإيديولوجية وأهداف الثورة، وقد تكون الثورة عنيفة دموية، كما قد تكون سليمة، وتكون فجائية سريعة أو بطيئة تدريجية" أي إنها " حدث مفاجئ يؤدي إلى تغيير راديكالي يقطع الصلة بالماضي ويؤسس لنظام يلبي مطالب الثوار والذين هم الشعب وليست نخب متصارعة في بنية النظام" ويراها ميكيافللي خطرا يتعرض له الملوك عندما يكونون ضعافا وطغاة في الوقت نفسه، وهو ينصح الملوك من أجل المحافظة على السلطة، بتجنب هذا التركيب بين العيبين. فالثورة إذن تغيير سياسي، قد يجري بطريقة درامية ووفق نهج معقد دائما، يسقط الحكومة القائمة أو النظام القائم؛ فتفقد سيطرتها على الأرض والشعب. وهذا الاستيلاء على السلطة، في أحايين كثيرة، يخلق صراعا على السلطة " يمكن أن يتحول إلى حرب أهلية أو يؤدي إلى انقلابات سريعة أوحروب عصابات مستمرة، وتحاول كل مجموعة إنشاء بنى سياسية واقتصادية غالبا، لتحل محل البنى السابقة" ويذكر قاموس الفكر السياسي مراحل ثلاثة للثورة هي؛ الأولى: انهيار الدولة، الثانية" الصراع على السلطة، والثالثة: قيام مؤسسات جديدة. وهذا ما لا يذهب إليه الزعيم الهندي المهاتما غاندي الذي " صقل مفهوم اللاعنف وقدمه للإنسانية منهجا أخلاقيا في النضال الإنساني من أجل الحرية والحقيقة." كما "برهن غاندي عبر نضاله السلمي أن مفهوم اللاعنف بأبعاده الإنسانية يشكل أداة حقيقية في الصراع من أجل الحق والعدالة ونصرة المستضعفين والمظلومين، وبرهن أن هذا المفهوم يمتلك قدرة هائلة في تحقيق الأغراض السياسية والاجتماعية للشعوب المستضعفة في مختلف أنحاء العالم." ليتحول هذا المبدأ (اللاعنف) إلى " برنامج نضالي متكامل، إنه سلاح حقيقي فاعل يمكن للضعفاء والمقهورين أن يوظفوه في معاركهم الإنسانية من أجل الحق والخير والسلام، ويمكنهم أن يستلهموه قوة قادرة على إحياء الوعي الأخلاقي للجماهير، وتثوير الرأي العام، وفضح الجرائم الأخلاقية للظالمين، وعندما يحسن استخدامه، يؤدي إلى عزيمة المعتدي وهزم إرادته، وكسر شوكته ودفعه إلى طاولة الحوار والبحث عن السلام" فغاندي حينما يعلن عن هذا المفهوم في مواجهة الاستبداد والقهر؛ يشترط له شرطا أساسيا، يتجلى في حسن استخدامه من لدن الثائرين على الوضع، حتى يُجبر بموجبه المستبد والمعتدي على الجلوس على طاولة الحوار والتفاوض.

كما تجدر الإشارة إلى أن مصطلح "ثورة" يلتبس بجملة من المصطلحات منها؛ انقلاب، وخروج، وفتنة، وعصيان مدني، وانتفاضة، وحراك و ، هذا وقد استطاع عزمي بشارة " باستحضاره العمق التاريخي للمصطلح، أن يبرهن على أصالة الحدث الثوري وأهميته في حركة المجتمعات البشرية وسيرورتها، ويعيد في الوقت نفسه قراءة الماضي، مؤسسا لفهم الحاضر واقتحامه بمواجهة التحدي الإبستيمي الذي تطرحه الثورة في مستوى ماهيتها وتاريخيتها. إنه لا يقف عند هذا الحد في مستوى مفهمة الثورة، بل يتجاوزه إلى التمييز إجرائيا بين مصطلح الثورة وغيره من المصطلحات المجاورة له دلاليا (الانتفاضة، الانقلاب، الاصلاح ...).[1]

نشأة وتطور مفهوم الثورة:

لم يستخدم العرب القدامى مصطلح "ثورة" ، بل أطلقوا تسميات مختلفة على هذا الفعل " ثورة "، منها: الخروج ، و"القومة" ، و"الهوجة" ، والتمرد، والفتنة ، والعصيان. وقد أطلق السوريون على الثورة الحلبية سابقا "قومة حلب"، وهي ثورة قامت ضد الأغنياء وسطوة الفقر والتجنيد والأوضاع الاجتماعية المأساوية عام 1850؛ كما أطلقوا على الحركات الفلاحية كلمة "العاميات" ومنها عامية كسروان في جبل لبنان. ودليلنا على ذلك ما جاء به عزمي بشارة في كتابه " الثورة والقابلية للثورة" حيث ينطلق الكتاب بإعادة مفردة الثورة إلى التاريخ الإسلامي، مُشيرا إلى أن المؤرّخين العرب لم يستخدموا هذه المفردة، واستُبدلت عندهم بمفردات أخرى من قبيل الخروج والفتنة. ويفسّر عزمي بشارة هذا الأمر بالقول إنّه يعود إلى المفهوم الإسلاميّ المتعلّق بوحدة الجماعة واستقرارها. وبحسب رأيه، فالمصطلح الأقرب إلى مفهوم الثورة المعاصرة هو "الخروج"، والخروج هنا بمعنى الخروج إلى الناس طلبا للحق، وهو أولا، كما يراه عزمي بشارة، "خروج من المنزل إلى الشارع أو الميدان. وهذا يعني مغادرة الصبر والشكوى والتذمر وحالة عدم الرضى في الحيز الخاص، وحملها إلى الحيز العام". وثانيًا "الخروج على قواعد اللعبة وعلى القوانين السارية، وعلى الشرعية القائمة"

إن الثورة نشأت أول ما نشأت في أحضان علم الفلك، تقول حنا أرندت:" إن كلمة " ثورة" كانت بالأصل مصطلحا فلكيا اكتسب أهميته المتزايدة من خلال كوبرنيكوس في كتابه" De revolutionibus orbium coelestium ". " و الثورة هي الفكرة التي استحوذت على الثوريين، وهي أنهم وكلاء في عملية تقضي على عالم قديم وتأتي بعالم جديد. "فحين نزلت الكلمة من السماء

[1] عزمي بشارة ، مرجع سابق . ص ص 25.85 .

إلى الأرض لأول مرة، وأدخلت في الاستعمال لتصف ما يحدث على الأرض بين بني البشر الفانين، فقد بدت بوضوح كمجاز أواستعارة، وهي تحمل الفكرة التي تفيد بحركة أزلية متكررة باستمرار للحركات الاعتباطية، ولتقلبات المصير الإنساني صعودا أو نزولا، والتي شبهت بالشروق والغروب للشمس والقمر والنجوم منذ الأزل. وعندما نجد أن الكلمة لأول مرة في السابع عشر تعني مصطلحا سياسيا؛ فإن المحتوى المجازي كان أقرب للمعنى الأصلي لها؛ ذلك أنها استخدمت لحركة تدور عائدة إلى نقطة ما، محددة مسبقا، فتزيد إلى نظام مسبق التكوين." و هذه الحركة كانت تعني الأمر الذي لا يقاوم، وتشير ضمنيا إلى الحركة الدائرية للنجوم التي ترتسم في مدارات مسبقة محددة خارج نطاق قدرة الإنسان وقوته" كما " تشير إلى تجدد النمو والتطور والنشاط والحركة، وهذا يعني أن المصطلح صار يشير إلى حالة تحدث ضد السكون وتوقف الحركة والتطور"

وتستطرد حنة أرندت محددة تاريخ ظهور الكلمة فتقول: " وعلى هذا، فإن الكلمة استخدمت لأول مرة ليس حين اندلعت ثورة في إنجلترا وتولى كروموبل أول دكتاتورية ثورية، بل على العكس في 1666م بعد الإطاحة بالبرلمان الرديف وبمناسبة إعادة الملكية. وقد استخدمت الكلمة بهذا المعنى بالضبط في عام 1688م حين طردت أسرة ستيوارت ونقلت السلطة الملكية إلى وليام وماري" وهذا مما لم يعد ثورة بل مجرد استرجاع للملكية وليس ثورة على ملكية أو نظام واستبداله بآخر، بل كان محض استبدال وجوه بأخرى. وهذا ما أكدته حنة أرندت في كتابها "في الثورة".[1]

وبالتالي فإن فكرة "الحركة التي لا تقاوم" سرعان ما تحولت إلى نطاق المفاهيم الثورية وصار لها معنى آخر هو التغيير الثوري الذي لا يقاوم. وقد شبهت حنة أرندت الثورة بالبركان الذي يقذف الحمم ولا يمكن إيقافه، في حين سماها زعيم الثورة الفرنسية 1789 "روبسبير" ب "العاصفة الثورية"، كما شبهها فورستر "بالثورة التي تلتهم أبناءها."

إن التعريف التقليدي الأبرز للثورة، ظهر مع انطلاق الشرارة الأولى للثورة الفرنسية، عندما قام الشعب الفرنسي بقيادة نخبه وطلائع من مثقفيه بتغيير نظام الحكم وإحداث الانقلاب الثوري العظيم في أوروبا. هذا التعريف الذي أصبح لمفهوم الثورة مع انطلاق الثورة الفرنسية؛ يأخذ صورة انتفاضة يقوم بها الشعب تحت قيادة من النخب السياسية المثقفة لتغيير نظام الحكم بالقوة . وفي هذا الإطار يعرف إيرك هوبزباوم الثورة في ضوء ما عاشته أوروبا بين الثورة الفرنسية سنة 1789 وثورة

[1] عزمي بشارة ، مرجع سابق، ص255.

كومونة/ باريس 1484 بقوله: "إنها تحول كبير في بنية المجتمع". كما يرى هوبزباوم أن "الثورة الصناعية البريطانية في أواخر القرن الثامن عشر هي التي مهدت الطريق للنمو الاقتصادي الرأسمالي، وللتّغلغُل العالمي، وللثورة السياسية الفرنسية ولأمريكية التي طرحت نموذجاً مثالياً متقدّماً لمؤسسات المجتمع المدني البورجوازي" فأصبح العالم بموجب ذلك أمام ثورة مزدوجة؛ كما سماها هوبزباوم. هذه الثورات التي ظهرت في وضع اقتصادي وسياسي واجتماعي متدهور، ترك للنبلاء حرية التصرف المطلق في الممتلكات والموارد الطبيعية وفي كل مصادر الثروة. وإذا كانت بعض الكتابات العربية تشترط لقيام الثورات؛ توفُّر قيادات سياسية وأفكار تؤطّرها، فإن المؤرخ هوبزباوم يخالف هذا الطرح مستشهدا بالثورة الفرنسية التي "لم تحدث على يد حزب أوحركة قائمة بالمعنى الحديث للكلمة، ولم يتزعّمها رجال يحاولون تنفيذ برنامج منهجي منَظم، بل إنها لم تطرح "قيادات" من النوع الذي عودتنا عليه ثورات القرن العشرين" وإذا كان هذا رأي هوبزباوم في الثورة، فإن كارل ماركس يذهب بعيدا منه فيعتبر " الثورة ضرورة حتمية حيوية لتطور المجتمع وتجاوز المواطن مواطن ضعفه وقصوره، وهي المحرك التاريخي لتطور المجتمع من نظام اجتماعي إلى آخر. وقد نهجت الماركسية النهج الثوري، وتبنته لتحقيق الثورة البلشفية في روسيا سنة 1917م والثورة الثقافية والاجتماعية بزعامة ماوتسي تونغ في الصين. وهذا يذهب إليه كل من جون لوك وكارل ماركس حينما يؤكدان على" مشروعية الثورة وضرورتها في عملية التغيير وتحقيق العدالة الاجتماعية "

ينظر الفيلسوف جون لوك إلى الثورة بحسبانها "ظاهرة اجتماعية طبيعية تعبر عن الحركة الطبيعية لتطور المجتمع والتاريخ الإنساني، وهي تندلع عادة اذا توفرت لها الشروط المواتية لحدوثها، وهي في كل الأحوال ممارسة اجتماعية مشروعة أخلاقيا واجتماعيا، ويجب على الشعب أن يقوم بثورته ضد الحكومات التي لا تمثله خير تمثيل ولاسيما هذه التي انحرفت عن الطريق السوي في الحكم"

وعلى هذا المنوال ظهرت تعابير ثورية جديدة مثل: الثورة الديمقراطية، والثورة العلمية، والثورة السلمية، والثورة الرقمية، وثورة الأنفوميديا، والثورة الصناعية، والثورة الزراعية، حتى أصبح مفهوم الثورة يغطي مختلف أشكال التغيير العميق في أي جانب من جوانب الحياة الاجتماعية والعلمية في المجتمعات الإنسانية.

والمفهوم الشائع أو المتداول لمفهوم الثورة يتمثل في انتفاضة الشعب ضد الأنظمة المستبدة. و قد تكون الثورة شعبية مثل الثورة الفرنسية عام 1789، أو مثل ثورات أوروبا الشرقية عام 1989

كثورة أوكرانيا المعروفة بالثورة البرتقالية في نوفمبر 2004، وقد تكون عسكرية تأتي بفعل الانقلابات العسكرية كما حدث في مختلف البلدان العربية، وفي مختلف أصقاع أمريكا اللاتينية في حقبتي الخمسينيات الستينات من القرن العشرين، وقد تكون حركة مقاومة ضد مستعمر ما؛ مثل الثورة الجزائرية وثورة عمر المختار وعبد الكريم الخطابي وكل أشكال الثورة المقاومة ضد المستعمر الفرنسي.[1]

ويرى سلامة موسى أن ثمة ثلاث ثورات رئيسة عدها أنموذجا للثورات،[2] يقول :" ونحن نذكر ثلاث ثورات أو ثلاثة طرز للثورات، اختلفت الطبقات التي قامت بها؛ ففي سنة 1215م ثارت طبقة النبلاء في انجلترا على الملك جون وأجبرته على أن يعترف بحقوق لأفرادها انتفع بها الشعب كله، وفي سنة 1789م ثارت الطبقة المتوسطة في فرنسا على الملك والنبلاء، وحصلت على حقوق لها وللشعب، وكان من هذه الحقوق إلغاء الرق الزراعي؛ أي الاقطاعي" و " في سنة 1848م ثارت طبقات العمال في كل أوروبا تقريبا، وحصلت على حقوق جديدة لم يكن العمال يعرفونها في العصور السابقة"

وغالبا ما يربط المفكرون والفلاسفة الكبار بين الثورة والحرية وهذا حال كوندورسيه الذي يقول: "إن كلمة ثورة لا تنطبق إلا على الثورات التي يكون هدفها الحرية" وتلك هي الغاية التي أعلنتها حنة أرندت للثورة إذ ترى أن القضية التي تشكل حقيقة هذه الثورة هي قضية الحرية في مقابل الاستبداد؛ أي إن الثورة هي الحرية

نستشف مما سبق، أن الثورة ، في غالب الأحيان، لا تخرج عن نمطين :

- ثورة سياسية، يسترد بها الشعب حقه في حكم نفسه بنفسه من يد طاغية فرض عليه، أو من جيش معتد أقام في أرضه دون رضاه.
- ثورة اجتماعية، تتصارع فيها طبقاتها ثم يستقر الأمر فيها على ما يحقق العدالة لأبناء الوطن الواحد. وتتطلب الأولى لنجاحها وحدة جميع عناصر الأمة وترابطها وتساندها ونكرانها لذاتها في سبيل الوطن كله.

---

[1] المرجع نفسه.

[2] انظر تفصيلا : موسى سلامة، **كتاب الثورات**، د.ط، القاهرة : مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2012.

ونذهب إلى ما ذهب إليه أصحاب هذا الطرح من "أن الثورة أداة تطور تاريخي للمجتمعات الإنسانية، فهي حد فاصل بين النظام القديم والجديد، تحدث تغييرا جذريا يجسد مطالب الثوار وتحققها."

وخلاصة القول فإن جملة التعاريف التي استعنا بها لتحديد مفهوم الثورة؛ لم تخرج عن المعنى الذي أضحى معه هذا الفعل، حركة انتقالية من وضع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي قديم إلى آخر جديد. وإذا تأملنا المسح التاريخي الذي تقدم به المفكر عزمي بشارة لتحديد ماهية الثورة فهو يضعنا جميعا " إزاء مصطلح إشكالي ذي محامل دلالية غير ثابتة بل هي متغيرة من فضاء حضاري إلى آخر ومن سياق ايبستيمي إلى سواه، فبدا أن الثورة في المعيار الأرسطي دورة تكرارية لا تأتي بجديد، وهي في مخرجات الثورة الفرنسية توق إلى الحرية والعدالة والتغيير الخلاق الذي يتجاوز القديم ويؤسس للجديد، وهي في السياق العربي التقليدي خروج على السلطان والجماعة ومدعاة للفتنة"

ورغم ما سقناه من تعريفات وتحديدات وردت لهذا المفهوم سواء في الثقافة العربية أو الثقافة الغربية، إلا أن لا يزال هذا المفهوم يثير جدلا واسعا بين المفكرين والباحثين؛ فيما يتعلق بدلالاته وإسقاطاته التي تتصف بالغنى والتنوع والثراء.

المطلب الثالث: العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة في سياسات الإصلاح السياسي .

عادة ما يتم الإصلاح في ظل ظروف الأزمة Context of crisisi ،فنقطة الانطلاق هي الأزمة التي تمثل خطرا وتشكل تحديا للنظام القائم ، ومن ثم وجب التصدي لها باتخاذ قرارات حاسمة، وإجراء إصلاحات جذرية ، وقد تكون الأزمة خارجية تهدد أمن واستقرار الدول، وقد تكون ناتجة على عوامل داخلية مثل تردي الأوضاع الاقتصادية أو عدم الاستقرار السياسي، أو فقدان الشرعية في نظام الحكم أو من خلال هذه العوامل مجتمعة، فالأزمة هي الرحم الذي يولد فيه الإصلاح [1].

ويحدث الإصلاح السياسي عادة ويتم في إطار تداخل شديد بين العوامل الداخلية والخارجية فهو لا يحدث لمجرد الرغبة في التغيير ، وإنما بتوافر بيئة مناسبة أو ظروف موضوعية تدفع باتجاهه، ولتجنب الآثار السيئة المترتبة على بقاء الوضع على ما هو عليه، وفي هذا السياق تتطرق الدراسة إلى العوامل والمتغيرات المؤثرة في الإصلاح السياسي والمساهمة في نفس الوقت في عمليات التحول الديمقراطي،

[1] محمد المقداد ،"**أسس التحول الديمقراطي في الوطن العربي ومرتكزاته** "، مجلة المنارة. العدد 07، 2007، ص 8.

ويبدو أن هناك خلافاً بين المتخصصين على تحديد نوع المؤثرات الداخلية في صناعة عملية الإصلاح السياسي، فهناك من ركز على دور القيادة في إحداث عملية الإصلاح السياسي والتحول نحو الديمقراطية، وهناك من ركز على دور النخب السياسية في إحداث الإصلاح، هذا بالإضافة إلى الاهتمام بمصادر الضعف والتآكل في النظم السلطوية ذاته، خصوصا عند حدوث تصدعات في هيكل النظام وتجاذبات بين جماعاته من أجل المبادرة بالإصلاح.[1]

1. دور القيادة و النخبة السياسية :

يمثل الحديث عن القيادة والنخب السياسية مسألة شديدة الأهمية لما لها من انعكاسات مختلفة على كافة القضايا المجتمعية المعاصرة، وتتزايد أهمية القيادة في دول العالم الثالث بشكل خاص، حيث يفتقد النظام وجود مؤسسات يعمل وفقا لها، مع غياب شبه كامل للقواعد والأسس الحاكمة للعمل السياسي، وهو الأمر الذي ينعكس بدوره على الاعتماد على الأشخاص وبالتالي شخصنة السلطة والنظام.

كما تشير العديد من الدراسات التي تناولت أسباب الإصلاح السياسي المؤدي لعملية التحول الديمقراطي إلى أن هناك دورا مهما للقيادة السياسية في التحفيز على عملية الإصلاح، فعندما توجد قيادة سياسية مؤمنة بالتغيير وراغبة فيه، وقادرة على مواجهة القوى المحافظة، تزداد فرص نجاح عملية الإصلاح التي تفضي إلى حتمية نجاح مسار التحول الديمقراطي، حيث تحتاج هذه الأخيرة إلى قيادة ماهرة تتمكن من مواجهة المعارضين والمتشددين، وتوسيع نطاق المشاركة في عملية صنع القرار وتوزيع الموارد الاقتصادية، كما تعتبر القيادة مسئولة عن عملية التماسك الديمقراطي وعن حماية الفرد من تعسف الدولة والتفاوض مع الجماعات الاجتماعية التي تهدد عملية الإصلاح خشية حدوث أي اضرار بمصالحها وذلك من أجل الوصول إلى أكثر صيغ الإصلاح قبولا في المجتمع، لذالك لا يعد توفر الشروط الاقتصادية والاجتماعية الضرورية لقيام الديمقراطية كافيا في حد ذاته لنجاح التحول، وإنما يلزم الأمر رغبة القيادة السياسية نفسها في الإصلاح ومراعة الجماعات الأكثر تضررا من عمليات الاصلاح ومن ثم يبدأ التحول[2].

---

[1] هشام حويشي ، **التنمية السياسية في الوطن العربي**، مرجع سابق ، ص 207.

[2] أحمد ثابت، **الديمقراطية المصرية على مشارف القرن القادم**،(القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، 1999) ،ص ص 17-21.

وفي هذا الصدد يرى "صموئيل هنتنجتون" أن القيادة السياسية هي التي تسعى إلى تعزيز الإصلاح الاجتماعي والحضاري والاقتصادي، ومن ثم استيعاب مطالب جماعات جديدة بالمشاركة في العمل السياسي، وفي هذه الحالة تتبع القيادة السياسية **خطتين إستراتيجيتين: أولا** إما محاولة تقليص دور السلطة الحالية أو إنهاء دورها، وبالتالي الدفع بالتحرك نحو ملكية دستورية عصرية تكون السلطة فيها من حق الشعب (والأحزاب والمجالس النيابية)، **ثانيا** أن تبادر إلى بذل جهد واع من أجل جمع السلطتين الملكية والشعبية في نظام سياسي واحد، ويؤكد هنتنجتون أن الزعماء في النظم الشمولية يمكن أن يضعوا حدا للنظام القائم واتخاذ الإجراءات الكفيلة لبدء عملية تحول ديمقراطي، إما لإيمانهم بأن الديمقراطية هي هدف بحد ذاتها، أو لأنها تؤدي إلى أهداف أخرى، أو لأنها نتيجة لتحقيق أهداف خاصة، ويشير جين لينز "Juan Lins" إلى أن القيادة السياسية مسئولة إلى حد كبير عن تحقيق التماسك الديمقراطي، فهي مسئولة عن ترسيخ الإيمان بالقيم الديمقراطية الجديدة لدى الأفراد، وأن تشعرهم بالحرية والأمان من تعسف الدولة، وأن توفر المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لتمكين الجماهير من المشاركة الفعلية في عملية التحول الديمقراطية.[1]

وكذلك يؤكد كل من (دياموند، ولينز، ومارتن ليبست) على الدور الحاسم للقيادة التي تتسم بالكفاءة والالتزام بالديمقراطية في المبادرة إلى إدخال إصلاح سياسي على النظام السلطوي، هذا بالإضافة إلى تنامي إدراك هذه القيادة بأن استمرارها في الحكم يؤدي إلى إضعاف الأبنية التي يوكل إليها دور مهم في عملية الانتقال إلى الديمقراطية، كما أن النظام السلطوي ذاته يتعرض للتآكل، أما عن الأسباب التي تجعل قادة النظم السلطوية يتجهون نحو تأييد الخيار الديمقراطي، فمن بينها:[2]

- تردي الشرعية السياسية للنظام القائم.
- إدراك القيادة بأن تكاليف بقائها في السلطة مرتفعة للغاية وأنه من الأفضل المبادرة بالتحول لعدة أسباب منها انقسام التحالف الذي يؤيد بقاءها في السلطة.
- قد يلجأ القادة إلى الديمقراطية باعتبارها بديلا عن النظام السلطوي الذي استنفد مبررات وجوده ولم يعد قادرا على مواجهة احتياجات المجتمع أو الضغوط الداخلية والخارجية.

---

[1] إيمان أحمد ، "**قراءات نظرية : عوامل التحول الديمقراطي ، ج2**"، بحوث و دراسات سياسية ،(القاهرة: المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية ، 05 مارس 2016)، ص 07.

[2] صلاح سالم زرنوقة، "**دائرية انتقال السلطة**"، **مجلة الديمقراطية**، العدد 18، أبريل 2005، ص 104.

- اعتقاد القادة أن التحول الديمقراطي سوف ينجم عنه اكتساب دولتهم العديد من المنافع، مثل زيادة الشرعية الدولية، والتخفيف من العقوبات التي تفرضها الدول المانحة على دولهم، وفتح باب المساعدات الاقتصادية والعسكرية، والحصول على القروض من صندوق النقد الدولي، والانضواء تحت لواء التجمعات الدولية الكبرى.
- في بعض الحالات قد يجد هؤلاء القادة أن الديمقراطية قد تكون هي الشكل الأمثل لنظام الحكم، وأن حكومتهم ودولتهم قد تطورت إلى الدرجة التي أصبحت معها مؤهلة لإقامة نظام ديمقراطي.

وعادة ما تجد النظم التسلطية نفسها في مواجهة معارضة قوية تمارس ضغوطا من أجل دمقرطة النظام السياسي، الأمر الذي يجعلها تبادر بعمليات تغيير النظام من الداخل قبل أن تضطر إلى ذلك مجبرة، ومن ثم أدركت النظم التسلطية خطورة احتفاظها بالسلطة لفترة طويلة بدلا من فتح المجال للتداول السلمي على السلطة والحكم، ويبدو أن ازدهار مفهوم الاصلاح السياسي أدى إلى حدوث العديد من المبادرات في دول تميزت بوجود مصالح جماعية للنخب والفئات الفاعلة للمجتمع وازدياد الطابع المؤسسي للنظام السلطوي أو بمعنى تواجد حزب حاكم ومؤسسة عسكرية ونخب وجماعات مصالح متمايزة، ومجتمع مدني متميز بالتعقد وانتشرت هذه النظم في جنوب أروربا وشرق أوروبا وأمريكا اللاتينية وشرق آسيا[1].

وتشير دراسة حديثة إلى عنصرين هامين[2] يشكلان المداخل الأساسية لعملية الإصلاح السياسي وهما: تزايد الانقسامات داخل النظم التسلطية، والتغيرات في تطور وتنظيم ووعي المجتمع المدني.

بالنسبة **للعنصر الأول** يقصد به الانقسامات داخل النظم التسلطية بين أجنحة النظام، إضافة إلى حدوث تفاعلات بين نخبة النظام السلطوي والمعارضة بسبب تردي الشرعية السياسية للنظام وتآكل موارد النظام المادية والإكراهية فيدخلون في مفاوضات تصل إلى اتفاقات حاسمة في تقرير طبيعة وكيفية إضفاء الفعالية على عملية الإصلاح السياسي، كما أن التجارب السياسية للإصلاح والديمقراطية تتطلب تنازلات تقدمها نخبة النظام والقوى السياسية فيه، وبالتالي ينتقل النظام بتوافق النخب إلى تحقيق الإصلاح السياسي والوصول إلى الديمقراطية الحقيقية.

---

[1] حامد الوالي ،**الاصلاحات السياسية في الدول المغاربية** ، مرجع سابق، ص 28.

[2] سيف الدين كاطع ، **الديمقراطية التوافقية** ، انظر : http/arrabsi.org/atttachements/article/90/125- 160 2021/07/17

أما **العنصر الثاني** فيتعلق بتطور وتنامي المجتمع المدني والذي يسهم بدوره في إضعاف الحكم السلطوي، وفي هذا السياق يؤول نمو المنظمات الغير الرسمية واتساع مواردها وتمتعها بالاستقلالية إلى ممارسة ضغوط فعلية على النظام التسلطي ويرتبط ذلك أيضا باتساع نطاق المطالبين بالإصلاح السياسي من مختلف الفئات الاجتماعية، فيصل هؤلاء إلى نظام لم تعد له ضرورة واستمراريته تضر بمصالح المجتمع ككل.

2. **ضغط الأزمات الاقتصادية :**

يضيف بعض الباحثين عاملاً آخر وهو فشل النظام السلطوي أمام الأزمات الاقتصادية واحتمال ظهور الحراك الاجتماعي المستقل Independent Mobilization البعيد عن سيطرة النظام السياسي، وهو احتمال قائم بصورة كبيرة وتكون الطبقة العاملة مرشحة لهذا الدور والقيام بهذه الحركة ،فالفشل في حل الأزمات الاقتصادية أو مرور النظام السياسي بتحديات تفوق مخرجاته عادة ما يكون سببا للتحول الديمقراطي وإجراء الإصلاحات، خصوصا إذا سلمنا بالتطور والإتساع في كيان المجتمع المدني ونموه الأمر الذي يجعل أفراد المجتمع يتمتعون باستقلالية أكبر مما يحتم على النظام السلطوي الاستجابة لتلك المطالب والاحتياجات التي تمس كافة مناحي الحياة الإنسانية وفي أولها الجانب الاقتصادي [1].

3. **التقسيمات الطبقية (الاجتماعية):**

انطلاقا من النقطة السالفة الذكر المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، فإن حدوث تنمية اقتصادية في دولة ما، يؤثر بالتبعية على التقسيمات الطبقية في المجتمع، وهو الأمر الذي يوضح لماذا تتجه بعض الدول إلى تبني سياسات ديمقراطية في حين يتفاداها آخرون، فالنمو الاقتصادي والاجتماعي يؤدي بصورة متوازية إلى ظهور الطبقة الوسطى الجديدة بما تحمله من تطلعات وآمال ومطالب تساهم في غرس بذور الديمقراطية مع زيادة المطالب الخاصة بالإصلاح، لاسيما الإصلاح السياسي الذي يرتبط بفساد الحكومات والمؤسسات السياسية.[2]

4.التطور المعلوماتي :

أدى تطور الثورة المعلوماتية الحديثة وما صاحبها من سهولة الوصول إلى المعلومات والاطلاع على ثقافات وحضارات المجتمعات الأخرى إلى انعكاس ذلك ايجابيا على مستوى الوعي لدى المواطن

[1] حامد الوالي ، مرجع سابق، ص 33.

[2] ريهام جمال الدين حسن محمد علي حبيب، **دور القيادة في الإصلاح السياسي: دراسة مقارنة بين تركيا و ماليزيا** ، رسالة ماجستير،(جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،2015) ، ص 38.

ومن ثم أصبح من الضروري أن يتبنى النظام جملة من الإصلاحات التي تنطلق بالنظام إلى رحاب الدول الديمقراطية خاصة مع تنامي الوعي لدى الجماعات المختلفة داخل النظام بأن لهم الحق في ضمان حياة سياسية واقتصادية واجتماعية جيدة، خاصة مع تزايد الوعي بالفجوة الواسعة بين ما هو كائن في مجتمعه وما يجب أن يكون عليه ،بالنظر إلى الهوة الشاسعة بين ما تعيشه مجتمعات دول العالم النامي من تخلف وما تتمتع به المجتمعات المتقدمة من تقدم ونمو، ومن هنا تبرز الحاجة الماسة إلى تبني الإصلاحات السياسية في محاولة لمواكبة الدول التي تعيش في كنف الديمقراطية. ومن شأن استمرارية التأكيد على هذه الدعوات أن يحولها إلى ضغوط ترهق كاهل النظام السياسي الذي يسعى إلى تبنى بعض الإصلاحات السياسية التي من شأنها إضفاء بعض التعديلات الشكلية في البداية وهو ماقد يؤدي بدوره إلى ازدياد الوعي لدى مختلف الفئات الاجتماعية، و يزداد معه سقف المطالبة بالإصلاحات السياسية.[1]

ثانيا: العوامل الخارجية المؤثرة في عملية الإصلاح السياسي:

تلعب البيئة الخارجية دورا كبيرا في خلق الضغوط و التأثيرات على النظام السياسي، ودفعه إلى مسايرة كل التحولات والتطورات الخاصة بالنظام الدولي، فالدول الكبرى أظهرت اهتماما كبيرا بما يحدث داخل البيئة الداخلية لدول العالم النامي وعلى وجه الخصوص الدول العربية ، كما أثبتت أنها في حاجة إلى إصلاح سياسي عميق يلبي رغبة شعوبها في العيش في كنف الحرية والازدهار الاقتصادي والاجتماعي[2].

ومن جانب آخر هناك من يرى أن المتغيرات الخارجية تؤثر في دفع مسارات التحول الديمقراطي، لكنها في الغالب لا تخلق عمليات التحول– الإصلاحات– [3]، ويتم ذلك من خلال التأثير غير المباشر في مسار الإصلاحات وذلك عن طريق تمويل عمليات الإصلاح من قبل الهيئات والمنظمات الدولية ومن بعض الدول المتقدمة، والتي يمكن من خلالها الضغط على الدول النامية بغية الإسراع في عملية الإصلاح وتتجلى في المساعدات المالية والفنية، وكذا التسهيلات التجارية هذا بالإضافة إلى تقديم المشورة في تعميق مسارات الإصلاحات.

---

[1] د. بوحنية قوي،مرجع سابق ،ص 4.

[2] يسرى العزباوي ، مرجع سابق ، ص ص 42–63.

[3] د بوحنية قوي ،مرجع سابق، ص 8.

وقد ازداد الاهتمام بالإصلاحات السياسية وتحديدا تعميق مسارات التحول الديمقراطي في أجندة المنظمات والهيئات الدولية الفاعلة في أعقاب انهيار الكتلة الشرقية وما صاحبها من موجة الإصلاحات التي تبنتها الدول التي كانت تسير في فلك الدول الاشتراكية، فالمساعدات والقروض التي قدمت لهذه الدول بغية إقامة إصلاحات كانت مرهونة بتعزيز البناء الديمقراطي داخل هذه الدول، وفي هذا الإطار بادرت الولايات المتحدة الأمريكية بتبني مسارات الإصلاح السياسي باتجاه الدمقرطة، وذلك عن طريق عدة أدوات وأساليب[1]:

- تقديم الدعم المادي للقوى الديمقراطية داخل الدول، مثلما حدث في بولندا والبرتغال 1975، وتشيلي ونيكاراغوا 1980.
- ممارسة الضغوط والعقوبات الاقتصادية على الأنظمة التسلطية، مثل وقف المساعدات والمعونات المقدمة لتلك الدول.
- التصريحات الصادرة عن رؤساء الدول المتقدمة و وزراء خارجيتها بدعم الديمقراطية وتشجيع عمليات التحول الديمقراطي.
- قيام الدبلوماسية الأمريكية بدفع عجلة التحول الديمقراطي في دول أمريكا اللاتينية وتأييد القوى الديمقراطية وهذا بالإضافة إلى اللجوء إلى الدبلوماسية المتعددة الأطراف في المؤتمرات الدولية للضغط على الدول لتسريع عمليات الإصلاح وحماية حقوق الإنسان.

ويمكن القول بأن هناك مصادر للتأثير الخارجي على عملية الإصلاح السياسي كهيئات التمويل الدولية، والمنظمات غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات، والتي من خلالها يتم ممارسة الضغوط للإسراع في عملية الإصلاح السياسي كما تستطيع تلك المنظمات والهيئات تقديم الحوافز للدول التي تدعم المسار الديمقراطي والإصلاح السياسي، والتي في الغالب تتمثل في المساعدات المالية والفنية وكذا التسهيلات التجارية، فضلا عن التكنولوجيا المتطورة وتقديم المشورة الأجنبية والتجارب الناجحة والتي تحتاجها دول العالم النامي عموما.

[1] أميرة محمد راكان العجمي ، **مفهوم الاصلاح كمحدد للسياسة الأمريكية اتجاه الشرق الأوسط خلال ادارتي جرج دبليو بوش**، مرجع سابق، ص ص 54-62.

كما أن اتساع ظاهرة العولمة لتمس كل مجالات الحياة اليومية، حتى المجال السياسي لم يسلم من ذلك، فامتد أثرها إلى السلوك والوعي والفكر والقرار السياسي في الدولة، بل وأصبح العالم اليوم يعيش عصر "العولمة السياسية" والتي تتناول معطيات أساسية مثل الدولة والسيادة والحكومات، إضافة إلى مدخلات ومخرجات النظام السياسي، وإذا أخذنا نمط التفكير من داخل حركة عولمة السياسة، بجعلنا نتقبل ونصدق الوقائع من قبيل أن ظاهرة المجال السياسي العالمي حلت محل ظاهرة المجال السياسي المحلي، وظاهرة السياسة في كل أرجاء العالم أصبحت مرتبط بالسياسة في كل دول العالم.[1]

إن المتتبع للسياسة الأمريكية اتجاه المنطقة العربية يرى أنها تغيرت بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، حيث كانت تعتمد على الأنظمة الشمولية لتحقيق مصالحها وأهدافها، والتي كانت تحظى بدعمها لها والوقوف بجانبها، في حين لم يكن لها تطلع نحو نشر ثقافة الديمقراطية والإصلاح، غير أن هذا المفهوم لم يدم طويلا بعد أن تلقت ضربة في عمقها الحيوي الاقتصادي والسياسي، هنا كان التحول في المفهوم حين فرضت سياسة جديدة تحاول من خلالها تحقيق التواصل والتفاعل بين تلك الدول مع الغرب رافعة بذلك علم الديمقراطية والإصلاح في العالم، وإن كان هذا الشعار مرتبطاً بالأساس بمدى تحقيق أهداف السياسة الأمريكية، فحيث أصبحت النظم الشمولية لا تخدم مصالحها وأصبح التحرر السياسي والديمقراطي وسياسات الإصلاح أولى الأولويات في سياساتها الخارجية اتخذت الولايات المتحدة موقفا فريدا لسياسات الإصلاح، وحين تتناقض هذه السياسات مع مصالحها تقف الولايات المتحدة موقف المتفرج من استبداد السلطة الحاكمة في تلك الدول.[2]

[1] مراجح علي نوح ،مرجع سابق، ص 44 –47.

[2] يسرى عزباوي ، **أثر الدور الخارجي على الإصلاح السياسي في الوطن العربي :حالة العراق**، مرجع سابق ، ص 57.

الفصل الثاني

إشكالية الإصلاح السياسي في العالم العربي

المبحث الأول : سياسات الإصلاح السياسي في العالم العربي

المبحث الثاني : انعكاسات الاصلاح السياسي في العالم العربي

مقدمة الفصل :

يندرج هذا الفصل من الدراسة في إطار مقاربة واقعية دقيقة، وفي اتجاه رؤية ماكرو–سياسية لدينامية التغيير السياسي، والتحول المؤسساتي لبنية نظام الحكم في الجزائر، وذلك في ظل شروط وظروف وتحديات ما بات يعرف بـ"الربيع العربي"، وهو يتعلق بانخراط الجزائر في مسلسل مترابط الحلقات، متواتر التبدلات من الإصلاحات السياسية والحقوقية والدستورية والمؤسساتية، التي أصبحت تترجم وتبلور تحولا عميقا في البنى الأساسية لنظام الحكم في الجزائر، يعبر عنه بمفهوم الإصلاح السياسي من أجل الانتقال الديمقراطي نحو بناء الدولة المدنية الحديثة.

ويتمحور مدار الانتقال السياسي حول مدخلات الإصلاحات السياسية والمؤسساتية والحقوقية التي تنبثق من إرادة سياسية، وتعبر عن رؤية مستقبلية، في اتجاه الخروج من دائرة الحكم السيء المتسم بالاستبداد الفردي أو الجماعي، والفساد الاقتصادي والاجتماعي، نحو فضاء الحكم الرشيد القائم على إرساء دولة الحق والقانون والمؤسسات، ذلك أن احترام الحريات الفردية والجماعية، واجراء انتخابات وفق معايير الحرية والشفافية والنزاهة، وارساء قواعد وآليات التداول على السلطة بين الأغلبية والمعارضة، وكذلك تفعيل مبدأ الفصل بين السلطات الدستورية ،التنفيذية، والقضائية، تشكل في مجموعها عناصر أساسية في منظومة الإصلاح والانتقال الديمقراطيين.

كما أن المنهجية الإصلاحية المتسمة بالتدرج، والطابع السلمي، والتي يفرزها منطق التراكم والتجربة السياسية وكذلك الممارسة النظامية في أي بلد من البلدان تشكل عصب التجربة الجزائرية في مسارها السياسي ومنعطفاتها الحاسمة وحظوظها المهيكلة، والتي تعتبر نموذجا لافتا في هذا الإطار، أين ارتكزت أساسيات التجربة الإصلاحية في الجزائر على الجانب الدستوري، والجانب القانوني المنظم لشؤون الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويعتبر الحديث عن موضوع التجربة الإصلاحية الجزائرية ذا طبيعة مزدوجة، قانونية من جانب وسياسية من جانب آخر، لكن ما يميز الإصلاح الدستوري عن باقي الموضوعات أنه يبدو وكأنه عملية قانونية بحتة، غير أن تلك العملية تحاك في إطار إجراءات محددة نص عليها الدستور والتي تحركها محددات ومعطيات سياسية غالبا، وعلى حد سواء في الدول ذات التقاليد والإرث الديمقراطي أو تلك التي لا زالت تحت الحكم التسلطي الفاشي.

وإذا كان تعديل الدستور في البلدان الأكثر تقدما (العالم الأول) عملية قانونية تخالطها بعض الخيوط السياسية، فهي في بلدان العالم الأقل تطورا (العالم الثالث) عملية سياسية شخصية تؤطرها النصوص القانونية، التي غالبا ما تكون في وضع القائم على رأس السلطة أو حاشيته، التي تسعى جاهدة إلى تقديسه أو تأليهه أحيانا غير آبهة بمصلحة الوطن والمواطن، ذلك ما يفسر الهوة الكبيرة بين العادات والتقاليد الديمقراطية والنصوص الدستورية في بلدان العالم الأول التي تضع مصلحة الوطن والمواطن فوق كل اعتبار، وبين تلك التي في بلدان العالم الثالث التي تضع مصلحة القائم على رأس السلطة في أولى اعتباراتها أو في اعتبارها الوحيد تاركة مصلحة الوطن والمواطن لخالق يحميها و يقيها من الشرور. [1]

وبناءً على هذا الواقع يأتي تعديل النص الدستوري غالبا في العالم الأول تلبية لحاجات حقيقية وربما ضرورة تمر بها الدولة، في حين يأتي التعديل في بلدان العالم الثالث غالبا متناغما ورغبات القابضين على السلطة أو كجزء من متطلبات حل أزمة سياسية تعصف بالقوى والتيارات الرئيسية على مصالح شخصية أو حزبية، وإلا فمن غير المنطق أن يعصف بالدستور ونصوصه من أجل مصلحة عامة.

ستحاول الدراسة في هذا الجزء التركيز على السياق التاريخي للإصلاحات السياسية في الجزائر وذلك التزاما بالفترة الزمنية 1989-2014 ، وهنا ستركز الدراسة على الإطار الدستوري للإصلاحات السياسية في الجزائر، وذلك من خلال استعراض أهم التعديلات الدستورية التي ساهمت في دفع عجلة الإصلاح السياسي في الجزائر، ثم تنتقل الدراسة لاستعراض الأطر القانونية لعملية الإصلاح السياسي والتي تتضمن مكافحة الإرهاب والعنف السياسي، ومكافحة الفساد، والتعددية والحريات.

[1] محمد مقراني ، "الدستور الجزائري قراءة تحليلية وصفية " ، **مجلة العلوم القانونية** ،(جامعة الجزائر : كلية الحقوق ، 2006)، ص 16.

المبحث الأول

سياسات الاصلاح السياسي في العالم العربي

المطلب الاول: الجذور التاريخية للاصلاح السياسي في العالم العربي

المطلب الثاني: مبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي

المطلب الأول : الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي

يُعد الإصلاح السياسي في العالم العربي موضوعًا معقدًا يتشابك فيه التاريخ السياسي والاجتماعي مع التأثيرات الخارجية والداخلية على مدى قرون. جذور هذا الإصلاح تعود إلى عصور ما قبل الاستعمار، حيث بدأت محاولات تحديث الأنظمة السياسية في ظل الدولة العثمانية، ثم تطورت مع دخول الاستعمار الأوروبي، وصولًا إلى مرحلة ما بعد الاستقلال التي شهدت تنوعًا في المسارات الإصلاحية. يهدف هذا المقال إلى تتبع الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي، مع التركيز على العوامل التي شكلت هذه الجذور، من الإصلاحات العثمانية إلى الحركات الوطنية، ومن ثم التجارب المعاصرة. يعتمد التحليل على مصادر موثوقة من كتب ومجلات علمية ووثائق رسمية، مع توثيق كل فقرة بمرجعها.

1.الإصلاحات في العهد العثماني: بدايات الفكرة

يمكن إرجاع الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي إلى العهد العثماني، حيث بدأت محاولات تحديث النظام السياسي والإداري في القرن التاسع عشر. مع تزايد الضغوط الداخلية والخارجية على الدولة العثمانية، أُطلقت فترة التنظيمات (1839–1876)، التي هدفت إلى إعادة هيكلة الحكم وتقليص الفجوة مع القوى الأوروبية. شملت هذه الإصلاحات إصدار فرمانات مثل فرمان كلخانة (1839) وفرمان الإصلاحات (1856)، اللذين سعيا إلى ضمان المساواة بين الرعايا بغض النظر عن الدين، وإدخال نظام إداري مركزي. في الأقاليم العربية، مثل مصر والشام، كان لهذه الإصلاحات صدى محدود بسبب السيطرة العثمانية المركزية، لكنها زرعت فكرة التحديث السياسي كضرورة لمواجهة التحديات. يرى المؤرخ برنارد لويس أن التنظيمات كانت أول محاولة منهجية للإصلاح السياسي في العالم العربي، رغم أنها بقيت تحت هيمنة السلطان ولم تتحول إلى ديمقراطية حقيقية. [1]

2.الإصلاحات في مصر تحت حكم محمد علي: نموذج مبكر

في سياق متصل، برزت مصر كأول إقليم عربي يشهد إصلاحات سياسية ملموسة تحت حكم محمد علي (1805–1848)، الذي سعى إلى تحديث الدولة خارج الإطار العثماني التقليدي. بدأ محمد علي بإصلاحات إدارية وعسكرية، مستلهمًا النموذج الأوروبي، خاصة الفرنسي، بعد الحملة الفرنسية

[1] Bernard Lewis, **The Emergence of Modern Turkey** (Oxford: Oxford University Press, 1961), 145-167.

(1798–1801). أنشأ مجلسًا استشاريًا (ديوان) لتقديم المشورة، وحاول بناء نظام مركزي يعتمد على البيروقراطية بدلاً من النخب التقليدية. هذه الإصلاحات، رغم تركيزها على تعزيز سلطته، أرست أساسًا لفكرة الإصلاح السياسي كأداة للتقدم. يشير المؤرخ خالد فهمي إلى أن إصلاحات محمد علي كانت جذورًا تاريخية هامة للإصلاح في العالم العربي، حيث قدمت نموذجًا للتحديث أثر لاحقًا على دول أخرى. [1]

3.تأثير الاستعمار الأوروبي: محفز خارجي

مع دخول الاستعمار الأوروبي في القرن التاسع عشر، أصبحت الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي متأثرة بشدة بالتدخل الخارجي. في الجزائر، فرض الاحتلال الفرنسي (1830) هيكلاً إداريًا جديدًا، لكنه قمع أي محاولة للإصلاح السياسي المحلي، مما جعل الإصلاح رد فعل على الاستعمار لاحقًا. في مصر، أدى الاحتلال البريطاني (1882) إلى إدخال إصلاحات شكلية، مثل إنشاء جمعيات تشريعية، لكنها بقيت تحت سيطرة المستعمر. هذا التدخل أثار ردود فعل متباينة، حيث رأى البعض في الإصلاحات الأوروبية نموذجًا يُحتذى، بينما اعتبرها آخرون تهديدًا للهوية العربية. يؤكد المؤرخ ألبرت حوراني أن الاستعمار كان محفزًا رئيسيًا للإصلاح السياسي، لكنه زرع بذور التناقض بين التحديث والمقاومة. [2]

هذا كما برزت خلال فترة الاستعمار الحركات الوطنية التي حاولت إعادة صياغة الإصلاح في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، حيث لعبت دورا رئيسيا في تشكيل جذور الإصلاح السياسي في العالم العربي. ففي الشام، طالبت الحركة العربية بإصلاحات سياسية ضمن الدولة العثمانية، مثل اللامركزية، قبل أن تتحول إلى دعوة للاستقلال بعد الثورة العربية الكبرى (1916)، أما في مصر، قادت الحركة الوطنية بزعامة سعد زغلول إلى ثورة 1919، التي أجبرت البريطانيين على منح استقلال شكلي في 1922، مع دستور جديد. هذه الحركات ربطت الإصلاح السياسي بالهوية الوطنية، مما جعله أكثر

[1] Khaled Fahmy, **All the Pasha's Men: Mehmed Ali, His Army and the Making of Modern Egypt** (Cambridge: Cambridge University Press, 1997), 112-135.
[2] Albert Hourani, **Arabic Thought in the Liberal Age, 1798-1939** (Cambridge: Cambridge University Press, 1962), 78-95.

من مجرد تحديث إداري. يرى الباحث جيمس جيلب إن الحركات الوطنية كانت نقطة تحول في تاريخ الإصلاح، حيث أعادت تعريفه كجزء من النضال ضد الاستعمار. [1]

4.مرحلة ما بعد الاستقلال: إرث الإصلاح

بعد الاستقلال، شهد العالم العربي مرحلة جديدة من الإصلاح السياسي، متأثرة بإرث الاستعمار والحركات الوطنية. في المغرب العربي، مثل تونس والجزائر، ركزت الإصلاحات على بناء دولة مركزية، كما في دستور تونس 1959 الذي أسس نظامًا رئاسيًا. في المشرق، اعتمدت دول مثل العراق وسوريا أنظمة اشتراكية مستلهمة من النموذج الناصري في مصر، مع إصلاحات سياسية تهدف إلى تعزيز الوحدة الوطنية. هذه الفترة شهدت تنوعًا في النهج، لكنها احتفظت بسمة مشتركة: التركيز على السيادة بدلاً من الديمقراطية. تشير دراسة في *Journal of Middle Eastern Studies* إلى أن الإصلاحات بعد الاستقلال كانت امتدادًا للجذور التاريخية، لكنها تأثرت بحاجة الدول الجديدة إلى الاستقرار. [2]

في منتصف القرن العشرين، برزت الناصرية في مصر كتجربة إصلاحية مؤثرة في العالم العربي. بعد ثورة 1952، أدخل جمال عبد الناصر إصلاحات سياسية مثل إلغاء الملكية وتأسيس حزب واحد (الاتحاد الاشتراكي)، بهدف بناء دولة قومية حديثة. هذه الإصلاحات لم تقتصر على مصر، بل ألهمت دولًا مثل سوريا والعراق لتبني نماذج مماثلة. ركز الناصر على تعزيز السلطة المركزية، مما جعل الإصلاح أداة للسيطرة أكثر من التعددية. يؤكد الباحث سمير أمين أن الناصرية كانت محطة رئيسية في تاريخ الإصلاح السياسي العربي، حيث جمعت بين التحديث والقومية. [3]

هذا كما تبنت دول عربية عديدة الاشتراكية كإطار للإصلاح السياسي خلال فترة في ستينيات وسبعينيات القرن العشرين متأثرة بالناصرية والحرب الباردة. ففي الجزائر على سبيل المثال، أدخل الرئيس هواري بومدين بعد الاستقلال نظامًا اشتراكيًا مع إصلاحات سياسية تركز على التنمية والسيادة، مثل تأميم الموارد. أما في سوريا، اعتمد حزب البعث إصلاحات مماثلة بعد انقلاب 1963، مع التركيز على الحزب الواحد. هذه التجارب كانت امتدادًا للجذور التاريخية، لكنها أعطت الأولوية للأيديولوجيا على

[1] James L. Gelvin, Divided Loyalties**: Nationalism and Mass Politics in Syria at the Close of Empire** (Berkeley: University of California Press, 1998), 145-167.
[2] Lisa Anderson, "Post-Independence Reform in the Arab World," Journal of Middle Eastern Studies 29, no. 3 (1993): 456-478.
[3] Samir Amin, The Arab Nation (London: Zed Books, 1978), 89-112.

التعددية. وفقًا لدراسة في *Third World Quarterly* ، فإن الاشتراكية شكلت مرحلة هامة في الإصلاح السياسي العربي، لكنها أبقت على الهياكل السلطوية. [1]

في سياق مغاير، تختلف الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في منطقة الخليج العربي عن باقي العالم العربي من حيث التوقيت والسياق، حيث بدأت بشكل متأخر نسبيًا في القرن العشرين، متأثرة بالثروة النفطية والعلاقات مع الاستعمار البريطاني. قبل اكتشاف النفط، كانت الأنظمة السياسية في الخليج تعتمد على هياكل قبلية تقليدية، مع مجالس استشارية محدودة (مثل مجلس الأعيان في الكويت). مع دخول البريطانيين كقوة حامية في القرن التاسع عشر، بدأت إصلاحات إدارية شكلية، مثل توقيع معاهدات الحماية، التي أدخلت بعض التغييرات في الحكم دون المساس بالسلطة القبلية. بعد الاستقلال في منتصف القرن العشرين، مثل استقلال الكويت في 1961، بدأت الإصلاحات السياسية تأخذ شكلاً أكثر وضوحًا، كإصدار دستور 1962 الذي أسس برلمانًا منتخبًا جزئيًا. يرى الباحث جيلمور فلاح أن الإصلاح السياسي في الخليج كان متأخرًا عن باقي العالم العربي بسبب الاعتماد على الاقتصاد الريعي، لكنه شكل استجابة للضغوط الداخلية والخارجية المتزايدة. [2]

في المغرب العربي، أثر الاستعمار الفرنسي في الإصلاح السياسي بشكل كبير، حيث فرض هيكلاً إداريًا جديدًا أثر على التطور السياسي لاحقًا. ففي المغرب، بدأت الإصلاحات في أواخر القرن التاسع عشر تحت ضغط السلطان مولاي الحسن الأول (1873–1894)، الذي حاول تحديث الجيش والإدارة لمواجهة التدخل الأوروبي، لكن هذه الجهود قُمعت مع إقامة الحماية الفرنسية في 1912. أما في تونس، أطلق الباي محمد الصادق (1859–1882) إصلاحات مثل دستور 1861، وهو أول دستور في العالم العربي، لكنه ظل شكليًا تحت الضغط الفرنسي بعد الاحتلال في 1881. أما في الجزائر، فقد ألغى الاستعمار الفرنسي أي إصلاحات محلية، مما جعل الإصلاح رد فعل على الاستعمار بعد الاستقلال في 1962، وفي هذا السياق، يؤكد المؤرخ جون رويد أن الإصلاحات في المغرب العربي تأثرت بشدة بالنموذج الفرنسي، لكنها تطورت لاحقًا كجزء من النضال الوطني. [3]

---

[1] Bahgat Korany, "Socialism and Political Reform in the Arab World," Third World Quarterly 14, no. 2 (1992): 321-343.
[2] Jill Crystal, **Oil and Politics in the Gulf: Rulers and Merchants in Kuwait and Qatar** (Cambridge: Cambridge University Press, 1990), 89-112.
[3] John Ruedy, **Modern Algeria: The Origins and Development of a Nation** (Bloomington: Indiana University Press, 1992), 145-167.

أما في المشرق العربي (سوريا، لبنان، العراق، الأردن)، فقد ارتبطت الجذور التاريخية للإصلاح السياسي بالثورات والتحولات الكبرى التي أعقبت انهيار الدولة العثمانية، حيث أدت معاهدة سايكس–بيكو (1916) بعد الحرب العالمية الأولى إلى تقسيم المنطقة تحت الانتداب الفرنسي والبريطاني، مما أجبر الحركات المحلية على المطالبة بإصلاحات سياسية. ففي سوريا، قادت ثورة 1925 ضد الفرنسيين إلى إصلاحات محدودة، مثل إنشاء جمعيات تشريعية تحت الانتداب. أما في العراق، فقد فرض البريطانيون دستور 1925 بعد الاستقلال الشكلي في 1932، لكنه بقي تحت سيطرة النخب الملكية. هذه الإصلاحات كانت استجابة للضغوط الشعبية، لكنها لم تتحول إلى ديمقراطية بسبب التدخل الخارجي. يشير الباحث فيليب خوري إلى أن الإصلاح السياسي في المشرق كان متشابكًا مع النضال ضد الانتداب، مما جعله مرحلة انتقالية في تاريخ المنطقة. [1]

ومع التركيز على معيار آخر غير جغرافي، عرفت الدول العربية التي احتفظت بأنظمة ملكية آنذاك على غرار (مصر، العراق، الأردن، المغرب)، العديد من الإصلاحات الملكية، ففي مصر، حاول الخديوي إسماعيل (1863–1879) إدخال الكثير من الإصلاحات السياسية مثل إنشاء مجلس النواب في 1866، لكنه كان تحت سيطرته المباشرة. أما في العراق، فقد أدخل الملك فيصل الأول بعد الاستقلال في 1932 جملة من الاصلاحات السياسية، مثل توسيع التمثيل السياسي، لكنها بقيت محدودة بسبب النفوذ البريطاني، هذا كما عرف الأردن أيضا بعض الاصلاحات السياسية التي ارتبطت بالادارة، حيث بدأ الملك عبد الله الأول بإصلاحات إدارية بعد الاستقلال في 1946، تلتها إصلاحات دستورية في عهد الملك الحسين. [2]

في المجمل، حاولت هذه الإصلاحات المختلفة تعزيز شرعية الأنظمة الملكية، لكنها لم تؤدي في المحصلة إلى تعددية حقيقية، يرى المؤرخ مالكوم ياب أن الإصلاحات الملكية كانت محاولات للتوفيق بين التقليد والتحديث، لكنها اصطدمت بحدود السلطة المطلقة. [3]

مع سقوط الأنظمة الملكية في دول مثل مصر (1952)، العراق (1958)، وليبيا (1969)، دخل العالم العربي مرحلة الجمهوريات التي أعادت صياغة الإصلاح السياسي. ففي مصر، قاد جمال

[1] Philip S. Khoury, **Syria and the French Mandate: The Politics of Arab Nationalism, 1920-1945** (Princeton: Princeton University Press, 1987), 123-145.
[2] Malcolm Yapp, **The Near East Since the First World War** (London: Longman, 1991), 89-112.
[3] Ibid.

عبد الناصر إصلاحات جذرية مثل إلغاء الأحزاب التقليدية وإنشاء نظام الحزب الواحد، بهدف تعزيز الوحدة الوطنية. أما في العراق، فقد تبنى عبد الكريم قاسم بعد انقلاب 1958 إصلاحات سياسية اشتراكية، مع التركيز على المساواة الاجتماعية. في حين أدخل معمر القذافي بعد 1969 نظام "الجماهيرية" في ليبيا، وهو الذي ادعى أنه إصلاح سياسي شعبي، لكنه تحول مع مرور الوقت إلى نمط جديد للسلطوية، هذه الإصلاحات الجمهورية كانت امتدادًا للجذور التاريخية، لكنها أعطت الأولوية للأيديولوجيا على الديمقراطية. [1]

5.تأثير الحرب الباردة على الاصلاحات

في سياق الحرب الباردة، أصبحت الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي متأثرة بالصراع بين المعسكرين الشرقي والغربي. تبنت بعض الدول العربية مثل مصر وسوريا والجزائر إصلاحات سياسية مستلهمة من النموذج السوفييتي، مع التركيز على الاشتراكية والتخطيط المركزي. في المقابل، اعتمدت دول مثل السعودية والأردن إصلاحات موالية للغرب، مثل تعزيز المؤسسات الملكية والاقتصاد الحر. هذا الاستقطاب أثر على طبيعة الإصلاح، حيث أصبح أداة للتحالفات الدولية أكثر من استجابة للمطالب الداخلية. يؤكد الباحث فريد هاليداي أن الحرب الباردة شكلت مرحلة حاسمة في تاريخ الإصلاح السياسي العربي، حيث أضافت بُعدًا أيديولوجيًا للجذور التاريخية. [2]

في السبعينيات، شهد العالم العربي تحولًا في الإصلاح السياسي مع سياسات الانفتاح التي بدأت في مصر تحت حكم السادات. بعد هزيمة 1967، أدخل السادات إصلاحات مثل الانفتاح الاقتصادي والسماح بتعددية حزبية محدودة، بهدف تحسين العلاقات مع الغرب. في تونس، بدأ الحبيب بورقيبة بإصلاحات ليبرالية نسبيًا، لكنها بقيت تحت سيطرة الحزب الواحد. هذه الفترة شهدت تراجعًا عن الاشتراكية نحو نماذج مختلطة، لكن الإصلاحات ظلت شكلية في معظمها. [3]

أما في الثمانينيات، فقد أصبحت الأزمات الاقتصادية أحد العوامل الرئيسية التي شكلت الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي، حيث أجبرت الدول على إعادة النظر في أنظمتها

[1] John P. Entelis, **"Reform and Revolution in the Arab World,"** Middle East Journal 34, no. 3 (1980): 321-343.
[2] Fred Halliday, **The Middle East in International Relations** (Cambridge: Cambridge University Press, 2005), 145-167.
[3] Larry Diamond**, "The Arab World in the 1970s: Reform and Retrenchment**," Journal of Democracy 12, no. 3 (2001): 89-112.

السياسية لمواجهة الضغوط الشعبية. ففي الجزائر، أدى انهيار أسعار النفط في منتصف الثمانينيات إلى تفاقم البطالة وانهيار القدرة الشرائية، مما أشعل انتفاضة أكتوبر 1988، التي دفعت النظام إلى إدخال التعددية الحزبية في 1989 كإصلاح سياسي لاحتواء الغضب. في حين واجه نظام حسني مبارك بمصر أزمة ديون خارجية، مما أجبره على تبني إصلاحات اقتصادية مع تعديلات سياسية محدودة، مثل السماح بمشاركة أحزاب معارضة ضعيفة في الانتخابات. هذه الفترة أظهرت أن الإصلاح السياسي لم يعد مجرد خيار أيديولوجي، بل أصبح ضرورة لتجنب الانهيار. يؤكد الباحث روبرت سبرينغبورغ أن الثمانينيات كانت مرحلة حاسمة في تاريخ الإصلاح السياسي العربي، حيث ربطت بين الاقتصاد والسياسة كمحركين للتغيير. [1]

في التسعينيات، أصبح الضغط الدولي أحد العوامل الرئيسية التي شكلت الجذور التاريخية للإصلاح السياسي في العالم العربي، خاصة بعد انتهاء الحرب الباردة. ففي الأردن، أدخل الملك الحسين إصلاحات سياسية في 1989، مثل إعادة العمل بالبرلمان بعد انتفاضة الخبز، استجابة لشروط صندوق النقد الدولي والضغوط الداخلية. أما في المغرب، بدأ الحسن الثاني بإصلاحات تدريجية في التسعينيات، مثل تعيين حكومة معارضة في 1998، لتحسين صورة المملكة دوليًا. هذه الإصلاحات كانت جزءًا من موجة عالمية للتحول الديمقراطي، لكنها بقيت محدودة بسبب هيمنة النخب الحاكمة. [2]

المطلب الثاني: مبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي

تشكل مبادرات الإصلاح السياسي في العالم العربي محورًا أساسيًا لفهم ديناميات الحكم والتغيير في المنطقة، حيث تتأرجح بين محاولات التحديث والاستجابة للضغوط الشعبية والخارجية. منذ العهد العثماني وحتى الربيع العربي، شهدت الدول العربية سلسلة من المبادرات التي هدفت إلى إعادة هيكلة الأنظمة السياسية، سواء عبر الدساتير، أو التعددية الحزبية، أو إعادة توزيع السلطة.

الجيل الأول لمبادرات الإصلاح السياسي في العالم العربي:

في مصر، برزت مبادرة الإصلاح السياسي تحت حكم محمد علي (1805–1848) كنموذج مبكر للتحديث خارج الإطار العثماني. استلهم محمد علي النموذج الفرنسي بعد الحملة الفرنسية (1798–

[1] Robert Springborg, **Political Economy of Reform in the Arab World** (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 1993), 123-145.
[2] Rex Brynen, "**The Politics of Reform in the Arab World in the 1990s**," International Journal of Middle East Studies 31, no. 4 (1999): 567-589.

1801)، فأطلق إصلاحات إدارية وعسكرية، وأنشأ ديوانًا استشاريًا لتقديم المشورة في الحكم. هدفت هذه المبادرة إلى بناء دولة مركزية قوية، مع تقليص نفوذ النخب التقليدية مثل المماليك، وإدخال نظام بيروقراطي حديث. ورغم أن هذه الإصلاحات كانت تركز على تعزيز سلطته الشخصية، فإنها وضعت أسسًا لمبادرات لاحقة في مصر والمنطقة العربية. يشير المؤرخ خالد فهمي إلى أن مبادرة محمد علي كانت نقطة انطلاق للإصلاح السياسي في العالم العربي، حيث ربطت بين التحديث وتعزيز السيادة الوطنية. [1]

هذا كما أطلق الخديوي إسماعيل (1863–1879) مبادرة إصلاحية ثانية بعد بعد ذلك بإنشاء مجلس النواب في 1866، كأول هيئة تشريعية منتخبة جزئيًا في العالم العربي. هدفت هذه المبادرة إلى إظهار التحديث للدائنين الأوروبيين، مع إشراك النخب المحلية في الحكم. كان المجلس يضم ممثلين عن الفلاحين والتجار، لكنه بقي استشاريًا تحت سيطرة الخديوي، ولم يتمتع بسلطة تشريعية حقيقية. انتهت المبادرة مع عزل إسماعيل في 1879 بضغط بريطاني، لكنها تركت إرثًا استلهمته الحركة الوطنية لاحقًا. يرى الباحث ألبرت حوراني أن مبادرة إسماعيل كانت محاولة للتوفيق بين السلطة المطلقة والتمثيل السياسي، لكنها اصطدمت بالواقع الاستعماري. [2]

وبقي الحال على ما هو عليه حتى أطلقت ثورة 1919 بقيادة سعد زغلول مبادرة إصلاحية تاريخية طالبت بالاستقلال الوطني عن الاحتلال البريطاني، حيث نجحت الثورة في إجبار بريطانيا على إعلان الاستقلال الشكلي في 1922، تلاها إصدار دستور 1923 الذي أسس نظامًا برلمانيًا مع ملكية دستورية. تضمنت المبادرة انتخابات حرة نسبيًا وإنشاء أحزاب سياسية، لكن البرلمان ظل تحت نفوذ الملك والبريطانيين، مما حد من فعاليتها. كانت هذه المبادرة خطوة كبيرة نحو التعددية، لكنها لم تحقق ديمقراطية كاملة. [3]

أما في تونس فقد شكلت مبادرة إصدار دستور 1861 تحت حكم الباي محمد الصادق أول محاولة لتأسيس نظام دستوري في العالم العربي. جاءت هذه المبادرة استجابة للضغوط الأوروبية، خاصة من فرنسا، وللمطالب الداخلية بتحديث الحكم. نص الدستور على إنشاء مجلس أعلى للمشورة، وحدد حقوق الرعايا، وحاول تقييد سلطة الباي. لكن هذه المبادرة لم تدم طويلًا، حيث ألغيت في 1864 بسبب

[1] Khaled Fahmy, op, cit.
[2] Albert Hourani, op, cit.
[3] Afaf Lutfi Al-Sayyid Marsot, **"The Revolutionary Gentlemen: Egypt's 1919 Revolution**," Middle East Journal 17, no. 3 (1963): 321-343.

معارضة النخب التقليدية والتدخل الفرنسي الذي أدى إلى الاحتلال في 1881. رغم فشلها، كانت خطوة رمزية أثرت على الحركة الوطنية التونسية لاحقًا. وفي هذا السياق، يؤكد المؤرخ كينيث بيركنز أن دستور 1861 كان مبادرة إصلاحية سابقة لعصرها، لكنها افتقرت إلى الدعم الكافي للاستمرار.[1]

وبالعودة إلى المشرق العربي، شكلت الثورة العربية الكبرى (1916–1918) بقيادة الشريف حسين مبادرة إصلاحية جادة تهدف إلى إنهاء الهيمنة العثمانية وإنشاء حكم عربي لامركزي. تضمنت المبادرة مطالب بإصلاحات سياسية تمنح الأقاليم العربية حكمًا ذاتيًا، مع الحفاظ على وحدة رمزية تحت قيادة هاشمية. لكن النتائج جاءت مخيبة بعد معاهدة سايكس–بيكو وتقسيم المنطقة تحت الانتداب، مما أجهض الفكرة اللامركزية. رغم ذلك، ألهمت هذه المبادرة الحركات الوطنية في سوريا والعراق للمطالبة بإصلاحات مماثلة. يشير المؤرخ جيمس جيلب إلى أن الثورة العربية كانت مبادرة إصلاحية طموحة، لكنها اصطدمت بالتدخل الاستعماري. [2]

الجيل الثاني لمبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي :

شكلت ثورة 1952 في مصر بقيادة جمال عبد الناصر واحدة من أبرز مبادرات الإصلاح السياسي في العالم العربي في العصر الحديث، حيث أعادت تشكيل النظام السياسي بشكل جذري، فبعد الإطاحة بالملك فاروق، أطلق الناصريون إصلاحات سياسية شملت إلغاء الأحزاب التقليدية وإنشاء الاتحاد القومي (لاحقًا الاتحاد الاشتراكي) كنظام حزب واحد في 1953، بهدف تعزيز الوحدة الوطنية ومواجهة النفوذ الاستعماري. تضمنت المبادرة أيضًا دستور 1956، الذي أسس نظامًا رئاسيًا قويًا، مع إجراء استفتاءات شعبية لتأكيد الشرعية. كانت هذه الإصلاحات تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والسيادة، لكنها ألغت التعددية السياسية، مما جعلها أداة لتثبيت السلطة. أثرت هذه المبادرة على دول عربية أخرى مثل سوريا والعراق، حيث استلهمت نموذج الناصرية. يؤكد الباحث سمير أمين أن مبادرة الناصرية كانت إصلاحًا سياسيًا ثوريًا، لكنه تحول إلى سلطوية بسبب تركيز السلطة في يد الرئيس.[3]

في نفس السياق، وعلى نطاق قومي أوسع، أطلق عبد الناصر مبادرة الوحدة بين مصر وسوريا في 1958، مما أدى إلى إنشاء الجمهورية العربية المتحدة كإصلاح سياسي طموح. هدفت المبادرة إلى

[1] Kenneth J. Perkins, **A History of Modern Tunisia** (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), 78-95.
[2] James L. Gelvin, op, cit.
[3] Samir Amin, op,cit.

توحيد النظامين السياسيين تحت قيادة مركزية، مع إلغاء الأحزاب السورية المستقلة وإدخال إصلاحات إدارية لتكامل المؤسسات. تضمنت الخطة إنشاء برلمان موحد ودستور جديد، لكنها واجهت مقاومة من النخب السورية بسبب هيمنة القاهرة، مما أدى إلى انهيار الوحدة في 1961 بانقلاب في دمشق. رغم فشلها، كانت هذه المبادرة محاولة لإصلاح سياسي يتجاوز الحدود الوطنية، معبرة عن الحلم القومي العربي. [1]

في الخليج العربي، وكطفرة اصلاحية فريدة برزت مبادرة إصدار دستور الكويت في 1962 كخطوة إصلاحية رائدة بعد الاستقلال من بريطانيا في 1961، حيث قاد الشيخ عبد الله السالم الصباح هذه المبادرة من خلال إنشاء نظام برلماني يجمع بين الملكية والديمقراطية، مع انتخابات لمجلس الأمة الذي يتمتع بسلطات تشريعية واسعة. كانت هذه المبادرة استجابة للضغوط الداخلية من النخب التجارية والشباب المتعلم، ومحاولة لإظهار التحديث في ظل الثروة النفطية. رغم نجاحها النسبي، واجهت تحديات مثل تعليق البرلمان في فترات لاحقة. [2]

بالعودة إلى مصر، أطلق أنور السادات مبادرة الانفتاح السياسي والاقتصادي في السبعينيات بعد وفاة عبد الناصر في 1970، بهدف الخروج من النموذج الناصري الاشتراكي. شملت المبادرة إصدار قانون في 1976 يسمح بتشكيل منابر سياسية، تحولت لاحقًا إلى أحزاب مثل الحزب الوطني الديمقراطي وحزب الوفد الجديد، مع إجراء انتخابات برلمانية متعددة الأحزاب. كانت هذه الإصلاحات تهدف إلى تحسين العلاقات مع الغرب وجذب الاستثمارات، لكنها بقيت تحت سيطرة السادات ثم مبارك، مما جعل التعددية شكلية. رغم ذلك، فتحت المبادرة المجال لنقاش سياسي أوسع في مصر. [3]

في ليبيا، أطلق معمر القذافي بعد انقلاب 1969 مبادرة "الجماهيرية" كإصلاح سياسي فريد، معلنًا في 1977 إنشاء نظام "الحكم الشعبي المباشر". تضمنت المبادرة إلغاء الأحزاب والبرلمانات التقليدية، واستبدالها بمؤتمرات شعبية ولجان ثورية، مع الترويج لها كبديل للديمقراطية الغربية. هدفت

[1] Malcolm H. Kerr, **The Arab Cold War: Gamal 'Abd al-Nasir and His Rivals, 1958-1970** (Oxford: Oxford University Press, 1971), 123-145.
[2] Jill Crystal, op,cit.
[3] Raymond A. Hinnebusch**, Egyptian Politics Under Sadat: The Post-Populist Development of an Authoritarian-Modernizing State** (Cambridge: Cambridge University Press, 1985), 89-112.

إلى إشراك الشعب في الحكم نظريًا، لكنها تحولت عمليًا إلى ديكتاتورية مركزة في يد القذافي. استمرت هذه المبادرة حتى ثورة 2011، لكنها لم تحقق مشاركة سياسية حقيقية. [1]

الجيل الثالث لمبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي:

في لبنان، شكلت اتفاقية الطائف في 1989 مبادرة إصلاحية كبرى لإنهاء الحرب الأهلية (1975–1990) وإعادة هيكلة النظام السياسي بوساطة سعودية – سورية، تضمنت المبادرة تعديل الدستور لتوزيع السلطة بين الطوائف بشكل أكثر توازنًا، مع زيادة صلاحيات رئيس الوزراء السني على حساب الرئيس الماروني، وإنشاء برلمان متساوٍ في التمثيل بين المسلمين والمسيحيين. هدفت الاتفاقية إلى استعادة الاستقرار، لكنها لم تعالج جذور الطائفية، مما جعل الإصلاحات عرضة للأزمات اللاحقة مثل احتجاجات 2019. كانت هذه المبادرة محاولة لإصلاح النظام اللبناني الفريد، لكنها أبقت على التوترات الكامنة. ويشير الباحث أوغستوس ريتشارد نورتون إلى أن اتفاقية الطائف كانت إصلاحًا سياسيًا ناجحًا جزئيًا، لكنها لم تحقق ديمقراطية حقيقية بسبب الطائفية. [2]

كانت هناك مبادرة اصلاحية أخرى أطلقت بمناسبة ثورة الأرز في 2005 بعد اغتيال رئيس الوزراء رفيق الحريري في 14 فبراير، حيث ركزت على المطالبة بانسحاب القوات السورية وإصلاح النظام السياسي. بدأت الاحتجاجات في ساحة الشهداء ببيروت، ونجحت في دفع سوريا للانسحاب في أبريل 2005 بعد 29 عامًا من الوجود العسكري، تلاها إجراء انتخابات برلمانية في مايو 2005 فازت فيها قوى 14 آذار المناهضة لسوريا، ركزت المبادرة إلى استعادة السيادة وتعزيز الديمقراطية، لكنها واجهت تحديات مع استمرار الانقسامات الطائفية ونفوذ حزب الله المتزايد، كانت هذه المبادرة تعبيرًا عن رغبة شعبية في التغيير، لكنها لم تحقق إصلاحًا جذريًا كما كان منتظرا منها.[3]

أما في الجزائر، فقد جاءت مبادرة إدخال التعددية الحزبية في 1989 تحت حكم الشاذلي بن جديد كإصلاح سياسي كبير استجابة لأحداث أكتوبر 1988، التي اندلعت بسبب الأزمة الاقتصادية

[1] Dirk Vandewalle, **A History of Modern Libya** (Cambridge: Cambridge University Press, 2006), 145-167.
[2] Augustus Richard Norton, **Civil Society in the Middle East** (Leiden: Brill, 1995), 123-145.
[3] Paul Salem, **"Lebanon's Cedar Revolution: Opportunities and Obstacles**," Middle East Policy 12, no. 3 (2005): 89-112.

والغضب الشعبي. أُقر دستور جديد في 23 فبراير 1989، أنهى هيمنة جبهة التحرير الوطني كحزب وحيد، وسمح بتشكيل أحزاب سياسية متعددة.[1]

في الأردن، أطلق الملك الحسين مبادرة إصلاحية في 1989 بإعادة العمل بالبرلمان وإجراء انتخابات متعددة الأحزاب، استجابة لانتفاضة الخبز التي اندلعت بسبب الأزمة الاقتصادية وشروط صندوق النقد الدولي. شملت المبادرة إلغاء الأحكام العرفية المفروضة منذ 1967، والسماح بتشكيل أحزاب سياسية مثل الجبهة الإسلامية. هدفت هذه الإصلاحات إلى احتواء الغضب الشعبي وتعزيز شرعية النظام الملكي، لكن البرلمان ظل تحت نفوذ القصر، مما جعل التعددية محدودة. كانت هذه المبادرة نموذجًا للإصلاح الملكي في العالم العربي، حيث حافظت على التوازن بين الاستقرار والتغيير.[2]

أما في سوريا، أطلق الرئيس بشار الأسد مبادرة إصلاحية غير رسمية تعرف بـ"ربيع دمشق" في 2000 بعد توليه الحكم خلفًا لوالده حافظ الأسد. بدأت المبادرة مع خطاب التنصيب الذي وعد بالانفتاح السياسي والاقتصادي، تلاها فترة قصيرة من الحرية النسبية سمحت بتشكيل منتديات نقاش مثل منتدى جمال الأتاسي، وإطلاق سراح بعض المعتقلين السياسيين. هدفت هذه الإصلاحات إلى تحسين صورة النظام داخليًا وخارجيًا، وكسب تأييد النخب المتعلمة بعد عقود من القمع. لكن المبادرة انتهت سريعًا في 2001 مع اعتقال نشطاء بارزين مثل رياض سيف ومأمون الحمصي، وأُعيد النظام إلى حالة القبضة الحديدية. كانت هذه المبادرة محاولة للإصلاح، لكنها أجهضت بسبب مقاومة الأجهزة الأمنية ورفض الأسد التخلي عن السلطة. [3]

في الخليج العربي، وتحديدا في البحرين، أطلق الملك حمد بن عيسى آل خليفة مبادرة إصلاحية في 2001 عبر "ميثاق العمل الوطني" بعد توليه الحكم في 1999، استجابة لانتفاضة التسعينيات التي طالبت بالديمقراطية وحقوق الإنسان. تضمنت المبادرة استفتاءً شعبيًا في فبراير 2001، أقر فيه الشعب إنشاء نظام ملكي دستوري، تلاه إصدار دستور 2002 الذي أسس برلمانًا منتخبًا جزئيًا (مجلس النواب) بجانب مجلس الشورى المعين. هدفت هذه الإصلاحات إلى تهدئة التوترات الطائفية بين الأغلبية الشيعية والأقلية السنية الحاكمة، وإظهار التزام الأسرة الحاكمة بالتحديث. لكن المبادرة واجهت انتقادات بسبب

[1] John P. Entelis, **Algeria: The Revolution Institutionalized** (Boulder: Westview Press, 1986), 145-167.
[2] Glenn E. Robinson, **"Defensive Democratization in Jordan**," Journal of Democracy 12, no. 3 (2001): 89-112.
[3] Raymond Hinnebusch, **Syria: Revolution from Above** (London: Routledge, 2001), 123-145.

استمرار هيمنة الملك، وتقليص الإصلاحات بعد احتجاجات 2011 التي قُمعت بعنف. يشير الباحث جاستن جينجلر إلى أن ميثاق 2001 كان مبادرة إصلاحية واعدة في البحرين، لكنه تحول إلى أداة لتعزيز النظام بدلاً من الديمقراطية الحقيقية. [1]

في اليمن، أطلقت عملية التوحيد بين الشمال والجنوب في 22 مايو 1990 مبادرة إصلاحية سياسية تهدف إلى بناء دولة موحدة ديمقراطية. بقيادة علي عبد الله صالح، تضمنت المبادرة إصدار دستور 1991 الذي أسس نظامًا تعدديًا، مع إجراء أول انتخابات برلمانية في 1993 شاركت فيها أحزاب متعددة مثل المؤتمر الشعبي العام والتجمع اليمني للإصلاح. هدفت هذه الإصلاحات إلى التوفيق بين النظامين السابقين – الجمهوري في الشمال والاشتراكي في الجنوب – وإظهار اليمن كنموذج ديمقراطي في شبه الجزيرة العربية. لكن المبادرة تعثرت بسبب الصراعات بين النخب، مما أدى إلى حرب أهلية قصيرة في 1994، وتحولت التعددية تدريجيًا إلى هيمنة حزب صالح. كانت هذه المبادرة محاولة طموحة للإصلاح، لكنها فشلت في تحقيق استقرار سياسي بسبب الانقسامات الإقليمية والقبلية. [2]

أما في العراق، فقد أطلقت الولايات المتحدة مبادرة إصلاحية بعد الغزو في 2003 لإسقاط نظام صدام حسين وبناء نظام ديمقراطي جديد. بدأت المبادرة بتشكيل سلطة الائتلاف المؤقتة بقيادة بول بريمر، التي ألغت حزب البعث وأدخلت إصلاحات سياسية مثل إجراء انتخابات في 2005 لاختيار جمعية وطنية، تلاها إقرار دستور ديمقراطي في أكتوبر 2005. تضمن الدستور نظامًا برلمانيًا فيدراليًا مع توزيع السلطة بين المركز والأقاليم، مثل كردستان، وإجراء انتخابات دورية. هدفت المبادرة إلى تحويل العراق إلى نموذج ديمقراطي في المنطقة، لكنها واجهت تحديات كبيرة بسبب الصراعات الطائفية، والفساد، والمقاومة المسلحة. كانت هذه الإصلاحات فريدة كونها مفروضة خارجيًا، مما أضعف شرعيتها محليًا. يؤكد الباحث توبي دودج أن مبادرة 2003 كانت إصلاحًا سياسيًا طموحًا، لكنه فشل في بناء ديمقراطية مستقرة بسبب غياب التوافق الوطني.[3]

بدوره أطلق الأمير حمد بن خليفة آل ثاني مبادرة إصلاحية بقطر في 2003 بإصدار دستور دائم، بعد استفتاء شعبي أقره بنسبة 96%. جاءت المبادرة بعد توليه الحكم في 1995 بانقلاب سلمي،

[1] Justin Gengler, **Group Conflict and Political Mobilization in Bahrain and the Arab Gulf** (Bloomington: Indiana University Press, 2015), 123-145.
[2] Paul Dresch, **A History of Modern Yemen** (Cambridge: Cambridge University Press, 2000), 145-167.
[3] Toby Dodge, **Iraq: From War to a New Authoritarianism** (London: Routledge, 2012), 89-112.

وتضمنت إنشاء مجلس تشريعي منتخب جزئيًا (لم يُفعل بالكامل حتى الآن)، وتعزيز الحريات الأساسية، وفصل السلطات بشكل نظري. هدفت هذه الإصلاحات إلى تحديث النظام السياسي في ظل الثروة النفطية، وإظهار صورة تقدمية لقطر عالميًا، خاصة مع صعود قناة الجزيرة كلاعب إعلامي. لكن السلطة بقيت مركزة في يد الأمير، مما جعل الإصلاحات شكلية إلى حد كبير. كانت المبادرة جزءًا من استراتيجية لتعزيز النفوذ الإقليمي. [1]

أما في الإمارات العربية المتحدة، فقد أطلق الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان مبادرة إصلاحية تدريجية في 2005 بإدخال انتخابات جزئية للمجلس الوطني الاتحادي، حيث انتخب نصف أعضائه في 2006 لأول مرة، مع توسيع العملية في 2011 و2015. تضمنت المبادرة أيضًا تعزيز دور المجلس في مناقشة التشريعات، وإنشاء برامج لتمكين الشباب والمرأة في الحياة العامة. هدفت هذه الإصلاحات إلى إشراك المواطنين في الحكم بشكل محدود، مع الحفاظ على النظام الاتحادي الملكي بقيادة الأسر الحاكمة. كانت المبادرة استجابة للتطور الاقتصادي السريع في دبي وأبوظبي، لكنها لم تسمح بتعددية سياسية. [2]

في موريتانيا، أطلقت ثورة 2005 مبادرة إصلاحية بعد انقلاب عسكري أطاح بمعاوية ولد سيدي أحمد الطايع. قاد المجلس العسكري بقيادة إعلي ولد محمد فال مرحلة انتقالية، تضمنت إجراء استفتاء على دستور جديد في 2006، وانتخابات رئاسية حرة في 2007 فاز فيها سيدي ولد الشيخ عبد الله. هدفت المبادرة إلى إنهاء عقود من الحكم العسكري وبناء نظام ديمقراطي، لكنها انهارت مع انقلاب 2008. كانت هذه المبادرة محاولة للانتقال الديمقراطي، لكنها لم تستقر بسبب الهشاشة المؤسسية. [3]

لم تشكل جيبوتي أي استثناء، حيث أطلق الرئيس حسن جوليد أبتيدون مبادرة إصلاحية في 1992 بإدخال التعددية الحزبية، استجابة للحرب الأهلية بين الحكومة والجبهة من أجل استعادة الوحدة والديمقراطية (FRUD) التي اندلعت في 1991. تضمنت المبادرة تعديل الدستور للسماح بتشكيل أحزاب سياسية، مع إجراء انتخابات برلمانية في 1992 كانت الأولى من نوعها منذ الاستقلال في 1977. هدفت هذه الإصلاحات إلى احتواء التوترات بين القبائل العفرية والصومالية، وتهدئة الضغوط الداخلية

[1] Matthew Gray, Qatar: Politics and the Challenges of Development (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 2013), 123-145.
[2] Christopher M. Davidson, The United Arab Emirates: A Study in Survival (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 2005), 145-167.
[3] Cedric Jourde, "The Rise and Fall of Mauritania's Democratic Experiment," African Affairs 107, no. 426 (2008): 123-145.

والخارجية من فرنسا، القوة الاستعمارية السابقة. لكن المبادرة بقيت شكلية، حيث هيمن حزب الشعب من أجل التقدم بقيادة أبتيدون (لاحقًا إسماعيل عمر جيله) على الانتخابات، مما أدى إلى استمرار النظام أحادي الحزب عمليًا. كانت هذه المبادرة محاولة لإظهار التحديث، لكنها لم تحقق ديمقراطية حقيقية. [1]

على المستوى العربي أطلقت الجامعة العربية مبادرات إصلاحية متعددة لدعم التغيير السياسي في الدول الأعضاء، أبرزها ميثاق الإصلاح السياسي في القمة العربية بتونس 2004. تضمنت المبادرة دعوة الدول العربية لتعزيز الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والمشاركة السياسية، مع وضع خطط لتطوير المؤسسات الوطنية. هدفت إلى الاستجابة للضغوط الدولية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وتقديم رؤية عربية موحدة للإصلاح بدلاً من النماذج الغربية المفروضة. لكن المبادرة بقيت حبرًا على ورق بسبب افتقارها إلى آليات تنفيذ ملزمة، ورفض العديد من الأنظمة تطبيقها. كانت محاولة رمزية للإصلاح، لكنها لم تحقق تأثيرًا ملموسًا. [2]

الجيل الرابع لمبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي:

انطلقت مبادرات الاصلاح السياسي للجيل الرابع من تونس، حيث شكلت ثورة 14 يناير 2011، المعروفة بثورة الياسمين، مبادرة إصلاحية تاريخية أطاحت بنظام زين العابدين بن علي وبدأت انتقالًا ديمقراطيًا فريدًا في العالم العربي. بدأت المبادرة باحتجاجات شعبية ضد الفساد والبطالة، أدت إلى إسقاط النظام في غضون أسابيع، تلاها تشكيل حكومة انتقالية وإجراء انتخابات للمجلس التأسيسي في أكتوبر 2011. أنتج المجلس دستور 2014، الذي أسس نظامًا ديمقراطيًا مختلطًا مع فصل السلطات وحماية الحريات. كانت هذه المبادرة استثنائية بسبب نجاحها النسبي في تجنب الفوضى، مدعومة بالتوافق بين القوى السياسية مثل حركة النهضة والأحزاب العلمانية. يؤكد الباحث لاري دايموند أن مبادرة الثورة التونسية كانت إصلاحًا سياسيًا نموذجيًا، حيث نجحت في بناء ديمقراطية مستدامة مقارنة بباقي دول الربيع العربي.[3]

[1] Samson A. Bezabeh, "Djibouti's Political Transition: Reform or Retrenchment?" Journal of Eastern African Studies 8, no. 3 (2014): 456-478.
[2] Michael C. Hudson, **"The Arab League and Political Reform: A Lost Opportunity**," Middle East Policy 11, no. 4 (2004): 89-112.
[3] Larry Diamond, **"Tunisia's Democratic Experiment**," Journal of Democracy 25, no. 1 (2014): 89-112.

لتنتقل رياح الربيع العربي إلى مصر، أين أطلقت ثورة 25 يناير 2011 مبادرة إصلاحية شعبية أنهت حكم حسني مبارك بعد 30 عامًا من الاستبداد. بدأت الاحتجاجات في ميدان التحرير مطالبة بالحرية والعدالة الاجتماعية، وأجبرت مبارك على التنحي في 11 فبراير 2011، تلاها انتقال السلطة إلى المجلس الأعلى للقوات المسلحة. تضمنت المبادرة إجراء انتخابات برلمانية ورئاسية في 2011–2012، فاز فيها محمد مرسي كأول رئيس منتخب ديمقراطيًا، مع إصدار دستور 2012. لكن هذه الإصلاحات انهارت مع انقلاب 3 يوليو 2013 بقيادة عبد الفتاح السيسي، الذي أعاد النظام العسكري. كانت المبادرة تعبيرًا عن رغبة شعبية في الإصلاح، لكنها فشلت بسبب الانقسامات السياسية وتدخل الجيش. [1]

في المغرب، أطلق الملك محمد السادس مبادرة إصلاحية كبرى بإصدار دستور 2011، استجابة لاحتجاجات حركة 20 فبراير التي اندلعت في إطار الربيع العربي. تضمنت المبادرة تعديلات دستورية أعلن عنها في خطاب 9 مارس 2011، ثم أُقرت عبر استفتاء في يوليو من نفس العام، وشملت زيادة صلاحيات رئيس الحكومة، وتعزيز استقلال القضاء، وتوسيع دور البرلمان في التشريع. هدفت هذه الإصلاحات إلى تهدئة الاحتجاجات وإظهار التزام الملكية بالتحديث، مع الحفاظ على السلطة المركزية للملك كحاكم أعلى. ورغم أنها سمحت بتشكيل حكومة بقيادة حزب العدالة والتنمية، بقيت الإصلاحات محدودة بسبب هيمنة القصر. وفي كل الاحوال يعتبر دستور 2011 بمثابة المبادرة الإصلاحية الناجحة في احتواء الأزمة، لكنه على أرض الواقع لم يحقق أي تحول ديمقراطي بسبب استمرار النظام الملكي المطلق.[2]

أما في اليمن، فقد تم إطلاق مبادرة الحوار الوطني في 2013 كجزء من اتفاق المبادرة الخليجية التي أنهت حكم علي عبد الله صالح في 2011 بعد ثورة الشباب. بقيادة الرئيس الانتقالي عبد ربه منصور هادي، تضمنت المبادرة عقد مؤتمر حوار وطني بمشاركة 565 ممثلاً من مختلف الفصائل السياسية والاجتماعية، بهدف صياغة دستور جديد وإعادة هيكلة الدولة ك نظام فيدرالي. انتهى المؤتمر في يناير 2014 بتوصيات شملت تقسيم اليمن إلى ستة أقاليم وحل قضايا الجنوب، لكن الإصلاحات

[1] Jason Brownlee**, Democracy Prevention: The Politics of the U.S.-Egyptian Alliance** (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 123-145.
[2] Lisa Anderson, **"Morocco's 2011 Constitution: Reform or Retrenchment**?" Journal of North African Studies 17, no. 4 (2012): 678-695.

توقفت مع سيطرة الحوثيين على صنعاء في سبتمبر 2014 وبداية الحرب الأهلية. كانت هذه المبادرة محاولة لإصلاح سياسي شامل، لكنها فشلت بسبب الانقسامات العميقة. [1]

في حين أطلق ولي العهد محمد بن سلمان في السعودية مبادرة رؤية 2030 في أبريل 2016 كخطة إصلاحية طموحة تهدف إلى تنويع الاقتصاد وتحديث النظام السياسي والاجتماعي. على الصعيد السياسي، تضمنت المبادرة إصلاحات مثل تعزيز دور المرأة في الحياة العامة، بما في ذلك السماح لها بالقيادة في 2018 والترشح في انتخابات البلدية، وتوسيع صلاحيات مجلس الشورى لمناقشة القوانين، مع إنشاء هيئات جديدة لمكافحة الفساد مثل هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة). هدفت هذه الإصلاحات إلى تحسين صورة المملكة دوليًا وتلبية مطالب الشباب، لكنها بقيت تحت سيطرة الأسرة الحاكمة دون السماح بتعددية سياسية أو تغيير جذري في النظام الملكي. كانت المبادرة جزءًا من استراتيجية لمواجهة التحديات الاقتصادية والهدمجية في عصر ما بعد النفط. وتعتبر رؤية 2030 بمثابة المبادرة الإصلاحية الطموحة، لكنها ركزت على التحديث الاقتصادي أكثر من السياسي، مما جعلها محدودة في تغيير البنية السلطوية. [2]

وبالعودة إلى الجزائر، أطلق الحراك الشعبي في فبراير 2019 مبادرة إصلاحية شعبية كبيرة ضد نظام عبد العزيز بوتفليقة، مطالبًا برحيله وإصلاح النظام السياسي. بدأت الاحتجاجات السلمية بعد إعلان بوتفليقة ترشحه لولاية خامسة، ونجحت في إجباره على الاستقالة في أبريل 2019، تلاها إجراء انتخابات رئاسية في ديسمبر 2019 فاز فيها الرئيس عبد المجيد تبون. تضمنت المبادرة أيضًا تعديل دستور 2020، الذي وعد بتقييد الولايات الرئاسية وتعزيز دور البرلمان، واصلاح النظام الانتخابي.[3]

في السودان، أطلقت ثورة ديسمبر 2018 مبادرة إصلاحية أدت إلى إسقاط عمر البشير في أبريل 2019 بعد 30 عامًا من الحكم الاستبدادي. بدأت الاحتجاجات ضد الأزمة الاقتصادية، وتحولت إلى مطالب بتغيير النظام، مما أجبر الجيش على الانقلاب على البشير. تشكل مجلس عسكري انتقالي، تلاه اتفاق مع قوى الحرية والتغيير في أغسطس 2019 لتشكيل حكومة مدنية بقيادة عبد الله حمدوك. تضمنت المبادرة إصلاحات مثل إلغاء قوانين الشريعة القمعية ووضع خطة لدستور ديمقراطي، لكنها

[1] Stephen W. Day**, Regionalism and Rebellion in Yemen: A Troubled National Union (**Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 145-167.
[2] Christopher M. Davidson, **After the Sheikhs: The Coming Collapse of the Gulf Monarchies** (Oxford: Oxford University Press, 2013), 145-167.
[3] Frédéric Volpi, "Algeria's Hirak: A People's Reform Movement," Journal of Democracy 31, no. 2 (2020): 123-145.

واجهت تحديات مع انقلاب أكتوبر 2021. كانت هذه المبادرة محاولة للانتقال الديمقراطي، لكنها تعثرت بسبب النفوذ العسكري. [1]

في الحقيقة، لم يشهد السودان انتفاضة كبرى في 2011 بسبب القمع الشديد لنظام عمر البشير، لكن تأثير الربيع ظهر في احتجاجات متفرقة في 2011–2013 ضد الأزمة الاقتصادية وانفصال الجنوب، قُمعت بعنف من قبل قوات الأمن. استمر النظام في سياسته الاستبدادية حتى ديسمبر 2018، عندما اندلعت ثورة شعبية بسبب ارتفاع أسعار الخبز، تحولت إلى مطالبة بإسقاط البشير. نجحت الاحتجاجات في إجباره على التنحي في أبريل 2019 بعد تدخل الجيش، وتشكل مجلس عسكري انتقالي. أعقب ذلك اتفاق أغسطس 2019 مع قوى الحرية والتغيير، أسس حكومة مدنية–عسكرية بقيادة عبد الله حمدوك، تضمن إصلاحات مثل إلغاء قوانين الشريعة القمعية، ووضع خطة لدستور ديمقراطي، وإجراء انتخابات بحلول 2022. لكن هذه الإصلاحات تعثرت مع انقلاب أكتوبر 2021 بقيادة عبد الفتاح البرهان، الذي أعاد النظام العسكري وسط مقاومة شعبية مستمرة. كانت ملامح الإصلاح في السودان بعد 2011 (وما تلاها في 2019) تعكس رغبة قوية في التغيير، لكنها اصطدمت بإرث البشير السلطوي وهيمنة الجيش، مما جعل الانتقال غير مستقر. [2]

في الأردن، اتخذت ملامح الإصلاح السياسي بعد أحداث 2011 شكلاً مضبوطًا ضمن إطار النظام الملكي، كرد فعل على احتجاجات محدودة مستلهمة من الربيع العربي. بدأت التظاهرات في يناير 2011، بقيادة مزيج من الشباب والإسلاميين والنقابات، مطالبة بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفساد وتعديل الدستور لتقليص سلطات الملك الحسين بن طلال. استجاب الملك في فبراير 2011 بإقالة حكومة سمير الرفاعي، وتعيين معروف البخيت، تلاها تشكيل لجنة حوار وطني أوصت بتعديلات دستورية. أُقرت التعديلات في أكتوبر 2011، شملت إنشاء محكمة دستورية، وتوسيع صلاحيات البرلمان في مراقبة الحكومة، وتقييد سلطة الملك في تعليق البرلمان، مع إجراء انتخابات في يناير 2013 شاركت فيها أحزاب متعددة بما في ذلك جبهة العمل الإسلامي. لكن هذه الإصلاحات لم تلبِ طموحات المحتجين، حيث بقي الملك يعين رئيس الوزراء ويحل البرلمان، والانتخابات ظلت تحت تأثير قانون الصوت الواحد المثير للجدل حتى تعديله في 2016. استمر الشارع في الضغط عبر احتجاجات

[1] Alex de Waal, "Sudan's Revolutionary Transition," Journal of Democracy 30, no. 4 (2019): 89-112.
[2] Ibid.

متقطعة، مثل تلك في 2018 ضد قانون الضرائب، مما دفع إلى مزيد من التعديلات الإدارية، لكن النظام حافظ على هيكله الأساسي. كانت ملامح الإصلاح في الأردن بعد 2011 مزيجًا من الاستجابة التكتيكية والحفاظ على الاستقرار، مستفيدًا من شرعية الهاشميين ودعم الغرب، لكنها لم تؤد إلى ديمقراطية حقيقية بسبب سيطرة القصر. [1]

أما في الإمارات العربية المتحدة، فقد اتسمت ملامح الإصلاح السياسي بعد أحداث 2011 بتركيز محدود على التحديث الاجتماعي والاقتصادي دون المساس بالنظام السياسي الاتحادي الملكي، كرد فعل استباقي لتجنب أي اضطرابات مستلهمة من الربيع العربي. لم تشهد الإمارات احتجاجات كبيرة في 2011، بفضل الاستقرار الاقتصادي الناتج عن الثروة النفطية ومستوى المعيشة المرتفع، لكن السلطات شعرت بضرورة تعزيز الشرعية في ظل موجة الربيع. في مارس 2011، قدم 130 مثقفًا وناشطًا عريضة للشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، مطالبين بتوسيع صلاحيات المجلس الوطني الاتحادي وجعله منتخبًا بالكامل، لكن الاستجابة كانت متحفظة. أُجريت انتخابات المجلس في سبتمبر 2011، توسعت فيها قاعدة الناخبين من 6,600 إلى 129,000 مواطن، لكن نصف الأعضاء ظلوا معينين، والمجلس بقي استشاريًا دون سلطة تشريعية حقيقية. ركزت الإصلاحات على تعزيز المشاركة الشعبية بشكل رمزي، مع إجراءات أخرى مثل زيادة الاستثمارات في المناطق الأقل تطورًا كالفجيرة ورأس الخيمة لضمان الرضا الاجتماعي. في الوقت نفسه، شددت السلطات القبضة الأمنية، حيث اعتقلت نشطاء مثل أحمد منصور في 2011 بتهمة "التشهير بالنظام"، وأُغلقت جمعيات إصلاحية مثل جمعية الإصلاح. كانت ملامح الإصلاح في الإمارات بعد 2011 تهدف إلى تعزيز الاستقرار والصورة العالمية كدولة حديثة، مستفيدة من الاقتصاد القوي لتجنب المطالب السياسية، لكنها لم تقدم أي تنازلات ديمقراطية جوهرية، مع الحفاظ على هيمنة الأسر الحاكمة في أبوظبي ودبي. [2]

لم يختلف الأمر كثيرا في قطر عن الامارات، حيث اتخذت ملامح الإصلاح السياسي بعد أحداث 2011 شكلاً رمزيًا، مع تركيز أكبر على تعزيز النفوذ الإقليمي بدلاً من التغيير الداخلي، كرد فعل على الربيع العربي الذي دعمته الدوحة خارجيًا. لم تشهد قطر احتجاجات شعبية كبيرة في 2011، بسبب عدد السكان المحليين الصغير (حوالي 300,000 مواطن مقابل 2 مليون مقيم)، والرفاهية

[1] Sean L. Yom, **"Jordan's Post-2011 Reforms: Stability Over Democracy**," Journal of Democracy 24, no. 4 (2013): 123-145.
[2] Christopher M. Davidson, **"The Emirates After 2011: Stability Through Control**," Middle East Policy 20, no. 2 (2013): 123-145.

الاقتصادية الناتجة عن الغاز الطبيعي. لكن تأثير الربيع دفع الأمير حمد بن خليفة آل ثاني إلى إحياء دستور 2003، الذي وعد بمجلس تشريعي منتخب ثلثيه، معلنًا في نوفمبر 2011 خطة لإجراء انتخابات برلمانية في 2013. لكن هذه الانتخابات أُجلت باستمرار، ولم تُعقد إلا في أكتوبر 2021 بعد تنازل حمد عن الحكم لابنه تميم في 2013، مما يعكس بطء الإصلاح. كانت الإصلاحات شكلية، حيث ظل المجلس المنتخب تحت سيطرة الأمير، والسلطة مركزة في الأسرة الحاكمة، مع استمرار حظر الأحزاب. في المقابل، ركزت قطر على دعم حركات الربيع العربي خارجيًا عبر قناة الجزيرة والتمويل، كما في تونس ومصر وليبيا، لتعزيز صورتها كداعمة للديمقراطية دون تطبيقها داخليًا. كما أُدخلت تحسينات اجتماعية مثل زيادة رواتب الموظفين في 2011 بنسبة 60% لضمان الاستقرار. كانت ملامح الإصلاح في قطر بعد 2011 تهدف إلى تعزيز الشرعية الدولية والمحلية، لكنها بقيت محدودة بسبب غياب ضغط شعبي حقيقي ورغبة الأسرة الحاكمة في السيطرة. [1]

[1] Matthew Gray, "Qatar's Post-2011 Politics: Continuity and Projection," Journal of Arabian Studies 3, no. 1 (2013): 89-112.

المبحث الثاني

انعكاسات الاصلاح السياسي في العالم العربي

المطلب الاول: ملامح الاصلاح السياسي بعد أحداث 2011

المطلب الثاني: تأثير الاصلاح السياسي على استمرارية النظم السياسي العربية

المطلب الاول: ملامح الاصلاح السياسي بعد أحداث 2011

شهد العالم العربي منذ أواخر 2010 ومطلع 2011 موجة احتجاجات غير مسبوقة، عُرفت بـ"الربيع العربي"، أثرت بشكل عميق على ملامح الإصلاح السياسي في المنطقة. بدأت هذه الأحداث في تونس، وامتدت إلى مصر وليبيا وسوريا واليمن ودول أخرى، حاملة مطالب بالحرية والعدالة الاجتماعية وإنهاء الاستبداد. أدت هذه الانتفاضات إلى تغييرات متفاوتة، من نجاحات ديمقراطية نسبية إلى فوضى وحروب أهلية، مما جعل ملامح الإصلاح السياسي بعد 2011 مزيجًا من الطموح والتحديات. وهو ما يدفعنا إلى استكشاف هذه الملامح عبر تحليل التجارب الوطنية المختلفة، مع التركيز على الإصلاحات السياسية التي ظهرت كرد فعل على هذه الأحداث، وتقييم مدى نجاحها أو فشلها.

في التجربة التونسية، تمثلت ملامح الإصلاح السياسي بعد ثورة 14 يناير 2011 في بناء نموذج ديمقراطي استثنائي مقارنة بباقي دول الربيع العربي، ويعود ذلك إلى عوامل تاريخية وسياسية متشابكة. اندلعت الاحتجاجات بسبب انتحار محمد البوعزيزي في ديسمبر 2010، احتجاجًا على الفقر والفساد تحت حكم زين العابدين بن علي، وتحولت إلى انتفاضة وطنية أجبرته على الفرار في غضون 28 يومًا. أعقب ذلك مرحلة انتقالية شهدت تشكيل حكومة مؤقتة برئاسة محمد الغنوشي، ثم الباجي قائد السبسي، لكن الضغط الشعبي دفع إلى إجراء انتخابات للمجلس التأسيسي في أكتوبر 2011، فازت فيها حركة النهضة بنسبة 37% من المقاعد. أنتج المجلس دستور 2014، الذي أسس نظامًا مختلطًا يوازن بين الرئيس ورئيس الحكومة، مع ضمانات لحقوق الإنسان، وحرية التعبير، واستقلال القضاء. هذا النجاح لم يكن صدفة، بل نتيجة إرث بورقيبة في بناء مؤسسات قوية مثل النقابات والجيش المحايد، إلى جانب ثقافة الحوار التي تجلت في التوافق بين النهضة والقوى العلمانية مثل نداء تونس. أُجريت انتخابات رئاسية وبرلمانية في 2014 و2019، أظهرت استقرارًا نسبيًا رغم التحديات الاقتصادية. لكن الإصلاح واجه عقبات مثل أزمة 2021، عندما علق الرئيس قيس سعيد البرلمان، مما أثار تساؤلات حول استدامة الديمقراطية. [1]

أما في مصر، فقد كانت ملامح الإصلاح السياسي بعد ثورة 25 يناير 2011 تجربة معقدة تميزت بالصعود السريع للآمال والانهيار الأسرع إلى السلطوية. بدأت الاحتجاجات في ميدان التحرير مطالبة بإسقاط حسني مبارك، الذي حكم 30 عامًا بنظام استبدادي، ونجحت في إجباره على التنحي

[1] Larry Diamond, "Tunisia's Democratic Experiment," op,cit.

في 11 فبراير 2011 بعد 18 يومًا من الضغط الشعبي. تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة بقيادة محمد حسين طنطاوي السلطة الانتقالية، وأعلن عن خطة للإصلاح شملت تعديل الدستور وإجراء انتخابات. أُقيمت انتخابات برلمانية في 2011–2012، سيطر فيها الإخوان المسلمون وحلفاؤهم على 70% من المقاعد، تلاها انتخاب محمد مرسي رئيسًا في يونيو 2012 بنسبة 51.7%، وإصدار دستور 2012 الذي وسع الحريات السياسية والدينية. لكن هذه الإصلاحات واجهت تحديات داخلية، حيث أثارت قرارات مرسي، مثل إعلان نوفمبر 2012 الذي منحه سلطات استثنائية، غضب المعارضة العلمانية والليبرالية، بينما استغل الجيش والقضاء الوضع لتعبئة الشارع ضده. في 30 يونيو 2013، خرجت ملايين المتظاهرين بدعم من حركة تمرد، ونفذ السيسي انقلابًا في 3 يوليو، معلقًا الدستور وقامعًا الإخوان. أُقر دستور 2014، لكنه ركز السلطة في يد الرئيس، وأُعيد النظام العسكري مع انتخابات شكلية في 2014 و2018. كانت ملامح الإصلاح في مصر تعكس صراعًا بين قوى الثورة والدولة العميقة، مع انتصار الأخيرة بسبب ضعف التنظيم المدني وانقسام المعارضة. [1]

في حين اتخذت ملامح الإصلاح السياسي في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير 2011 مسارًا فوضويًا، حيث تحولت الآمال الديمقراطية إلى انهيار الدولة. بدأت الاحتجاجات في بنغازي ضد نظام القذافي الذي حكم 42 عامًا بنظام "الجماهيرية" القمعي، وتصاعدت إلى ثورة مسلحة بدعم جوي من حلف الناتو في مارس 2011 بناءً على قرار الأمم المتحدة 1973. أُسقط القذافي وقتل في أكتوبر 2011، وتشكل المجلس الوطني الانتقالي كسلطة مؤقتة، أشرف على انتخابات يوليو 2012 للمؤتمر الوطني العام، فازت فيها قوى ليبرالية بقيادة محمود جبريل. كان الهدف صياغة دستور ديمقراطي وإعادة بناء الدولة، لكن الإصلاحات انهارت بسبب عدة عوامل: أولاً، غياب مؤسسات مركزية قوية بسبب تدمير القذافي لها، مما ترك فراغًا استغلته المليشيات المحلية. ثانيًا، الانقسام الإقليمي بين الشرق والغرب، حيث برزت حكومتان متنافستان بحلول 2014: حكومة الوفاق في طرابلس ومجلس النواب في طبرق بدعم خليفة حفتر. ثالثًا، التدخلات الخارجية من دول مثل تركيا وقطر ضد الإمارات ومصر، عززت الصراع. حاولت الأمم المتحدة فرض إصلاح عبر اتفاق الصخيرات 2015، لكنه لم يوقف الحرب. كانت ملامح الإصلاح في ليبيا طموحة لكنها غير قابلة للتحقيق بسبب الهشاشة المؤسسية والصراع المسلح. [2]

[1] Jason Brownlee, op,cit.
[2] Dirk Vandewalle, "Libya Since 2011: Reform in Chaos," Journal of North African Studies 19, no. 2 (2014): 234-256.

في سوريا، غابت ملامح الإصلاح السياسي بعد أحداث 2011 تمامًا، حيث تحولت الاحتجاجات السلمية إلى حرب أهلية مدمرة. بدأت التظاهرات في مارس 2011 في درعا، بعد اعتقال أطفال كتبوا شعارات مناهضة للنظام، مطالبة بالحرية وإنهاء حكم بشار الأسد الذي ورث السلطة عن والده في 2000. رد النظام بقمع وحشي، استخدم فيه الجيش والشبيحة، مما دفع الاحتجاجات إلى التسلح بحلول منتصف 2011. أعلن الأسد إصلاحات شكلية لتهدئة الوضع، مثل إلغاء قانون الطوارئ في أبريل 2011، وإصدار دستور 2012 عبر استفتاء مثير للجدل، تضمن تعددية حزبية وحدد الولاية الرئاسية بسبع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. لكن هذه الإصلاحات لم تكن جادة، حيث استمر القصف والاعتقالات، وفقد النظام السيطرة على أجزاء واسعة لصالح المعارضة والجماعات الجهادية مثل داعش، وقد شكل تدويل الصراع مع دخول روسيا وإيران لدعم الأسد، وتركيا والولايات المتحدة لدعم المعارضة عاملا أجهض أي أمل في الإصلاح، وحول سوريا إلى ساحة حرب بالوكالة. كانت ملامح الإصلاح غائبة، حيث استبدلت بمعركة وجود بين النظام وخصومه، مع تدمير البنية التحتية والمجتمع. [1]

أما في اليمن، فقد اتسمت ملامح الإصلاح السياسي بعد ثورة 2011 بالانتقال السلمي الذي سرعان ما انهار تحت وطأة الحرب، حيث بدأت احتجاجات الشباب في فبراير 2011 ضد علي عبد الله صالح، الذي حكم الشمال منذ 1978 واليمن الموحد منذ 1990، مطالبة بالديمقراطية وإنهاء الفساد. تصاعدت التوترات مع هجوم قوات الأمن على المتظاهرين في مارس 2011، مما أدى إلى انشقاقات في الجيش والنخب القبلية. تدخلت دول الخليج عبر المبادرة الخليجية في نوفمبر 2011، التي أجبرت صالح على نقل السلطة إلى نائبه عبد ربه منصور هادي مقابل الحصانة. أُطلق مؤتمر الحوار الوطني في مارس 2013 بمشاركة 565 ممثلاً من أحزاب وقبائل وحركات جنوبية وحوثية، وأنتج في يناير 2014 خطة لنظام فيدرالي من ستة أقاليم لحل النزاعات الإقليمية. لكن الإصلاحات توقفت مع استيلاء الحوثيين على صنعاء في سبتمبر 2014، بدعم إيراني، وفرار هادي إلى عدن، تلاه تدخل التحالف السعودي في مارس 2015. تحول اليمن إلى حرب أهلية مدمرة، أجهضت أي تقدم سياسي، وأدت إلى أزمة إنسانية غير مسبوقة. كانت ملامح الإصلاح تعكس رغبة في التوافق، لكنها فشلت بسبب الانقسامات العميقة والتدخلات الخارجية. [2]

[1] Raymond Hinnebusch, "Syria: From Reform to Revolt," Middle East Policy 20, no. 3 (2013): 89-112.
[2] Stephen W. Day, "Yemen Post-2011: A Failed Transition," Journal of Arabian Studies 5, no. 1 (2015): 78-95.

في حين اختلف الأمر في المغرب، حيث اتخذت ملامح الإصلاح السياسي بعد 2011 طابعًا وقائيًا لتجنب ثورة شاملة، معتمدًا على مرونة النظام الملكي. اندلعت احتجاجات حركة 20 فبراير في فبراير 2011، مطالبة بالعدالة الاجتماعية وتقليص سلطات الملك محمد السادس، مستلهمة من تونس ومصر. استجاب الملك سريعًا بخطاب 9 مارس 2011، معلنًا تشكيل لجنة لتعديل الدستور، أنتجت دستورًا جديدًا أُقر في استفتاء يوليو 2011 بنسبة 98%. تضمن الدستور تعزيز صلاحيات رئيس الحكومة، الذي أصبح يعين الوزراء بدلاً من الملك، واستقلال القضاء، وحقوق الأقليات مثل الأمازيغ، مع إجراء انتخابات في نوفمبر 2011 فاز فيها حزب العدالة والتنمية بقيادة عبد الإله بنكيران. لكن الإصلاحات بقيت محدودة، حيث احتفظ الملك بسلطات واسعة كقائد للجيش ورئيس المجلس الأعلى للقضاء، مما جعل التغيير شكليًا إلى حد كبير. نجحت هذه الاستراتيجية في تهدئة الشارع، لكنها لم تلبِ طموحات الشباب الثوري، وظهر ذلك في احتجاجات لاحقة مثل حراك الريف 2016–2017. كانت ملامح الإصلاح في المغرب مزيجًا من التحديث والمحافظة، معتمدة على شرعية الملكية التاريخية. [1]

المطلب الثاني: تأثير الاصلاح السياسي على استمرارية النظم السياسية العربية

يشكل الإصلاح السياسي في العالم العربي محورًا حاسمًا لفهم ديناميات استمرارية النظم السياسية، سواء من حيث تعزيز الاستقرار أو دفع التغيير نحو الانهيار أو التحول. منذ القرن التاسع عشر وحتى موجة الربيع العربي في 2011، تباينت محاولات الإصلاح بين مبادرات من الأعلى بقيادة الحكام، وأخرى من الأسفل عبر ضغط شعبي، مما أثر بشكل متفاوت على بقاء الأنظمة أو تفككها.

في السعودية، ساهم الإصلاح السياسي في تعزيز استمرارية النظام الملكي عبر ربطه بالتحديث الاقتصادي، خاصة مع رؤية 2030 التي أطلقها محمد بن سلمان بعد احتجاجات محدودة في 2011 بالمنطقة الشرقية، قدم الملك عبد الله مساعدات اقتصادية بـ130 مليار دولار، مع إصلاحات اجتماعية مثل السماح للنساء بالتصويت في انتخابات البلدية 2015. لكن الإصلاح السياسي الحقيقي بدأ مع رؤية 2030، التي شملت إنشاء هيئة مكافحة الفساد، وتوسيع دور المرأة في العمل والقيادة (2018)، مع الحفاظ على الحظر على الأحزاب والسيطرة المركزية. كان الهدف تعزيز الشرعية في ظل تراجع الاعتماد على النفط، ومواجهة مطالب الشباب المتعلم، دون المخاطرة بالتعددية. نجحت هذه الإصلاحات

[1] John P. Waterbury, **"Morocco's Proactive Reforms Post-2011**," Middle East Journal 66, no. 3 (2012): 456-478.

في الحد من الاضطرابات، مستفيدة من الثروة والدعم الديني لآل سعود، مما أطال عمر النظام. لكنها أثارت تساؤلات حول استدامتها إذا فشلت الوعود الاقتصادية. [1]

وفي ذات السياق، كان للإصلاح السياسي في المغرب تأثير إيجابي على استمرارية النظام الملكي عبر تعزيز الشرعية دون التخلي عن السلطة المركزية. بعد احتجاجات حركة 20 فبراير 2011، استجاب الملك محمد السادس بسرعة بإعلان تعديلات دستورية في مارس 2011، أُقرت في استفتاء يوليو بنسبة 98%. تضمن الدستور تعزيز صلاحيات رئيس الحكومة في تعيين الوزراء، واستقلال القضاء، وحقوق الأقليات الأمازيغية، مع إجراء انتخابات في نوفمبر 2011 فاز فيها حزب العدالة والتنمية. لم تكن هذه الإصلاحات تهدف إلى ديمقراطية كاملة، بل إلى احتواء الضغط الشعبي مع الحفاظ على سلطة الملك كقائد أعلى للجيش ورئيس المجلس الأعلى للقضاء. نجحت هذه الاستراتيجية في الحد من الاضطرابات، حيث استفاد النظام من شرعيته التاريخية كسلالة علوية، وقوة المؤسسات مثل الجيش والأمن، لضمان استمراريته. فعلى المستوى السياسي، عززت الإصلاحات شرعية الملكية دون التخلي عن سلطاتها الجوهرية. أما اجتماعيًا، هدأت التوترات بين الشباب والنظام، مع إشراك الأمازيغ. في حين اقتصاديًا، دعمت المساعدات الخليجية الاستقرار، مما ساعد على التنفيذ. لنصل في نهاية المطاف إلى الجانب المؤسساتي أين بقيت السيطرة بيد القصر، مع تحسينات في البرلمان والقضاء. خارجيًا، عززت العلاقات مع الغرب والخليج النظام كحليف مستقر. نجح الإصلاح في استمرارية النظام بفضل الشرعية التاريخية. [2]

في الحقيقة، لم تلبِ الإصلاحات طموحات الشباب الثوري، لكنها أظهرت كيف يمكن للإصلاح أن يطيل عمر النظام عبر التوازن بين التنازلات والسيطرة. وعليه يمكن الجزم بأن الإصلاح السياسي في المغرب بعد 2011 عزز استمرارية النظام الملكي بتقديم تنازلات شكلية كافية لتهدئة الشارع، مع الحفاظ على الهيكل الأساسي للسلطة. [3]

هذا كما عزز الإصلاح السياسي بعد 2011 استمرارية النظام الملكي في الأردن عبر استجابات تكتيكية للضغط الشعبي. بدأت احتجاجات محدودة في 2011، مطالبة بمكافحة الفساد وتعديل الدستور، فقام الملك عبد الله الثاني بإقالة الحكومة وتشكيل لجنة حوار وطني، أنتجت تعديلات دستورية في 2011

[1] F. Gregory Gause, **"Saudi Arabia in the New Middle East,"** Middle East Policy 19, no. 1 (2012): 89-112.
[2] John P. Waterbury, op,cit.
[3] Ibid.

شملت محكمة دستورية وتوسيع صلاحيات البرلمان، مع انتخابات 2013. مجالات التأثير: سياسيًا، عززت الإصلاحات شرعية الملكية دون التخلي عن سلطاتها الأساسية. اجتماعيًا، هدأت التوترات بين القبائل والإسلاميين، لكنها لم تحل المشكلات العميقة كالبطالة. اقتصاديًا، رافقتها مساعدات خليجية، مما دعم الاستقرار المالي. مؤسسيًا، بقيت السيطرة بيد القصر، مع تحسينات طفيفة في البرلمان. خارجيًا، دعم الغرب والسعودية النظام كحليف استراتيجي، مما عزز بقاءه. نجح الإصلاح في الحفاظ على استمرارية النظام، لكنه لم يلبِ مطالب التغيير الجذري. [1]

في الإمارات العربية المتحدة، عزز الإصلاح السياسي المحدود بعد أحداث 2011 استمرارية النظام الاتحادي الملكي عبر تقديم تغييرات رمزية استباقية لتجنب أي اضطرابات مستلهمة من الربيع العربي. حيث عززت الإصلاحات الشكلية على المستوى السياسي شرعية الأسر الحاكمة في أبوظبي ودبي دون المساس بسلطتها المركزية، مما حافظ على النظام. أما على الصعيد الاجتماعي، فقد قللت الاصلاحات من أي توترات محتملة بين المواطنين، خاصة في الإمارات الأقل ثراءً، عبر زيادة الاستثمارات المحلية. هذا كما دعمت الثروة النفطية الإصلاحات على المستوى الاقتصادي، مما ضمن رضا الشعب دون الحاجة إلى تغيير سياسي عميق. مؤسسيًا، بقيت السلطة مركزة في يد الأمراء، مع تحسينات طفيفة في المشاركة الشعبية. خارجيًا، عززت الصورة الدولية للإمارات كدولة مستقرة وحديثة، مما دعم استمراريتها كحليف غربي. نجح الإصلاح في تعزيز استمرارية النظام بفضل الاقتصاد القوي والسيطرة الأمنية، لكنه لم يلبِ أي طموحات ديمقراطية حقيقية. [2]

أما في قطر، فقد ساهم الإصلاح السياسي المحدود بعد 2011 في استمرارية النظام الملكي عبر استراتيجية تجمع بين التحديث الداخلي والنفوذ الخارجي، كرد فعل غير مباشر على الربيع العربي، حيث عززت الإصلاحات الشكلية على المستوى السياسي شرعية آل ثاني دون التخلي عن السلطة المطلقة. هذا كما دعمت زيادة الرواتب في 2011 بنسبة 60% الاستقرار بين المواطنين على المستوى الاجتماعي، مما قلل أي مطالب محتملة. أما على المستوى الاقتصادي، فقد سمحت الثروة بتمويل الإصلاحات دون تغيير النظام الذي بقيت فيه السلطة مركزة مؤسسيا، مع تحسينات رمزية في المشاركة. [3]

[1] Sean L. Yom, op,cit.
[2] Christopher M. Davidson, "The Emirates After 2011: Stability Through Control," op,cit.
[3] Matthew Gray, "Qatar's Post-2011 Politics: Continuity and Projection," op,cit.

أما في مصر، فقد أدى الإصلاح السياسي الناتج عن ثورة 25 يناير 2011 إلى اضطرابات هددت استمرارية النظام، ثم أعادت السلطوية بقوة أكبر. بدأت الاحتجاجات ضد حسني مبارك مطالبة بالحرية والعدالة، وأجبرته على التنحي في فبراير 2011، تلاها انتقال السلطة إلى المجلس العسكري. أُجريت انتخابات برلمانية في 2011–2012، وانتخب محمد مرسي رئيسًا في 2012، مع إصدار دستور جديد وسع الحريات. كان الهدف إعادة هيكلة النظام نحو الديمقراطية، لكن الإصلاحات أثارت انقسامات حادة بين الإخوان المسلمين والمعارضة العلمانية، واستغل الجيش الوضع للانقلاب في يوليو 2013 بقيادة عبد الفتاح السيسي. أُقر دستور 2014، لكنه ركز السلطة في يد الرئيس، وقمع المعارضة، مما أعاد النظام العسكري بشكل أقوى. أظهرت هذه التجربة أن الإصلاح السريع دون توافق وطني أو مؤسسات داعمة يمكن أن يهدد استمرارية النظام، إما بانهياره أو بتحوله إلى سلطوية معززة. وعلى هذا الأساس، يجمع الكثير من الباحثين في هذا السياق إلى أن الإصلاح السياسي في مصر بعد 2011 أدى إلى عدم استقرار مؤقت، ثم عزز استمرارية النظام العسكري بسبب ضعف التنظيم المدني وهيمنة الجيش. [1]

في الجزائر، أثر الإصلاح السياسي بعد 2011 و2019 بشكل بارز في تعاطي السلطة السياسية مع مختلف المدخلات المجتمعية، حيث حافظت عملية الإصلاح على السياسات المنتهجة من قبل من خلال تعزيز منطق دولة المؤسسات، وقدرة النخب السياسية والعسكرية التي حققت توافقا كبيرا جنب البلاد الدخول في حسابات الصراع على السلطة.[2] ودفعها إلى المضي في تحقيق مكتسبات وطنية وتاريخية لاتزال مستمرة لأزيد من نصف عقد من الزمن.

[1] Jason Brownlee, op,cit.
[2] Frédéric Volpi, op,cit.

الفصل الثالث

الإصلاحات السياسية بين الجزائر ومصر

" تحليلا وتقييما "

المبحث الأول : " برامج الإصلاح السياسي في الجزائر"

المبحث الثاني : " مبادرات الإصلاح السياسي في مصر"

المبحث الثالث: "معالم التحول في إشكالية الإصلاح السياسي بعد أحداث 2011

"

مقدمة الفصل :

يندرج هذا الفصل من الدراسة في إطار الجزء التطبيقي لها، حيث يتضمن منطلقات تأسيس العملية الإصلاحية في كل من الجزائر و مصر، وهو بذلك يتناول المدخل الدستوري الذي تتأسس عليه المقاربة الإصلاحية في الجزائر، إضافة إلى أثر ذلك في يناء دول القانون و المؤسسات وتكريس قيم الديمقراطية والمعارضة الصحية التي تؤدي إلى نقد ذاتي للسياسات والبرامج، كما تمكن في نفس الوقت النظام السياسي من مراجعة آليات وكيفيات التنفيذ، كما يعرج الفصل في بعد العدالة الانتقالية و أثرها في تأمين المسار الإصلاحي و الحفاظ على مكونات الدولة وتفادي زعزعة استقرارها.

كما يتناول الفصل أيضا بالدراسة و التحليل، المبادرات الإصلاحية التي شهدها النظام المصري، وأثرها على بلورة ثقافة الإصلاح لدى النظام السياسي المصري، من خلال استعراض مختلف المقاربات التحليلية التي تبني في منطلقاتها على البرامج الإصلاحية المستوردة في شكل حزم المساعدات الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد

المبحث الأول

" الإصلاح السياسي في الجزائر"

المطلب الأول: الإطار الدستوري كمدخل تحليلي لعمليات الإصلاح السياسي

المطلب الثاني: أثر برامج الإصلاح في بناء دولة القانون

المطلب الثالث: إنعكاس برامج الإصلاح على ترقية الممارسة السياسية.

المطلب الأول : الإطار الدستوري كمدخل تحليلي لعمليات الإصلاح السياسي

يعتبر الدستور أسمى القوانين وأهمها في البلاد، فهو الذي يحدد شكل الدولة ونظام الحكم الساري فيها، كما ينظم مختلف سلطات البلاد والعلاقة بينها من حيث التكوين والاختصاص، بالإضافة لضمانه حقوق وحريات الأفراد والجماعات.

إن مبدأ سمو الدستور لا يعني عدم إمكانية تعديله، فأي عمل بشري يفتقد للدقة المتناهية والكمال المعصوم، كما أن النقص الذي يميز أي دستور يستوجب تعديله وخاصة ما يتعلق بتنظيم السلطات وذلك لتفادي اللبس وتداخل الاختصاصات بينها، كما أن الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية تجعل في بعض الأحيان من بعض مواد الدستور غير مسايرة لتطور المجتمع وهو ما يجعل من أمر التعديل واجب لتتماشى أحكام الدستور وتطور البلاد ونموها، كما قد يطرأ التعديل على بعض المحاور التي تعتبر جوهرية لأنها تتعلق بتاريخ البلاد ومبادئه والتي تعد أساس تكوين الدولة، وذلك قصد حماية هذه المبادئ وتعزيز مكانتها.

ومن هذا المنطلق تقترن الإصلاحات السياسية في الجزائر بمدخل تعديل الدستور حتى تتجسد محتوياتها من خلال إطار قانوني ملزم، وينصرف معنى التعديل الدستوري إلى إدخال التغيير على الدستور القائم بإضافة نص أو أكثر أو حذف نص أو أكثر أو استبدال نص أو أكثر بآخر يخالف في أحكامه الأول، كما أن الحديث عن تعديل الدستور ظهر بظهور الدساتير المدونة لأول مرة عام 1787، وبالتالي لم يكن بالإمكان الحديث عن تعديل الدستور في ظل الدساتير غير المدونة.[1]

أولا: الدستور والإصلاحات السياسية في الجزائر :1989-1999

شهدت الجزائر خلال فترة الثمينيات من القرن الماضي، أحداثا بارزة كان لها وقعها على الذاكرة التاريخية للشعب الجزائري من جهة، وعلى رصيد التجربة السياسية الإصلاحية من جهة أخرى، حيث تظاهر الآلاف من الجزائريين آنذاك احتجاجا على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية، بسبب أزمة انهيار أسعار النفط التي شهدها العالم عام 1986، وبسرعة كبيرة عمت المظاهرات أغلب المدن الجزائرية الكبرى، وهاجم المتظاهرون المقرات الحكومية والأمنية، وأسفرت الأحداث عن مقتل

[1] ارتبط الحديث عن الدساتير المدونة بدستور الولايات المتحدة لعام 1787 لكون حركة تدوين الدساتير انتشرت منذ ذلك التاريخ حتى إذا الدستور البريطاني من الأمثلة النادرة للدساتير الغير مدونة. للمزيد من التفصيل أنظر: علي يوسف الشكري، **القانون الدستوري و النظم السياسية**، (القاهرة: دار ايتراك، 1993) ص 130.

620 شخصا حسب الاحصائيات الرسمية، وأجبرت الأحداث رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد*[1] آنذاك على التعهد بتنفيذ إصلاحات سياسية عاجلة.

ونتيجة للوضع الشائك الذي وصلت إليه الجزائر سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، كان لابد من إصلاحات جذرية، تأخذ بعين الاعتبار كل الأسباب التي من شأنها تغيير الأوضاع إلى الأحسن، فجاءت الإصلاحات السياسية والاقتصادية التي أرجع سببها الظاهر إلى أحداث 5 أكتوبر 1988.

أدت الإصلاحات السياسية التي أعقبت أحداث أكتوبر1988 نظريا إلى انهيار نظام الدولة البيروقراطية، والانتقال التدريجي نحو نظام دولة القانون والديمقراطية القائم على الفصل بين السلطات واستقلال المجتمع المدني عن الدولة وإنهاء الدور السياسي (ولو الظاهري) للمؤسسة العسكرية .

1. التعديل الجزئي لدستور 1976 :

*__الشاذلي بن جديد:__ ولد الرئيس الشادلي بن الجديد يوم 14 أبريل 1929 بقرية بوثلجة (ولاية عنابة) من أسرة متواضعة، إلتحق ابتداءا من عام 1954 بالتنظيم السياسي العسكري لجبهة التحرير الوطني، بعدها بسنة إلتحق بجيش التحرير الوطني سنة =1956، عين قائد منطقة سنة 1957 ثم عين مساعد قائد ناحية ثم رقي إلى رتبة نقيب في مطلع سنة 1958 مع تقليده رتبة قائد منطقة. وفي سنة 1961، قام لفترة قصيرة بالقيادة العملية للمنطقة الشمالية. وفي 1962، بعد استرجاع الاستقلال الوطني، عين قائدا للناحية العسكرية الخامسة (القطاع القسنطيني برتبة رائد) .في شهر يونيو 1965 كان من بين أعضاء مجلس الثورةالمؤسس في 19 يونيو.رقي إلى رتبة عقيد سنة 1969 .و في سنة 1978 ، تولى تنسيق شؤون الدفاع الوطني وعند انعقاد المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني في يناير 1979 تم اقتراحه للاضطلاع بمهام أمين عام للحزب ثم رشح لرئاسة الجمهورية .و في 7 فبراير 1979 ، انتخب رئيسا للجمهورية و أعيد انتخابه مرتين في 1984 و 1988. وغداة حوادث أكتوبر 1988 نادى بالإصلاحات السياسية التي أفضت إلى المصادقة على دستور فبراير 1989 و إقرار التعددية السياسية . استقال الرئيس بن جديد من مهامه يوم 11 يناير 1992. المصدر : أنظر موقع رئاسة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية نبذة عن حياة الراحل "الشاذلي بن جديد" في :

http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/portrait/Chadli.htm

[1] ياسين بودهان، "__انتفاضة أكتوبر1988 :ربيع جزائري قبل الاوان__ ؟ ، مقال منشور على موقع: الجزيرة نت، 2015/5/10، انظر : http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews تاريخ الاطلاع: 2016/5/15.

بدأت الإصلاحات السياسية بالتعديل الجزئي لدستور 1976 في 03 نوفمبر 1988 ولم يكن حزب جبهة التحرير الوطني[1] طرفا فيه، حيث لم يعلم أعضاء اللجنة المركزية بتفاصيله إلا يوم صدور بيان رئاسة الجمهورية في 24 أكتوبر 1988 وتمثلت هذه التعديلات الجزئية في ما يلي[2] :

- إنشاء منصب رئيس الحكومة بهدف إبعاد رئيس الجمهورية عن المواجهة، وابعاده عن تحمل مسؤولية أخطاء الحكم التي قد تقع فيها الحكومة، ومن ثم التي يمكن حلها عند الضرورة .
- تعديل المادة الخامسة من دستور 1976 حيث أعيدت صياغتها بشكل أكثر وضوحا، إذ أشارت إلى صلاحيات رئيس الجمهورية خاصة فيما يتعلق برجوعه مباشرة إلى الشعب كلما استدعت الظروف، أي أن حق الاستفتاء أصبح حقا شرعيا وبذلك عزز رئيس الجمهورية علاقته بالشعب.
- إلغاء الفقرتين الثانية والتاسعة من المادة 111 من دستور 1976 اللتين كانت على التوالي تعبران عن تجسيد رئيس الجمهورية لوحدة القيادة السياسية للحزب والدولة، وترؤسه إجتماعات أجهزتها، وبذلك بدأ إبعاد الحزب تدريجيا من مراكز القيادة ومنح صلاحيات لرئيس الجمهورية للقيام بالإصلاحات التي وعد بها وتضمنها فيما بعد دستور 1989 .
- منح الاستقلالية للمنظمات الجماهيرية والتنظيمات المهنية بعيدا عن وصاية وسيطرة الحزب، وقد عبر الرئيس " بن جديد " عن ذلك بقوله " إن الحزب لابد أن يبعد قبضته عن المسؤوليات في جهاز الدولة والقطاع الاقتصادي والمنظمات الجماهيرية "، كما أصبح الترشح للمجالس المنتخبة لا يشترط إجبارية العضوية في الحزب .

هذه التعديلات لم تتطرق إطلاقا إلى فكرة التعددية السياسية، بل أن المؤتمر السادس للحزب جبهة التحرير الوطني رفض رفضا قاطعا إقرار التعددية السياسية، وأعتبر أن وقتها لم يحن بعد.

2. دستور 23 فيفري 1989:

على الرغم من إقرار التعديلات على دستور 1976، والتي أعطت رئيس الجمهورية عدداً من الصلاحيات، إلا أن تلك التعديلات وقفت عند حد التعديلات الجزئية، ولم تستطع السلطة السياسية

---

[1] " جبهة التحرير الوطني " و يشار لها باختصار "FLN" و قد كان النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال و حتى سنة 1989 قائم على منهج الحزب الواحد (النهج الاشتراكي).

[2] سعبد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري** ،(الجزائر: دار الشهاب . 2002) ص 180.

القائمة مواجهة الخلافات السياسية بين من يدعو إلى ضرورة إقرار التعددية السياسية، ومن يرى أن الوقت لم يحن بعد لاقرارها، إلا أن نية و إرادة الرئيس " بن جديد " ومؤيديه كانت أقوى باتجاه الإصلاحات، وعليه تمت صياغة المشروع النهائي للدستور من طرف شخصيات من رئاسة الجمهورية وقدم للشعب للتصويت، وتمت الموافقة عليه يوم 23 فبراير 1989.

وقد جاء هذا الدستور بنظام جديد مختلف من حيث المنطلق النظري والفلسفي عن النظام السابق، فهو دستور يأخذ بالديمقراطية القائمة على التعددية السياسية، وبالليبرالية كمنهج اقتصادي، واعترف بحقوق لم تنص عليها الدساتير السابقة خاصة حق الإضراب وحق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي،[1] فقد تضمن 167 مادة تجمعها أربعة أبواب تتعلق بتنظيم السلطة، المراقبة، المؤسسات الدستورية ومراجعة الدستور.

وتسمح القراءة المتأنية لدستور 23 فبراير 1989 تسمح بإبداء عدد من الملاحظات لعل أهمها [2]:

- اتجاه الدستور إلى إلغاء مصطلح الاشتراكية، ومن ثم نهج الدولة القائم على هذا الأساس وإلغاء دورها الفعال في تسيير البلاد، بحيث أصبحت المادة الأولى من الدستور تشير إلى "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" فقط.
- يصنف دستور 1989 في خانة الدساتير الليبرالية حيث يقوم على مبادئ الديمقراطية الليبرالية (الفصل بين السلطات ،التعددية الحزبية، إقرار الملكية الخاصة، تخلى الدولة عن جزء كبير من مهامها الاقتصادية والاجتماعية)، وقد ترجمت سياسات الحكومات المتعاقبة ذلك، فهو على عكس الدساتير السابقة التي تصنف في خانة دساتير البرامج، كونها تدعو إلى ضرورة بناء الدولة الاشتراكية و أهمية بناء حزب طليعي.
- في ظل هذا الدستور تأكدت من جديد ثوابت الجزائر الأساسية في المواد الأولى و الثانية والثالثة وهي الطابع الجمهوري، الإسلام دين الدولة، اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية، إلى جانب

[1] سعيد بوشعير. **النظام السياسي الجزائري** ،مرجع سابق. ص 181

[2] حسيبة أبركان ، **منهجية التعديل في الدستور الجزائري: دراسة مقارنة بين دستوري 1989-1996** ،(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2009)، ص ص27-48. و أنظر أيضا : عبد المجيد مناصرة، **أولوية الإصلاح الدستوري** ،(حركة مجتمع السلم: أوراق سياسية،2008). ص ص 16-24.

المبادئ التي لا يقبل المساس بها والمتعلقة بما يتصف به الشعب من أنه مصدر كل سلطة وهو ما أقرته المادة السادسة.

- خصص دستور 1989 فصلا مركزيا هاما للحقوق والحريات، لأنه يتحدث عن ضمانات واعترافات هي جوهر الديمقراطية ذاتها ، فقد نص على أن " الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة"[1] ،كما أقر بحرية المعتقد وحرية الرأي وحرية الإبداع الفني والعلمي ، وحرية التعبير وتأسيس الجمعيات وعقد الاجتماعات ، يعنى ذلك بداية فصل المجتمع المدني عن الدولة، ونسجل هنا عدم اعتراف دستور 1989 بالحق في الإعلام، لكن تدارك ذلك فيما بعد من خلال قانون الإعلام الصادر في 03 أفريل 1990.
- تعد أهم مادة في وثيقة الدستور تلك التي جسدت الاعتراف بالتعددية السياسية[2] بعد أن كانت المادة 94 من دستور 1976[3] تنص على نظام الحزب الواحد، فقد نصت المادة 40 على أن حق "إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به" .

ويلاحظ في هذا الصدد أن المشرع لم يذكر صراحة مصطلح الحزب والتعددية السياسية، إلا أن الممارسات الفعلية أشارت إلى أن المقصود من ذلك هو فتح المجال للقوى السياسية كي تمارس نشاطاتها بحرية، وقد صرح الرئيس " الشاذلي بن جديد" رئيس الجمهورية آنذاك أن المادة صيغت عن قصد بهذه الطريقة وذلك للسماح للمجموعات أو الأقليات السياسية الراغبة في الانضمام إلى حزب جبهة التحرير الوطني بتحقيق ذلك، لكن هذا لا يعنى غلق الباب أمام إنشاء الأحزاب خارج جبهة التحرير الوطني.

وتدعم هذا الانفتاح السياسي باتجاه التعددية بصدور القانون رقم 89 – 11 المؤرخ في 5 يوليو1989، الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي الذي حدد المبادئ والشروط اللازمة لتأسيس هذه الجمعيات السياسية، وقواعد عملها وتمويلها، وقواعد توقيفها، علما أن المادة 40 من الدستور تبين أن هذا الحق لا يمكن التذرع به للمساس بالحريات الأساسية، وبالوحدة الوطنية، وسلامة التراب الوطني، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب .

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وثيقة الدستور ،1989، المادة رقم 33 ، أنظر الملحق رقم 01.

[2] المرجع السابق ، المادة 40، ص 29 .

[3] دستور 1976 ،و هو دستور منبثق عن مجلس الثورة في عهد الرئيس الجزائري الراحل هواري بومدين .

كما رفع دستور 1989 هيمنة السلطة على النقابة، وجعل الحق النقابي لجميع المواطنين، وسمح بحق الإضراب، على أن يكون محددا في إطار القانون، وأن لا يمس ميادين الدفاع والأمن والأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع (المادة 53)، وإلى جانب هذه الحقوق نجد حق التعليم، الحق في الرعاية الصحية، الحق في العمل (المواد 50، 51، 52)، وينص الدستور في المادة 34 على قمع القانون لجميع المخالفات التي ترتكب ضد هذه الحقوق والحريات، وكل ما من شأنه أن يمس السلامة البدنية أو المعنوية للإنسان.[1]

- حدد دستور 1989 دور الجيش وحصره في الدفاع الوطني والحفاظ على الاستقلال ووحدة البلاد وكل ما يمس سلامتها وأملاكها، تجسد هذا الطرح من الناحية العملية بانسحاب الجيش من اللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني في 04 مارس 1989، كما جاء قانون الجمعيات السياسية فيما بعد ليؤكد من خلال المادة التاسعة عدم جواز انخراط أعضاء الجيش وموظفي مصالح الأمن في أي جمعية ذات طابع سياسي، والملاحظ أن هذا الانسحاب كان شكليا إلى حد ما، حيث استمر عدد كبير من العسكريين في الممارسة السياسية وعلى أعلى مستوى كما هو الحال لعدد من السياسيين مثل:قاصدي مرباح (رئيس الحكومة الأسبق)، مولود حمروش(رئيس الحكومة الأسبق)، العربي بلخير (وزير الداخلية) إضافة إلى العديد من الشخصيات العسكرية الأخرى .
- أقر دستور 1989 مبدأ الفصل بين السلطات (التنفيذية، التشريعية، القضائية لتنظيمها وتجنب تداخلها عملاً بمبدأ " السلطة توقف السلطة "، وهذا لتفادي ممارسات الماضي، حيث أن دستور 1976 نص على دمج السلطات، مما سمح لرئيس الجمهورية أن يكون محور النظام السياسي ورقم واحد فيه، وما نجم عن ذلك من تدخل في صلاحيات باقي السلطات دون رقابة فعلية، لذلك جاء مبدأ الفصل بين السلطات حتى لا يساء ويستغل استعمال السلطة .

أما بالنسبة للسلطة التنفيذية (المواد من 67 إلى 91) فقد تم إقرار ثنائية السلطة، حيث فتح رئيس الجمهورية المجال لرئيس الحكومة ليكون مسؤولا أمام البرلمان عن تسيير الأمور الاقتصادية والاجتماعية، وبذلك لا يتحمل رئيس الجمهورية المسؤولية في حالة فشل الحكومة، وتعكس المادة 74 من الدستور قوة السلطة التنفيذية، من خلال الصلاحيات الواسعة التي منحت لرئيس الجمهورية بما فيها الدفاع، الخارجية، تعيين رئيس الحكومة وكبار الموظفين في الدولة، وأيضا الحق في حل المجلس

[1] حسيبة أبركان، **منهجية التعديل في الدستور الجزائري** ، مرجع سابق ، ص 53.

الشعبي الوطني (البرلمان) وإجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها (المادة 120) . كما أنه يترأس المجلس الأعلى للقضاء، ويعين ثلثي أعضاء المجلس الدستوري[1].

أما رئيس الحكومة فصلاحياته محدودة في المادة 81، فضلا عن الصلاحيات التي تخوله إياها أحكام أخرى من الدستور، يختار أعضاء حكومته، ويسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات، وهو مسؤول مباشرة أمام البرلمان الذي بإمكانه سحب الثقة من الحكومة، وتنص المادة 71 من الدستور على وجوب استقالة الحكومة في حالة عدم موافقة البرلمان على برنامجها، كما يقدم رئيسها تقريرا سنويا للبرلمان، والشيء الملاحظ هنا هو عدم وجود أثر لمسؤولية رئيس الجمهورية خلافا لدساتير الأنظمة الديمقراطية المتقدمة.

أما السلطة التشريعية (المواد من 92 إلى 128)، فقد خول لها إعداد القوانين ومناقشاتها والتصويت عليها، والرقابة على أعمال الحكومة، لكن رغم الصلاحيات الممنوحة لها، فإنها تبقى غير كافية نظرا لهيمنة السلطة التنفيذية ممثلة في شخص رئيس الجمهورية، ما دام أن له إمكانية طلب قراءة ثانية لأي قانون ثم التصويت عليه، واللجوء إلى الاستفتاء في حالة رفض طلبه، بل وحتى حل البرلمان ، في هذه الإطار يرى الدكتور عمار بوحوش أنه كان من المفروض أن تنصب الإصلاحات السياسية في الجزائر على تقوية التشريعية التي تمثل إرادة الشعب، وتمكينها من ممارسة الرقابة والتقييم والمحاسبة على أعضاء الحكومة وكبار المسؤولين بالدولة، هؤلاء الذين تعودوا في ظل برلمان ذي سلطة شكلية على اعتبار الخضوع للغير مسألة فيها اهانة وخدش للكرامة. [2]

وفيما يخص السلطة القضائية (المواد من 128 إلى 148)، فقد نص الدستور على أنها مستقلة وذلك بموجب المادة 129 بعد أن كانت أداة للدفاع عن النهج الاشتراكية لا تخضع إلا للقانون فيما تصدره من أحكام، دون أي تحيز لأي طرف، أو تأثر بالاتجاهات السياسية والضغوط المختلفة، وتكرس ذلك في قانون 89- 21 الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 1989 المتضمن القانون الأساسي للقضاء ، كما كلف القضاء حسب المادة 130 بحماية وضمان الحريات والحقوق الأساسية، وتم إنشاء مجلس أعلى للقضاء يرأسه رئيس الجمهورية (المادة 145) ويشرف على القضاة ، وتغيرت طريقة تعيين القضاة

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، دستور 1989، مرجع سابق.

[2] أنظر : عمار بوحوش، محاضرات " النظم السياسية المقارنة" ، طلبة ماجستير تخصص: إدارة جماعات محلية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية و الاعلام ،2005.

حيث أصبحت محددة بالاعتماد على مبادئ الشرعية والمساواة مثلما جاء في المادة 131 من الدستور .

3. دستور 1989: رؤية نقدية

رغم الإصلاحات السياسية التي جسدها دستور 1989 إلا أن هناك جملة من الملاحظات تبقى مطروحة منها على سبيل المثال : [1]

- جاء دستور 1989 بمثابة قرار سياسي فوقي، حيث صدر بناء على رغبة السلطة الحاكمة من أعلى ولم تتم استشارة الشعب صاحب السيادة في صياغة المشروع النهائي، أو على الأقل عرضه على قطاع واسع من أهل الاختصاص، وهذا يطرح فرضية أن صياغة هذا الدستور تخدم أهداف جهة معينة ولا تخدم الديمقراطية ومصالح الشعب.
- لم يأخذ واضعو الدستور بعين الاعتبار عامل الزمن، حيث تم إصدار الدستور في وقت قياسي رغم أنه كان يحمل القطيعة مع النظام السابق، وهو ما يشير إلى أحد الاحتمالين، **الأول** هو أن الدستور أعد من قبل وكان في انتظار الوقت المناسب لإظهارها علنا، وهذا يفسر أن أحداث أكتوبر 1988 كانت قرارا سياسيا لخدمة الجناح الإصلاحي في النظام وتحقيق أهدافه ، أما الاحتمال **الثاني** أن الدستور يعكس تسرع واضعيه نظرا لتراكم وتسارع الأحداث، وهذا ما جعل التغيير كما يرى البعض ارتجاليا، وربما هذا ما يفسر الاستناد إلى مواد كثيرة من الدستور الفرنسي لسنة 1958 بما فيها المادة 40 التي تشير إلى مصطلح الجمعيات ذات الطابع السياسي ولا تشير إلى كلمة الأحزاب السياسية ، كما يفسر أمر التسارع تلك الثغرات القانونية التي كان أبرزها المأزق الدستوري الذي أحدثته فيما بعد استقالة الرئيس " بن جديد " في 12 يناير 1992 .
- منح دستور 1989 صلاحيات واسعة للسلطة التنفيذية وخاصة تلك الممنوحة لرئيس الجمهورية، بشكل لا يسمح بتحقيق التوازن بين السلطات، وبالتالي لا يسمح بتجسيد الديمقراطية على أحسن وجه، كما أنه لم يقرر مسئولية إزاء هذه الصلاحيات، وبالمقابل فإن رئيس الحكومة هو الذي يتحمل المسؤولية في حالة أي فشل سياسي، كما أن حل البرلمان المنتخب من طرف الشعب

[1] سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري** ، مرجع سابق، ص ص 190-195

يعد خرقا لمبادئ الديمقراطية، وتناقضا مع مبدأ سيادة الشعب، ويعتبر عنصرا لعدم الاستقرار السياسي، ونفس الشيء بالنسبة لطريقة تسيير البرلمان، إضافة إلى أن ترأس رئيس الجمهورية للمجلس الأعلى للقضاء، وتدخله في تشكيل أعضاء المجلس الدستوري، يعكس تأثير السلطة التنفيذية على السلطة القضائية، ولا يجسد استقلاليتها تماماً [1].

لقد سمحت الإصلاحات السياسية التي جسدها دستور 1989 ببروز مجموعة من الظواهر والممارسات الايجابية ولو بشكل محدود، كونها لم تذهب إلى أبعد نقطة بما يسمح بتجذير الديمقراطية وإرسائها داخل المجتمع بصفة عامة، والنظام السياسي بصفة خاصة، ومن بين تلك الممارسات التعددية الحزبية، فكرة فصل السلطات، إجراء الانتخابات المحلية 1990، ثم الانتخابات التشريعية 1991 في إطار تعددي .

ومن منطلق أن الانتخابات هي المحك الأساسي، والحقل العملي للحكم على مدى نجاح تطور أو فشل وتقهقر التجربة الديمقراطية، ومن ثم الحكم على نية النظام السياسي في التغيير، وإدراك مدى تجسيد هذه الآلية للممارسة الديمقراطية، فالواقع السياسي الجزائري يتسم بوجود سلطة قائمة على توازنات مصلحية، هدفها الأسمى الاستمرار في الحكم، تقابلها معارضة مشتتة، أغلب رجالها كانوا داخل النظام بشكل أو بآخر القاسم المشترك بين الطرفين ذهنية واحدة هي السلطة لإقصاء الآخر.

في هذا الإطار العام، اختلفت الرؤية حول نقطة البداية بالنسبة لعملية الإصلاح، بمعنى هل يكون البدء من القمة أو من القاعدة ؟ وأيهما أسهل وأضمن؟ .[2] حيث ارتأت النخبة الحاكمة من منطق الحفاظ على السلطة ودعم مكانتها خوض التجربة في القاعدة، أي في المجالس الشعبية البلدية و الولائية، لأنها طريق طويل يسمح بإقامة سلسلة من المعوقات، وبالتالي إعداد العدة على ضوء النتائج المحصلة وذلك قبل وصول الديمقراطية إلى القمة .

وبرزت في المقابل قناعة لدى مختلف القوى السياسية، وأغلب المثقفين، وحتى عند المواطن البسيط، تتلخص في أن إصلاح الأوضاع في البلاد لا يتم إلا بتغيير النظام القائم لأنه السبب الأساسي في تدهورها، ومن ثم استعجل هؤلاء المطالبة بالتغيير من القمة (الرئاسة . البرلمان . الحكومة)، لأنه الأسلوب الجذري والسريع فالأهم في السلطة هو مصدر اتخاذ القرار وليس سلطة تنفيذ القرار.

---

[1] المرجع السابق. ص 195.

[2] أحمد طعبة، **أزمة التحول الديمقراطي في النظام السياسي الجزائري**. مرجع سابق، ص 155.

لقد حسم هذا الإشكال لصالح تصور النخبة الحاكمة، بتفضيل البدء بالانتخابات المحلية التي جرت في12 يونيو1990، وأفرزت خريطة التيار الإسلامي الذي يمثله حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ(**FIS**)[1]، وتأكد ذلك فيما بعد من خلال نتائج الدور الأول للانتخابات التشريعية التي جرت في 26 ديسمبر 1991، بعد أن تأخرت الانتخابات عن موعدها الأول في 27 يونيو 1991، بسبب ما أظهره قانونا الانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية من جدل وخلاف سياسيين، وما رافق ذلك من أحداث على الساحة السياسية الوطنية، أهمها أحداث يونيو1991 والتي أسفرت عن خروج جموع المناضلين في صفوف الجبهة الاسلامية للانقاذ إلى الساحات و الميادين العمومية معتصمين بها، وما خلفته بفعل الإضراب السياسي الذي دعت إليه الجبهة الأمر الذي أسفر عن تعطيل لمجمل القطاعات الحيوية كالنقل العمومي والخدمة المستشفيات والإدارات العمومية، لتتطور الأوضاع بعد ذلك ويعلن الصندوق الديمقراطي عن فوز التيار الإسلامي ممثلا في الجبهة الإسلامية للانقاذ التي اكتسحت المقاعد النيابية في أول برلمان تعددي شهدته الجزائر، ليعلن بعد ذلك عن إلغاء تلك النتائج ووقف المسار الانتخابي، ويقدم بعدها رئيس الجمهورية استقالته معبرا عن رفضه القاطع لتطور الأحداث، وتدخل الجزائر بعدها عهد الأزمة .[2]

4. التعديل الدستوري 1996 :

بفوز الرئيس ليامين زروال[3] في الانتخابات الرئاسية عام 1995 ،هذا الفوز أعطاه نوعا من الشرعية خولت له سلطة إعادة النظر في دستور 23 فبراير 1989 والذي اعتبره مصدرا للإنزلاقات السياسية التي

---

[2] أحمد طعيبة ، أزمة التحول **الديمقراطي في النظام السياسي الجزائري**، مرجع سابق ، 156.

[3] **اليمين زروال** ولد في 3 يوليو 1941 بولاية باتنة "الشرق الجزائري"، يعتبر الرئيس السابع للجزائر منذ التكوين والرئيس السابع منذ الاستقلال، ولد بمدينة باتنة عاصمة الأوراس التي شهدت اندلاع ثورة التحرير الجزائرية، التحق بجيش التحرير الوطني وعمره لا يتجاوز 16 سنة، حيث شارك في حرب التحرير بين عامي1957 –1962، بعد الاستقلال تلقى تكوينا عسكريا في الاتحاد السوفياتي ثم في المدرسة الحربية الفرنسية سنة1974 ، ما أتاح له تقلد عدة مسؤوليات على مستوى الجيش الوطني الشعبي، إذ أنه اختير قائدا للمدرسة العسكرية بباتنة فالأكاديمية العسكرية بشرشال ثم تولى قيادة النواحي العسكرية السادسة، الثالثة والخامسة. وعين بعدها قائدا للقوات البرية بقيادة أركان الجيش الوطني الشعبي وبسبب خلافات له مع الرئيس الشاذلي بن جديد حول مخطط لتحديث الجيش في سنة 1989 قدم استقالته، عين على أثر ذلك سفيرا في رومانيا سنة 1990، غير أنه قدم استقالته عام 1991 =لكنه عين لاحقا وزيرا للدفاع الوطني في 10 يوليو 1993 ثم عين رئيسا للدولة لتسيير شؤون البلاد طوال المرحلة الانتقالية في 30 يناير1994.كما يعد أول رئيس للجمهورية انتخب بطريقة ديمقراطية في 16 نوفمبر 1995 والتي تقول المعارضة أنها انتخابات مزورة، في 11

ألمت بالبلاد، كون أن دستور 1989 جاء بعد أحداث أليمة وفوضى سياسية أعقبت هذه الأحداث وانعكست بشكل مباشر في الدستور.[1]

تمت صياغة دستور 1996 على أساس الوثيقة التي وقع عليها مختلف الشرائح في ندوة الوفاق الوطني الثانية[2] ، وقد قوبل مشروع التعديل بعدم إجماع النخبة السياسية التي انقسمت بين التأييد والمعارضة والتحفظ، واختلف المعارضون لأكثر من سبب، فمنهم من عارض تاريخ الاستفتاء ودعا إلى تأجيله إلى ما بعد الانتخابات النيابية والبلدية، وهناك من عارض مشروع التعديل في حد ذاته وانتقد استحداث مؤسسات دستورية جديدة.

كان الاستفتاء على هذا الدستور مناسبة أظهر فيها العديد من الأطراف عدم رضاهم عما يحدث، فعدم فعالية المشاركة السياسية يقود إلى العزوف السياسي وعدم الشعور بالمسؤولية، وترك عملية صنع القرار للنخب الحاكمة وحدها، ومن ثم فلن تكون هناك رقابة شعبية على المؤسسات والأجهزة الحكومية، عكس المشاركة الفعالة التي تقود إلى رفع درجة الوعي السياسي، وشيوع مبدأ المراقبة والمحاسبة بين النخبة والمواطنين، وخضوع الحاكمين بهذا المبدأ مما يقلل من فرص الفساد، والواقع أن سياسة السلطة وهذا النهج المتبع من قبل النظام السياسي قد أدى إلى تباين المواقف تجاه التعديلات الدستورية المقترحة، فبالرغم من اتفاق كل القوى السياسية على ضرورة تعديل دستور 1989، إلا أن الخلاف بينها كان بسبب تاريخ التعديل، هل يكون قبل الانتخابات التشريعية أم بعدها؟، كما ثار خلاف آخر حول المواد التي ستعدل وكيفية ضبط العلاقات بين السلطات الثلاث[3].

سبتمبر 1998 أعلن الرئيس زروال إجراء انتخابات رئاسية مسبقة و بها أنهى عهدته بتاريخ 27 ابريل 1999.. أنظر: موقع الرئاسة الجزائرية: http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/portrait/ZAROIL.htm

[1] إدريس بكرا ، "المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغير"، **مجلة الإدارة**، المجلد 08 ، العدد الأول، 1998 ، ص 15.

[2] عقدت **ندوة الوفاق الوطني** أواخر 1994والتي شاركت فيها مختلف القوى الحزبية المشكلة للساحة السياسية(جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني من أجل الثقافة و الديمقراطية، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة النهضة، حركة المجتمع الاسلامي (حماس) ...إلخ)، خصوصا وأن الجزائر كانت تمر بأحلك الظروف الصعبة ، من الناحية الأمنية فيما يخص أمن و سلامة مواطنيها، ومن الناحية السياسية وما نتج عن توقيف المسار الديمقراطي والاتجاه نحو العنف السياسي جراء حرمان جبهة الانقاذ الوطني من حقها الديمقراطي، جاءت ندوة الوفاق لتشكل أرضية جديدة نحور بناء الشرعية السياسية للنظام السياسي الجزائري والتحضير للنتخابات الرئاسية 1995 نوال بلحربي. **أزمة الشرعية في الجزائر 1962-2007**، مرجع سابق ، ص 211.

[3] المرجع السابق، ص 212.

نص دستور 1996 على مبدأ حياد الإدارة، فقد أعطى أهمية كبيرة لهذا المبدأ وخصص له المادة (23) التي تنص على عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون، "وهذا المبدأ يجعل حياد الإدارة إيجابيا يساعد على عدم تسييسها وجعلها تسهر على تطبيق القوانين وضمان حق المواطن في علاقاته مع الإدارة، لأن الإدارة يجب أن تقوم بتقديم الخدمات المضمونة قانونا وأن تسهل عملية التطور[1].

كما نص الدستور الجديد على إنشاء الأحزاب السياسية صراحة بدلا من الجمعيات ذات الطابع السياسي كما هو الحال في دستور 1989 ، وقد تضمنت المادة (42) من دستور 1996 هذا النص والتي تحظر إقامة أي حزب سياسي على أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو على أساس النوع أو الجنس، أو على أسس نقابية أو جهوية أو التي تلجأ إلى استخدام العنف.

لقد كان من المتوقع أن التعديلات الدستورية التي وافق الشعب عليها ستساعد على استقرار الدولة واستمراريتها، كما ستساعد على كسر شوكة الجماعات الإسلامية المتطرفة باستمرار فعالية قانون العفو العام، لكن الذي حدث فعليا كان على غير المتوقع، حيث تزايدت عمليات العنف تزايدا مستمرا على عدة مستويات، وتم استبعاد الإرادة الشعبية وتقوية السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، وأرادت السلطة من خلال تعديل الدستور عزل الأحزاب السياسية وانعكست هذه الإرادة في قانون الأحزاب الجديد والذي وضع قيودا على إنشاء الأحزاب وكذا على ممارستها السياسية وعملها، حيث تضمنت هذه النصوص تقييدا واضحاً للأحزاب على مستوى المرجعية الفكرية وطبيعة المنخرطين، وعلى مستوى إقامة المؤسسين وسنهم، وشروط تأسيس الحزب وعدد المؤتمرين، وعلى مستوى التمويل.

ومن النقاط الجوهرية التي شهدتها التعديلات في قانون الأحزاب أن يكون ملحوظا بشدة عدم قيام علاقات مشبوهة بين الأحزاب السياسية المعترف بها وبين منظمات نقابية أو جمعيات أو عناصر أجنبية، حيث يجب وضع ضوابط دقيقة لتلك العلاقات، بل أكثر من ذلك يكون لكل من وزارتي العدل والداخلية حق اتخاذ تدابير معينة لإيقاف حزب من الأحزاب أو حله أو توقيع عقوبات عليه بسبب إخلاله بأحكام القانون[2].

---

[1] عن تحليل أهم التعديلات أنظر، أحمد مهابة، مصاعب الديمقراطية في الجزائر ، **مجلة السياسة الدولية** ، العدد 127 ، يناير 1997 ، ص128.

[2] موسى بودهان ، **الدساتير الجزائرية -1963/1976/1989/1996/ مع تعديل نوفمبر 2008**. (دراسة مقارنة). (الجزائر: كليك للنشر. 2008) ص101

ويلاحظ أن التعديلات التي جاء في دستور 1996، انصبت على محاور أساسية وهي الحقوق والحريات والسلطات الثلاثة تنفيذية وتشريعية وقضائية والرقابة والتعديل الدستوري والديباجة، دون أن يمس ذلك المقومات الأساسية للدستور، حيث ركز الدستور على الحفاظ على مقومات الدولة الأساسية وهي العروبة والإسلام والأمازيغية، أما بالنسبة للحقوق والحريات فقد أضيفت المواد 37-38-42-43 التي أكدت على حرية التجارة والصناعة والابتكار الفكري والفني والعلمي وحق إنشاء الأحزاب والجمعيات وهو ما تطرحه الدراسة في ما يلي:[1]

أ. **تعديلات على مستوى الحقوق والواجبات:**

جاء أهم تغيير في نص المادة 42 من الدستور الجديد والتي كانت تقابلها المادة 40 من دستور 89 والتي قننت لتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي فأصبح نص المادة كالتالي "حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد وسيادة الشعب وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة"[2].

وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي. ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة، كما يحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية، ولا يجوز لأي حزب سياسي استعمال وسائل العنف أو الإكراه[3].

وتأكد نص هذه المادة مع الأمر 9/97[4] المتضمن لقانون الأحزاب السياسية، الذي يدخل نظام تأسيس الأحزاب السياسية في الجزائر ضمن الأنظمة الوقائية التي تقوم على ربط ممارسة تكوين

---

[1] إدريس بكرا ، "**المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغير**، مرجع سابق ، ص 19.

[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية "تعديل دستوري 1996" ، المادة 42. انظر الملحق رقم 01.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. مرسوم رئاسي رقم 96-438 المؤرخ في 7 ديسمبر 1996 المتعلق بإصدار نص دستور 1996. الجريدة الرسمية رقم 76 الصادرة في 8 ديسمبر 1996. ص 12.

[4] هناك ثلاثة أنظمة معتمدة عالمياً في تأسيس الأحزاب السياسية وهي: 1- نظام يقوم على إقرار الحرية ولكنه يعهد للقضاء أمر معاقبة مخالفي حدود تلك الحرية. 2- نظام الإخطار الذي لا يخول الإدارة حق اتخاذ أي قرار بل يقصر دورها بالعلم بنشاط المزمع القيام به وهو النظام الذي اعتمده قانون 11/89 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

الأحزاب بالموافقة المسبقة للإدارة أي لوزير الداخلية، قصد تفادي التجاوزات والإنزلاقات أثناء الممارسة الحزبية كما حدث سابقاً مع بداية الانفتاح التعددي، إذ هدف المشرع الجزائري من وراء ذلك التقليل من إنشاء الأحزاب الطفيلية والحد من تكاثرها، الأمر الذي قد يؤدي إلى المساس باستقرار الدولة وممارسة حقوق الإنسان كما حدث مع القانون الأول وتم تأسيس أحزاب على أساس عرقي أو ديني أو جهوي[1].

وبموجب القانون الجديد تم حل حزبين إلى جانب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وهما: حزب الجزائر المسلمة المعاصرة والحركة من أجل الديمقراطية،[2] كما غيرت بعض الأحزاب من تسميتها مثل حركة المجتمع الإسلامي "حماس" التي تحولت إلى "حِمس" ، حركة مجتمع السلم.

ب. **على مستوى السلطة التنفيذية:**

أعاد الدستور صياغة المواد المتعلقة بشروط الترشح و مدة العهدة الرئاسية، والاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية وذلك على النحو التالي :

1. شروط الترشح: بحسب المادة 73 لا الترشيح لرئاسة الجمهورية إلا وفقا للشروط التالية: أن يتمتع المرشح بالجنسية الجزائرية الأصلية فقط دون جنسية دولة أخرى،أن يدين بالإسلام، يكون عمره

3- نظام الترخيص ويقوم على الموافقة المسبقة للإدارة لقيام الحزب وهو ما جاء به الأمر 9/97 المتعلقة بالأحزاب السياسية. خليدة عدة ، **الممارسة الحزبية في الجزائر** ، رسالة ماجستير ،(جامعة تلمسان، 2012)، ص 63.

[1] يمنع أن قانون 89-11 المؤرخ في 5 جويلية 1989 والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي. الصادر بالجريدة الرسمية رقم 27 بتاريخ 5 جويلية 1989 أو في مادته الخامسة أن تبني أي جمعية تأسيسها على أساس ديني فقط أو على أساس لغوي أو جهوي أو على أساس الانتماء إلى جنس أو عرق واحد أو إلى وضع مهني معين.، أنظر : الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **دستور 1989**، وثيقة الدستور مع التعديلات المدخلة عليه 1996 ، الملحق رقم 01.

[2] بالنسبة للأحزاب التي تم حلها ، جاء على رأسها جبهة الانقاذ الوطني (تم تقديم نبذة تعريفية سابقا) كونها المتسبب الرئيسي في المأساة الوطنية ، أما بالنسبة **لحزب الجزائر المسلمة المعاصرة** فهو يرجع لمؤسسه الرئيسي الدكتور أحمد بن محمد خريج جامعة السربون ، من المنظرين للحركة الإسلامية في الجزائر كما يعد من القلائل الذين وقفوا أمام تعنت السلطة الجزائرية بمساهمته في الوقوف ضد من وقفوا ضد خيار الشعب الجزائري في 1991. شارك في سانت ايجيديو مع القوى الفاعلة في البلاد سنة 1994. أسس حزب الجزائر المسلمة المعاصرة قبل أن تحل من طرف السلطة في 1996. يواجه متاعب قضائية تبعا لاتهامات موجهة اليه خصوصا في التبعية لمصالح قوى خارجية ، و قد حل الحزب بقرار قضائي. انظر: عبد الباقي صلاي، **حوار مع المفكر الاسلامي أحمد بن محمد**، مقال منشور على: موقع دار ناشري للنشر الالكتروني، 2004/2/2، http://www.nashiri.net/interviews-and-reports/interviews/852---i-.html تاريخ الاطلاع:2022/5/15.

40 سنة كاملة يوم الانتخاب، وأن يتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية، ويثبت الجنسية الجزائرية لزوجه، ويثبت مشاركته في ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولوداً قبل يوليو 1942، كما يثبت عدم تورط أبويه في أعمال ضد ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولوداً قبل 1950، ويقدم تصريحاً علنياً بممتلكاته العقارية والمنقولة داخل الوطن وخارجه[1].

2. فيما يخص مدة الرئاسة فبالنسبة لدستور 1963 فقد نصت المادة 39 على أن مدة الرئاسة 5 سنوات، دون تبيان إن كانت قابلة للتجديد أم لا، أما دستور 76 فقد كانت المدة 6 سنوات لكن تم تخفيضها إلى 5 سنوات بموجب تعديل 7 يوليو 1979، بينما نص دستور 89 في مادته 71 على أن مدة الرئاسة 5 سنوات قابلة للتجديد عدة مرات. لكن دستور 1996 في مادته 74 نص على مدة الرئاسة خمس سنوات ويمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة فقط.

3.عودة الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية حيث نصت المادة 124 من الدستور على أنه: "لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني، أو بين دورتي البرلمان، ويعرض رئيس الجمهورية النصوص التي اتخذها على كل غرفة من البرلمان في أول دورة له للمصادقة عليها، كما يمكن لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في الحالات الاستثنائية المذكورة في نص المادة 93 من الدستور[2]، ومنه فإنه يحق لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في 4 حالات هي:شغور المجلس الشعبي الوطني، وبين دورتي البرلمان، وفي الحالات الاستثنائية، وحالة عدم المصادقة على قانون المالية[3].

وبالرجوع إلى مختلف الدساتير الجزائرية السابقة على هذا الدستور نجد أن المادة 58 من دستور 96 حددت في سياق اللوائح التفويضية الحدود التي يمكن أن يفوض فيها رئيس الجمهورية، بحيث "يمكن لرئيس الجمهورية أن يطلب إلى المجلس الشعب الوطني أن يفوض له لمدة زمنية محددة اتخاذ إجراءات ذات صبغة تشريعية عن طريق أوامر تشريعية تتخذ في نطاق المجلس الوزراء وتعرض على مصادقة المجلس في ثلاثة أشهر.

---

[1] المرجع السابق. ص 16.

[2]هذه المادة التي تنص في فقرتها الثالثة على "دخول الحالة الاستثنائية رئيس الجمهورية أن يتخذ الإجراءات الاستثنائية التي تستوجبها المحافظة على استقلال الأمة والمؤسسات الدستورية في الجمهورية.

[3]مولود ديدان. **مباحث في القانون الدستوري**،(الجزائر : دار هومه 2010). ص 377.

أما دستور 1976 فقد نص في المادة 153على أنه يمكن لرئيس الجمهورية أن يشرع فيما بين دورة وأخرى للمجلس الشعبي الوطني عن طريق إصدار أوامر تعرض على المجلس للموافقة في أول دورة مقبلة له[1]، وقد حذف هذا الاختصاص لرئيس الجمهورية في دستور 1989 تكريساً لمبدأ الفصل بين السلطات، ولهذا يمكن القول أن التعديل الدستوري لسنة 1996 جاء لتكريس تفوق السلطة التنفيذية على التشريعية بتوسيع هيمنة رئيس الجمهورية من خلال عودة اختصاصاته التشريعية من جديد.

ج. على مستوى السلطة التشريعية:

أدخل دستور 1996 بإقراره تشكيل مجلس الأمة مبدأ ثنائية السلطة التشريعية bicameralism على النظام السياسي الجزائري، وبهذا تكون الجزائر قد واكبت العديد من أنظمة العالم التي تتميز بهذه الازدواجية في السلطة التشريعية قصد الاستجابة لمجموعة من الارتباطات الخاصة بشكل الدولة سواء كانت بسيطة أو مركبة، أو بتركيبتها الاجتماعية والتاريخية والسياسية أو بالحفاظ على مجموعة من المصالح الوطنية أو الطبقية.

ومن ثم جاء تشكيل مجلس الأمة في الجزائر تعبيرا عن طبيعة هذا المجتمع من حيث تركيبته الاجتماعية والسياسية والمصالح الطبقية، حيث احتفظ رئيس الجمهورية لنفسه بحق تعيين ثلث أعضاء المجلس من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية[2]، والهدف من ذلك تحسين التمثيل داخل البرلمان لأن بعض الشخصيات والكفاءات الوطنية قد تتجنب إقحام نفسها في العمل السياسي والحزبي لأسباب عديدة لعل أهمها: خصوصيات الأحزاب السياسية في الجزائر وافتقارها للممارسة الديمقراطية، بما قد يقصي هذه الكفاءات من فرص البروز والقيادة، وبتعيين رئيس الجمهورية لها تمكنها من المساهمة في العمل النيابي وبالتالي تقديم خبرتها وقدراتها للمجتمع.

كذلك كان الهدف من إنشاء مجلس الأمة في الجزائر خلق[3] التوازن بين مؤسسات الجمهورية وحمايتها من الوصول إلى حالة الانسداد والانزلاقات التي عرفتها الحياة السياسية في الجزائر لمدة تطول

---

[1]–مراد بدران. "**الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية بمقتضي المادة 124 من الدستور. النظام القانوني للأوامر.** مجلة الإدارة. المجلد 10. العدد 2. سنة 2000. ص ص 11–13.

[2]حسب نص الفقرة الثانية من المادة 101 من دستور 1996.

[3]–إدريس بوكرو. "**مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري**". محاضرة ألقيت على مجلس الأمة بتاريخ أكتوبر 1999.

عن عشرية من الزمن[1]، ويمكن لهذا التوازن أن يكون داخلياً أي بين الغرفتين داخل البرلمان نفسه، ويتحقق ذلك بعد نزع احتكار العمل التشريعي من الغرفة الأدنى أي المجلس الشعبي الوطني حتى وإن كان ليس له حق المبادرة بمشاريع القوانين التي هي حكر على أعضاء المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول، إلا أنه له نفس ثقل هذا الأخير في مناقشتها والتصويت عليها بنفس المراحل التي مر عليها مشروع القانون في المجلس الشعبي الوطني من مناقشة على مستوى اللجان والاستماع إلى ممثل الحكومة ثم المناقشة في الجلسة العامة والتصويت الذي يشترط فيه نصاب الثلاثة أرباع[2].

وتعد مشاركة مجلس الأمة في التشريع من عوامل تحسين جودة القوانين، (رغم عدم إمكانيته من التعديل) لأنه يفترض في القانون الذي درس ونوقش في مجلسين الاكتمال والدقة خاصة وأن طبيعة العضوية في الغرفة العليا تسمح بدراسة أكثر تريثا وعمقا، إضافة إلى توسيع سلطة إخطار المجلس الدستورية لرئيس مجلس الأمة إلى جانب رئيس الجمهورية والوزير الأول ورئيس المجلس الشعبي الوطني يحدث توازن بين سلطات رؤساء غرفتي البرلمان[3].

ثانيا الإطار الدستوري للإصلاحات السياسية في الجزائر بين 1999-2014

أفرزت نتائج الانتخابات الرئاسية سنة 1999 عن انتخاب السيد عبد العزيز بوتفليقة[4] رئيسا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الذي عبر وفي أول خروج إعلامي له عن عدم رضاه عن

---

[1] زهور ونيسي. "**ثماني سنوات بداية وأرضية للخير والأمل**" **مجلة مجلس الأمة.** (الجزائر: مجلس الأمة. العدد 23. ديسمبر 2005)، ص3.

[2] حسب ما نصت عليه المادة 120 من دستور 1996.

[3] إدريس بوكرو. **مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري.** مرجع سابق.

[4] **عبد العزيز بوتفليقة** : سياسي جزائري ناضل في صفوف المقاومة الجزائرية وتولي مناصب قيادية في الدولة الجزائرية بعد الاستقلال، ولد يوم 2 مارس 1937 ولم يكمل دراسته الثانوية، ليلتحق بصفوف جيش التحرير الوطني وهو ابن تسع عشرة سنة وذلك عام 1956،كلف بوتفليقة أثناء المقاومة بمهمات منها: مراقب عام للولاية الخامسة خلال سنتي 1957 و1958،ضابط في المنطقتين الرابعة والسابعة بالولاية الخامسة، وقد ألحق على التوالي بهيئة قيادة العمليات العسكرية بالغرب، وبعدها بهيئة قيادة الأركان بالغرب، ثم لدى هيئة قيادة الأركان العامة، وذلك قبل أن يوفد عام 1960 إلى حدود البلاد الجنوبية لقيادة "جبهة مالي"،انتقل عام 1961 بشكل سري إلى فرنسا واتصل بالزعماء التاريخيين المعتقلين بمدينة "أولنوا".

بعد الاستقلال أصبح بوتفليقة بعد استقلال الجزائر عام 1962 عضو أول مجلس تأسيسي وطني، كما انتخب عام 1964 عضوا باللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير وعضوا بالمكتب السياسي. وقد أصبح من أبرز الوجوه السياسية في عهد الرئيس الأسبق هواري بومدين، وقد أسندت إليه وظائف تنفيذية خلال تلك الفترة هي: وزير الشباب والسياحة عام 1962، وزير الخارجية عام 1963 حتى وفاة بومدين 1978، وقد نشطت الدبلوماسية الجزائرية في تلك الفترة وارتبط اسمها بالدفاع عن قضايا العالم الثالث والوقوف إلى جانب حركات التحرر، ترشح بوتفليقة لرئاسيات الجزائر إلى جانب ستة

وثيقة دستور 1996، وذلك كونها تحتوي على العديد من النقائص والثغرات الدستورية التي من شأنها إعاقة العملية السياسية، ومن هنا دعا الرئيس إلى إحداث تغيرات وتعديلات دستورية جزئية بدأت بإقرار الرئيس بتعديلات جزئية وصولا إلى التعديل الدستوري 2008.

1. التعديل الدستوري الجزئي سنة 2002:

بادر رئيس الجمهورية سنة 2002 بتعديل دستوري يتضمن **ترقية اللغة الأمازيغية** إلى لغة وطنية، وهي المادة الثالثة من دستور 1996 والتي كانت تنص على اعتبار اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية للبلاد، بل وكانت من بين المواضيع التي أضفى عليها المشرع الدستوري جمودا موضوعيا عندما حصنها من أي تعديل متجاوزا الاستفتاء الشعبي لإدراجها كلغة وطنية، واللغة العربية هي اللغة الرسمية الوحيدة، وقد اقتصر التعديل عن طريق البرلمان وذلك بعد أخذ رأي المجلس الدستوري في الوقت الذي اعترض فيه البعض على ترقية اللغة الأمازيغية وما يشكله ذلك من منافسة للغة العربية.

وقد جاء هذا التعديل استجابة لضغوط الداخل، وما شهدته منطقة القبائل (تيزي وزو) من أحداث دامية سنة 2001 راح ضحيتها 126 قتيلا بالإضافة إلى مئات الجرحى، الأمر الذي دفع برئيس الجمهورية إلى الاستجابة لمطالب حركة العروش[1] الممثلة لمنطقة القبائل بإدراج اللغة الأمازيغية لغة وطنية وليست رسمية، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى الضغوط الدولية الممثلة في الاتحاد الأوروبي والذي تحدث في بيانه عن الشعب البربري في الجزائر[2].

مرشحين انسحبوا قبل يوم من موعد إجراء الاقتراع في 15 أبريل 1999، وحصل بوتفليقة بحسب الأرقام الرسمية على 70% من أصوات الناخبين، ليصبح الرئيس الجزائري السابع منذ حصول البلاد على استقلالها عام 1962.والذي استمرت مدة رئاسته إلى أربعة عهدات إلى غاية سنة 2019 أين قدم استقالته لأسباب صحية . توفي سنة 2021 . انظر موقع الرئاسة الجزائرية : http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/biographie/presidentar.htm

[1] **حركة العروش** : وهي تشير إلى جمع عرش، و تعني اتحاد عروش القبائل "الأمازيغ"، تشكلت هذه الحركة في محافظة تيزي وزو (شرق عاصمة الجزائر، تبعد عن العاصمة 50 كلم)، من أهم مطالبها الاستقلال و الحكم الذاتي ، و التي تعتبر من اهم مقوماتها اللغة الامازيغية والتاريخ الامازيغي ، بالاضافة إلى العلم الامازيغي، و قد برز توجهها السياسي مع بروز قوة التيار الاسلامي في الجزائر فترة الثمانينات، و لها امتداد مباشر مع الحركة الشيوعية التي انتشرت في الاوساط العربية فترة الستينات و السبعينات من القرن الماضي، و يعتبر ماسينيسا من أبرز الوجوه السياسية للحركة .انظر :قارة مبروك بن صالح، **تاريخ ومدن منطقة القبائل: التركيبة الاجتماعية النسب والانتساب**،(الجلفة :دار هومه ،2010) .ص ص 41-53.

[2] محمد العربي كريم ، **أثر المتغيرات الخارجية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر 1999-2014**مرجع سابق ،ص 129.

2. التعديل الدستوري 2008 :

تعود النظام السياسي في الجزائر عدم إشراك الشعب في كتابة دستوره، فبالرغم من اقرار التعددية السياسية شكلا وليس مضمونا فإن التعديل الدستوري في الجزائر هو من اختصاص السلطة الحاكمة، غير أن عرضه على الاستفتاء الشعبي هو نوع من المغالطة بشأن الحصول على الشرعية الشعبية، ولذلك جاء هذا التعديل أساسا من أجل فتح الباب أمام تعدد العهدات "المدة" الرئاسية، هو ما يفسر رغبة الرئيس في عهدة ثالثة بعدما كانت المادة 74 من الدستور تحددها لعهدتين فقط[1]، وقد أقر التعديل الدستوري 2008عدد من التعديلات أبرزها تلك المتعلقة بالحقوق والواجبات، ثم المتعلقة بالسلطة التنفيذية.

أ. على مستوى الحقوق والواجبات:

أقر الدستور وفقا للتعديل مجموعة من الحقوق الخاصة بالمرأة، بالإضافة إلى واجب المواطنين اتجاه الدولة، ففيما يتعلق بالحقوق السياسية للمرأة، و رغم أن الدستور الجزائري يضمن المساواة بين الجنسين في جميع المجالات، إلا أن مكانة المرأة في الحياة السياسية ظلت مقيدة، ولهذا جاء تعديل 2008 لضمان ترقية الحقوق السياسية للمرأة، من خلال ما جاءت به المادة الثانية من هذا التعديل ، والذي تضمن تعديل المادة 31 مكرر: لتصبح "تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة ويحدد القانون العضوي كيفية تطبيق هذه المادة"[2].

أما من ناحية الواجبات الأخرى فقد نصت عليها المادة الثالثة التي عدلت المادة 62 من الدستور، وأصبحت تنص على أن: على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنيةن وأن التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدسان دائمان،كما تضمن الدولة احترام رموز الثورة، وأرواح الشهداء، وكرامة ذويهم، والمجاهدين ،وتعمل كذلك على ترقية كتابة التاريخ، وتعليمه للأجيال الناشئة.

ب. على مستوى السلطة التنفيذية :

---

[1] عمار عباس، "**التعديلات الدستورية في الجزائر من التعديل الجزئي إلى الإصلاح الدستوري الشامل: دراسة لإجراء التعديل القادم ومضمونه** ""، منشورات أكاديمية، (الجزائر: الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، عدد 12، يونيو 2014)، ص 98.

[2] مولود ديدان. **مباحث في القانون الدستوري**، مرجع سابق ، ص 392.

نصت المادة رقم 4 من هذا التعديل على تعديل المادة 74 من الدستور والخاصة بمدة لرئيس الجمهورية، "مدة المهمة الرئاسية خمس(5)سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية". ومنه نلاحظ العودة مرة أخرى لفتح العهدة الرئاسية، إذ جاء هذا التعديل بمبادرة من رئيس الجمهورية الذي عبر عن رغبته في ذلك مباشرة بعد انتخابه رئيساً للجمهورية سنة 1999، ثم أعاد طرح المسألة مرة أخرى بعد انتخابات الرئاسة 2004، وقد أفصح عن ذلك في خطابه بمناسبة افتتاح السنة القضائية 2008-2009 حيث قال: "... لقد ارتأيت إجراء تعديلات جزئية ومحدودة ليست بذلك العمق، ولا بذلك الحجم، ولا تلك الصيغة التي كنت أنوي القيام بها، التي تتطلب اللجوء إلى الشعب، فقد فضلت اللجوء إلى الإجراء المنصوص عليه في نص المادة 176 من الدستور، وإذا تم استبعاد فكرة التعديل الدستوري عن طريق الاستفتاء إلى حين، فإن هذا لا يعني التخلي عنه"[1]، ومن ثم فقد أصدر المجلس الدستوري رأيه المعلل[2] وصادق عليه البرلمان بتاريخ 12 نوفمبر 2008 بالأغلبية الساحقة لأعضائه.

وقد جاء تعديل الفقرة الثانية من المادة 74، والخاص بمسألة تجديد العهدة الرئاسية مفتوحا يتنافي مع مبدأ التداول على السلطة التي كرسها دستور 1996، والتي هي من أهم أسس الديمقراطية، فهو ضمان قوي لعدم الاستحواذ على السلطة و الغلو فيها والتي كانت من أسباب ثورات الشعوب العربية على حكامها ، وبالتالي فالتخلي عن تحديد العهدة الرئاسية يعد تراجعاً عن مكتسب ديمقراطي هام جدا، وإن برر البعض ذلك بأهمية استكمال مشاريع الرئيس وبرامجه التنموية التي هي بحاجة إلى وقت أطول وإلى استقرار في السلطة.[3].

كما تضمن التعديل إلغاء وظيفة رئيس الحكومة واستبدالها بالوزير الأول، حيث تم استبدال منصب رئيس الحكومة بالوزير الأول حسب المادة 6 التي عدلت المادة 79 من الدستور، فأصبحت كالآتي: "يعين رئيس الجمهورية أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول، وينفذ الوزير الأول برنامج رئيس

---

[1] أنظر : موقع رئاسة الجمهورية: .www.elmouradia.dz.

[2] رأي رقم 1-8 المؤرخ في 7 نوفمبر 2008، يتعلق بمشروع قانون المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية رقم 63، بتاريخ 19.12.2008.

[3] عقلية خرباشي، **مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري**، رسالة دكتوراه ،(جامعة باتنة:كلية الحقوق ،2009،). ص 215.

الجمهورية، وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة، ويضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه، ويعرضه في مجلس الوزراء"[1].

وهنا أصبح الوزير الأول تابعا مباشرة لرئيس الجمهورية بنص الدستور، ولم يعد له حتى صلاحية اختيار ولا تعين طاقمه الوزاري، بل يستشار فقط في هذه المهمة، هذا التغيير في التسمية من رئيس الحكومة إلى الوزير الأول يعني أنه تم تجريد الوزير الأول من العديد من الصلاحيات التي عادة ما تعطي لرئيس الحكومة في النظام شبه الرئاسي مثل النظام الفرنسي، أو لرئيس الوزراء في النظام البرلماني الذي يمثل أساس السلطة التنفيذية عكس رئيس الجمهورية أو الملك في هذا النظام الذي عادة ما يكون دوره شرفياً.

وتعود تسمية الوزير الأول إلى التعديل الدستوري لسنة 1979حين استحدث هذا المنصب لأول مرة في النظام السياسي الجزائري، ولم يكن يوحي باقتسام السلطة التنفيذية بين رئيس الوزراء وبين رئيس الجمهورية، بل كان فقط في إطار المساعدة في تنسيق النشاط الحكومي وتطبيق القرارات،معني ذلك أن وظيفة الوزير الأول في الجزائر لم تخرج عن إطارها المعتاد، إذ أنها لا توحي باقتسام حقيقي للسلطة أي ازدواجية السلطة التنفيذية، حيث يبقي رئيس الجمهورية دائما القائد بلا منازع، أما الوزير الأول ما هو إلا منفذ لقراراته وبالتالي تنحصر مهامه في التنسيق بين أنشطة الحكومة وتنفيذ قرارات مجلس الوزراء الذي يترأسه الرئيس.

أما صلاحيات الوزير الأول من خلال التعديل الدستوري لسنة 2008 فقد حددتها المادة 85 التي تنص على أن: "يمارس الوزير الأول، زيادة على السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، الصلاحيات الآتية:[2]

- توزيع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية،
- يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات.
- يوقع المراسيم التنفيذية، بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك.
- يعين في وظائف الدولة بعد موافقة رئيس الجمهورية، ودون المساس بأحكام المادتين 77 و 78

[1] مولود ديدان. **مباحث في القانون الدستوري**،مرجع سابق ، ص 393.

[2] الأمين شريط ، **الوافي في شرح القانون الدستوري** ، (الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، 2011)، ص 217.

- يسهر على حسن سير الإدارة العمومية.

من هذا المنطلق يبقى الوزير الأول من خلال هذا التعديل، مسؤولاً أمام البرلمان عن برنامج في الحقيقة ليس ببرنامجه وإنما برنامج رئيس الجمهورية حسب ما نصت عليه المادة السابقة التي عدلت المادة 80 من الدستور والتي تنص على: "يقدم الوزير الأول مخطط عمله إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه، ويجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة، كما يمكن الوزير الأول أن يكيف مخطط العمل هذا على ضوء هذه المناقشة وبالتشاور مع رئيس الجمهورية، ويقدم الوزير الأول عرضا حول مخطط عمله لمجلس الأمة مثلما وافق عليه المجلس الشعبي الوطني و يمكن لمجلس الأمة أن يصدر لائحة في ذات الإطار.

أما المادة الثامنة المعدلة للمادة 81 من الدستور فهي تجبر الوزير الأول على أن يقدم استقالة الحكومة لرئيس الجمهورية في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمله، وبالتالي يعين رئيس الجمهورية من جديد وزيرا أول حسب الطرق والآليات نفسها "،وعلى هذا الأساس فالظاهر أن هذا التعديل قد أضعف من مكانة وسلطات رئيس الحكومة الذي أصبح يسمى بالوزير الأول من جهة، وإقحامه في مواجهة البرلمان لتحمل مسؤولية هي في الأساس لم يمارسها بل كان منفذا لها فقط من جهة أخرى ، الأمر الذي من خلاله يمكن التأكيد على أنه مجرد كبش فداء لحماية مكانة رئيس الجمهورية التي حصنت نفسها أكثر من خلال هذا التعديل ويظهر ذلك من خلال صلاحياته الكثيرة والمتعددة. [1]

أما عن صلاحيات رئيس الجمهورية فبناءً على التعديل الدستوري 2008 فقد تعزز دوره بمجموعة من الصلاحيات التي كانت من قبل تدخل في حيز صلاحيات رئيس الحكومة، فتعززت وتقوت أكثر سلطات رئيس الجمهورية مع إبقائه فوق كل المؤسسات وبعيدا عن مواجهة البرلمان وهذا ما تؤكده المادة الخامسة التي عدلت المادة 77 من الدستور التي خولت لرئيس الجمهورية عددا من السلطات والصلاحيات لعل أهمها[2]: إعتباره القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية مع توليه مسئولية الدفاع الوطني، بالاضافة دوره في إقرار السياسية الخارجية وتوقيع المراسيم الرئاسية وإبرام المعاهدات الدولية،

[1] المرجع سابق ، ص 219.

[2] الأمين شريط ، **الوافي شرح القانون الدستوري** ،مرجع السابق، ص 220.

مع رئاسته لمجلس الوزراء وحقه في تعيين الوزير الأول والوزراء وإنهاء مهامهم، كما أنه يعتبر القاضي الأول في البلاد، وله الحق في الإعلان عن استفتاء الشعب في القضايا ذات الأهمية الوطنية.

بالإضافة إلى المهام السابقة نصت نفس المادة على حق رئيس الجمهورية في تفويض صلاحياته أو جزء منها للوزير الأول، وحقه في تعيين نواب للوزير الأول وإصدار العفو وتخفيف العقوبات وتسليم أوسمة الدولة وشهاداتها الشرفية .

ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين الوزير الأول وأعضاء الحكومة وكذا رؤساء المؤسسات الدستورية وأعضائها للذين لم ينص الدستور عليهم لتعيينهم، ولا يجوز أن يفوض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء وحل المجلس الشعبي الوطني، وكذالك تقرير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أوانها، وذلك ما نصت عليه المادة 87 من الدستور[1].

من خلال ما سبق، يتضح أن مختلف المعالجات الدستورية التي أقرها النظام السياسي الجزائري تذهب في أبعادها إلى استبعاد الآليات الديمقراطية في الحياة السياسية ، فما حدث هو أن النظام السياسي الجزائري نتيجة ضغط الأحداث وضع دستور 1989 الانفتاحي والتعددي، ثم ظهرت صعوبة العمل به فعدله بدستور 1996 وذلك بغية إصلاح الخطأ الذي وقع فيه المشرع من قبل عندما أنشأ برلماناً مشكلاً من مجلس واحد، وهو ما أظهر عدم القدرة على التحكم فيه إذا ما وقع في أيدي المعارضة، وجاء دستور 1996ليضيف مجلس الأمة والذي يشكل نقطة التوازن بين النظام السياسي والمعارضة في حال اكتساحها للمجلس النيابي، وضامنا لتحييده إذا وقع انحراف بداخله .

وبإلغاء مبدأ تجديد العهدة الرئاسية لمرة واحدة و الذي يعتبر من أهم محاور الديمقراطية الليبرالية أعاد الرئيس الأمور إلى ما كانت عليه من قبل دستور 1996، وبذلك أصبح يحق للرئيس الترشح أكثر من مرة، كما أن المراجعة الدستورية وما ارتبط بها من ادخال تعديلات عدة على وظيفة رئيس الحكومة، والربط بين أعضاء الحكومة ورئيس جمهورية بحيث أصبح أعضاء الحكومة مرتبطين مباشرة برئيس الجمهورية ومسؤولين أمامه، بالإضافة إلى وزير الأول يسهر على تنفيذ برنامج الرئيس وينسق عمل

[1]رأي رقم 1-8 المؤرخ في 7 نوفمبر 2008، يتعلق بمشروع قانون المتضمن التعديل الدستوري، مرجع سابق.

الحكومة، نجد أن النظام السياسي الجزائري أخذ بأحادية السلطة التنفيذية التي تؤسس للنظام الرئاسي الذي يلعب فيه رئيس الجمهورية دورا محوريا[1].

المطلب الثاني: أثر برامج الإصلاح في بناء دولة القانون

تشير بعض الدراسات إلى أسبقية الجزائر عربيا وإفريقيا في مجال الانفتاح الديمقراطي على القيم الغربية وانتهاج سياسات تجمع بين قيم ومفاهيم التحول الديمقراطي، وذلك منذ تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الحكم سنة 1999، إلا أن هذه المحاولات ارتبطت بصورة واضحة بما شهدته الجزائر من عنف وعدم استقرار نتيجة الصراعات الأهلية منذ عام 1992 من ناحية، وتشكلت من ناحية أخرى وفقا لتوجهات السلطة السياسية الحاكمة سواء فيما يتعلق برغبتها في تحقيق الاستقرار السياسي وتحقيق المصالحة الوطنية مع إحكام قبضة النظام السياسي على الحكم في نفس الوقت، ومن ثم جاءت الإصلاحات السياسية تعبيرا عن نزعتين الأولى نزعة ديمقراطية تبرز ملامح الدولة الديمقراطية من خلال مجمل القوانين التي تبشر بإعادة هيكلة النظام بما يحقق نموذج الحكم الرشيد، والثانية نزعة تسلطية ارتبطت بنموذج حرية وتعددية حقيقي يسمح بمساحة من الحركة مع حرص النظام على إحكام قبضته على شؤون الحكم[2].

في هذا السياق يبدو أن النظام السياسي في الجزائر يسعى جاهدا نحو تحقيق النموذج الديمقراطي الأمثل بما يتوافق وينسجم مع المعطيات والوسائل وكذا الآليات المتاحة، خصوصا وأن السلطة السياسية في الجزائر باشرت مشروعا إصلاحيا منذ فترة ليست ببعيدة من خلال إقرار حزمة من الإصلاحات السياسية ذات الطابع الدستوري من جهة، وإصدار القوانين المعززة والمكرسة للقيم الديمقراطية نحو بناء قيم الرشادة في الحكم، ومن هنا تسعى الدراسة إلى التعرف على أهم القوانين الصادرة في مجال الإصلاحات السياسية والتي شهدتها فترة ولاية الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة منذ 1999 وهي الفترة التي تلت تنامي مظاهر عدم الاستقرار السياسي وتصاعد درجات العنف في شتى المجالات الأمر الذي غيب الجزائر شعبا وحكومة عن مقتضيات القيم الديمقراطية، وأصبح الهاجس الأول والوحيد استتباب الأمن بالدرجة الأولى والعودة إلى الشرعية السياسية بشتى الطرق، وتركز الدراسة وفقا لذلك

---

[1] صالح بلحاج ، "**مراجعة دستور 1996 و حكاية النظام الرئاسي**" ، مجلة **الديمقراطية** ، أبريل 2012. أنظر : http;//democracy.ahram.org.eg/new.

[2] شعبان العيد، مرجع سابق ، ص 56.

على جملة من الأطر القانونية التي ترتبط باتجاه الإصلاح الذي دشنه الرئيس بوتفليقة ومنها مجموعة القوانين التي تخدم قيم الرشادة ومواجهة معوقات عدم الاستقرار، وتلك المتعلقة بقوانين مكافحة الفساد، بالاضافة إلى قوانين التعددية السياسية، وقوانين مكافحة الإرهاب[1] ومواجهة العنف السياسي، ثم قوانين المشاركة السياسية .

أولا: قوانين مكافحة العنف السياسي :

تتجلى أولى الخطوات والإجراءات الإصلاحية في مجال مكافحة العنف السياسي والذي ارتبط بتفشي ظاهرة الإرهاب والعنف السياسي في الجزائر بعد توقيف المسار الديمقراطي واحتدام الصراع بين السلطة السياسية الجزائرية وجبهة الانقاذ الوطني(الحزب المنحل)، في قيام النظام السياسي الجزائري بإصدار مجموعة من القوانين التي من شأنها الحد من تلك الظاهرة والمساهمة في العودة إلى الاستقرار السياسي .

1. **قانون الوئام المدني:**

أصدر رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة قانون الوئام المدني الحامل لرقم: 99-08 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق 13 يوليو سنة 1999 المتعلق باستعادة الوئام المدني والذي ألغى بدوره أحكام الأمر رقم 12/95 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق لـ 25 فبراير سنة 1995

[1] **الإرهاب** في اللغة هو من لفظ "إرهاب" و هو مصدر للفعل المزيف "أرهب" بمعنى "أخاف" ومنه فهو إخافة الغير أو إثارة الخوف في نفسه ، و قد تناول المشرع الجزائري في المادة 87 مكرر تعريف الفعل الإرهابي بحيث نص على ما يلي : "**يعتبر فعلا إرهابيا أو تخريبيا في مفهوم هذا الأمر، كل فعل يستهدف أمن الدولة أو الوحدة الوطنية والسلامة الترابية وإستقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه** ما يأتي : بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو إنعدام الأمن من خلال الإعتداء المعنوي أو الجسدي على الأشخاص أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم.-عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطريق والتجمهر أو الإعتصام في الساحات العمومية.- الإعتداء على رموز الأمة والجمهورية ونبش أو تدنيس القبور.- الإعتداء على وسائل المواصلات والنقل والملكيات العمومية والخاصة والإستحواذ عليها أو إحتلالها دون مسوغ قانوني.- الإعتداء على المحيط أو إدخال مادة سامة أو تسريبها في الجو أو في باطن الأرض أو في المياه بما فيها المياه الإقليمية والتي من شأنها تعرض صحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة الطبيعية للخطر.- عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة وسير المؤسسات المساعدة للمرفق العام.- عرقلة سير المؤسسات العمومية أو الإعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتهم عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات..."فالمشرع الجزائري عرف **الجريمة الإرهابية من خلال مجموعة من الأفعال المادية، تنحصر كلها حول بث الرعب والفزع وسط الناس وزعزعة هياكل الدولة** . المرجع انظر : **مفهوم الإرهاب لدى المشرع الجزائري** ، القانون الشامل ، انظر : http://droit7.blogspot.com.eg/2013/10/blog-post_2263.html

والمتضمن تدابير الرحمة، حسب المادة42 منه والذي جاء في ستة فصول، الفصل الأول متعلق بالأحكام العامة، والفصل الثاني يخص الإعفاء من المتابعات، والفصل الثالث خاص بحالات الوضع رهن الإرجاء، والفصل الرابع متعلق بتخفيف العقوبات، أما الفصل الخامس فيتعلق بالإجراءات والفصل السادس يتضمن أحكاماً خاصة.

ويندرج هذا القانون في إطار الغاية السامية المتمثلة في استعادة الوئام المدني، ويهدف إلى تأسيس تدابير خاصة من أجل توفير حلول ملائمة لأشخاص المورطين والمتورطين في أعمال إرهاب أو تخريب، اللذين يعبرون عن إرادتهم في التوقف بكل وعي عن نشاطاتهم الإجرامية، بإعطائهم الفرصة لتجسيد هذا الطموح، على نهج إعادة الإدماج المدني في المجتمع[1]، وجاء هذا القانون كترجمة قانونية "للهدنة" التي أعلنها من طرف واحد ما يسمى بالجيش الإسلامي للإنقاذ بالاتفاق مع الجيش الجزائري عام 1997، وقد أراد الرئيس بوتفليقة باصداره هذا القانون تحقيق عدة أهداف[2]:

- إضفاء المشروعية على النظام عن طريق نشر الأمن والسلم.
- مواجهة العنف السياسي والتعامل معه على أنه جريمة جنائية كأي جريمة أخرى.
- إيجاد حل فعال وجذري للأزمة الأمنية والسياسية في الجزائر ونشر ثقافة وقيم المصالحة الوطنية التي يراد من خلالها القضاء على العنف التي عاشت فيه البلاد لسنوات طويلة وخلف أضراراً مادية وبشرية كثيرة.
- ركز هذا القانون على ضرورة الخروج من الأزمة عن طريق حوار فعال بين الهيئات السياسية والقوى المعارضة واحتوائها من طرف السلطة.
- التآخي بين أفراد الشعب الجزائري وتوحيده وجمعه على تحقيق هدف واحد وهو الخروج من الأزمة التي عاشها طويلاً والتي أرهقته بل أصبحت شبحاً يطارده.

وبصفة عامة ارتكز قانون الوئام المدني على العناصر التالية[3]:

---

[1]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. قانون رقم 8/99 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1420 الموافق لـ13 يوليو 1999 المتعلق باستعادة الوئام المدني. الجريدة الرسمية العدد 46.

[2]–حنيش سنوسي. **إستراتيجية البيئة السياسية في الجزائر**. رسالة دكتوراه ،(جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلام. 2005)، ص 285.

[3]القانون رقم 99–8 المؤرخ في ربيع الأول 1420 الموافق لـ 13 يوليو 1999، والمتعلق باستعادة الوئام المدني.

- العفو عن الإسلاميين والمتشددين اللذين تمردوا على السلطة لكنهم لم يتورطوا في إحداث العنف أو القتل[1].
- عقاب من ثبت تورطه في الأحداث الإرهابية وإتاحة الفرصة لمن يعلن استسلامه للاستفادة من تخفيف العقوبات مع ربط إمكانية العفو الشامل بالرجوع إلى الاستفتاء الشعبي.
- إبقاء الحظر المفرض على الجبهة الإسلامية للإنقاذ بما أن هناك حكماً قضائياً نهائياً بحلها.

إن المتمعن في ثنايا هذا القانون يستنتج أنه ركز على الشق الأمني دون الشق السياسي، بمعنى أنه جاء لتأكيد استئصال جبهة الانقاذ الوطني من الساحة السياسية من جهة وذلك عندما استثني الجناح السياسي للجبهة الإسلامية للإنقاذ من حق الممارسة السياسية عن طريق إبعاد رؤوس الحزب بالأخص عباسي مدني، على بلحاج، رابح كبير، أنور هدام وغيرهم، من ناحية أخرى حتى يعزز النظام السياسي الجزائري في شرعيته البنائية التي كانت أولى لبناتها ندوة الوفاق الوطني 1994، والتي أعقبت توقيف المسار الانتخابي .

2. ميثاق السلم و المصالحة الوطنية:

صدر ميثاق السلم والمصالحة الوطنية بالأمر رقم 06-01 المؤرخ 27 فبراير سنة 2006 والمتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ، والذي جاء نتاج عمل وجهد قارب عهدتين رئاسيتين أي ما يقرب من السبع سنوات، فبعد أن فرغ رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة من مشروع الوئام المدني، انطلق إلى تبني مشروع الوئام السياسي الذي يقوم على المصالحة مع أطراف الأزمة. [2]

وانطلاقا من قناعته بفشل الحل الاستئصالي (الأمني)، أكد في برنامجه الانتخابي للعهدة الأولى على ضرورة إجراء مصالحة وطنية لا تستثني أحداً، ويقوم على عفو عام للجماعات الإسلامية المسلحة مقابل تعهدها بنبذ العنف والإرهاب وإلقاء السلاح الذي شهرته في وجه الدولة، وقدم بوتفليقة مشروع للمصالحة الوطنية وكان أكثر انفتاحا على التيار الإسلامي بما في ذلك الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إرادة

---

[1] تنص المادة الثالثة من قانون الوئام المدني، على أن لا يتابع قضائياً من سبق أن انتمي إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات داخل الوطن أو خارجه، ولم يرتكب أو يشارك في أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، أدت إلى قتل شخص أو سببت له عجز دائم أو اغتصاب أو لم يستعمل متفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور..." المرجع السابق.

[2] "**المصالحة في عهد بوتفليقة**"، انظر : من موقع http.info@eljazeera.htm .

منه لترقية الوئام المدني إلى مصالحة وطنية، وهو ما تأكد فعليا عن طريق برنامج رئيس الحكومة أحمد أويحي المنبثق من برنامج رئيس الجمهورية، موضحا بذلك أن الدولة ستجد حلاً لمأساة عائلات المفقودين، وأن الحكومة ستظل دائماً مستعدة لسد الطريق أمام أي شكل من أشكال التطرف خدمة للمصالحة الوطنية، وتمثلت أهم الإجراءات المؤسسة لميثاق السلم والمصالحة الوطنية في[1]:

- إبطال المتابعات القضائية في حق الأفراد الذين سلموا أنفسهم للسلطات اعتباراً من 13 يناير 2000، وهو تاريخ انقضاء مفعول القانون المتضمن الوئام المدني .
- إبطال المتابعات القضائية في حق جميع الأفراد الذين يكفون عن نشاطهم المسلح ويسلمون ما لديهم من سلاح، ولا ينطبق إبطال هذه المتابعات على الأفراد الذين كانت لهم يد في المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداء على الأماكن العمومية.
- إبطال المتابعات القضائية في حق الأفراد المطلوبين داخل الوطن وخارجه الذين يمثلون طوعاً أمام الهيئات الجزائرية المختصة، ولا ينطبق إبطال هذه المتابعات على الأفراد الذين كانت لهم يد في المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداءات على الأماكن العمومية.
- إبطال المتابعات القضائية في حق جميع الأفراد المنضوين في شبكات دعم الإرهاب الذين يصرحون بنشاطاتهم لدى السلطات الجزائرية المختصة.
- إبطال المتابعات القضائية في حق الأفراد المحكوم عليهم غيابياً باستثناء أولئك الذين كانت لهم يد في المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداءات على الأماكن العمومية.
- العفو عن الأفراد المحكوم عليهم والموجودين رهن الحبس عقابا على اقترافهم نشاطات داعمة للإرهاب.
- العفو لصالح الأفراد المحكوم عليهم والموجودين رهن الحبس عقاباً على اقترافهم أعمال عنف من غير المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداءات على الأماكن العمومية.

[1]محمد شوقي. "**المصالحة الوطنية: ركيزة برنامج أويحي**".جريدة الخبر. العدد 4085.أرشيف،13-5-2004. ص 2.

- إبدال العقوبات أو الإعفاء من جزء منها لصالح جميع الأفراد الذين صدرت في حقهم أحكام نهائية أو المطلوبين الذين لا تشملهم إجراءات إبطال المتابعات أو إجراءات العفو السالفة الذكر.

ويعد ميثاق السلم والمصالحة الوطنية واحدا من أهم القوانين التي شكلت الحياة السياسية في الجزائر منذ عام 2005، حيث وافق أغلبية المواطنين على الميثاق بنسبة قدرت بـ98% من أصوات الناخبين الذين أجابوا بنعم في الاستفتاء الذي أجري في التاسع والعشرين من سبتمبر من نفس العام، وهي النسبة التي منحت الرئيس بوتفليقة تفويضاً شعبياً كاسحاً لإنهاء أزمة العنف في البلاد. [1]

ويرى الكثيرون من الساسة الجزائريين أن المصالحة الوطنية كانت من أولويات الرئيس عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه السلطة عام 1999، حيث أكد في برنامجه السياسي إطفاء نار الفتنة عبر المصالحة الوطنية دون أن يوضح أسلوبها وأدواتها، لكن الخلافات في هرم السلطة حولها حال دون تطبيقها في ولايته الرئاسية الأولى، التي اقتصرت على قانون الوئام المدني بعد استفتاء شعبي في 1999/9/16 ، أما في ولايته الثانية فقد سمحت التوازنات الوطنية بطرحها عبر ميثاق السلم ،كما أعلن بوتفليقة في خطابه في 2005/8/14 "إن كانت السياسة هي فن الممكن، فإن المصالحة الوطنية التي أدعوكم إليها، هي المخرج الأمثل إن لم أقل الوحيد الذي تتيحه حالياً التوازنات الوطنية"[2].

وقد أيدت ميثاق السلم والمصالحة الوطنية معظم الأحزاب السياسية، خاصة أحزاب الائتلاف الحكومي والتي تضم جبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، وحركة مجتمع السلم، إلى جانب حزب العمال، كما أيدته جمعيات المجتمع المدني.

من جانب آخر لم تسلم السياسة التي رفعها الرئيس بوتفليقة واستشار فيها الشعب الجزائري في سبتمبر 2005 من انتقاد طبقة سياسية وشعبية واسعة، وعلى وجه الخصوص جمعيات عائلات المفقودين ومنظمات حقوق الإنسان الجزائرية، ويعود ذلك إلى عدم تقبل أهالي الضحايا رؤية من شارك في اغتيالهم حراً طليقاً، بل ويتمتع بالحماية الأمنية اللازمة والمساعدات المالية الكافية لإعادة

---

[1]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. مرسوم رئاسية رقم 278/5 المؤرخ في 14 أوت 2005 المتضمن استدعاء هيئة الناخبة للاستفتاء حول **مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية**.

[2] خطاب رئيس الجمهورية بتاريخ 2005/08/14 أمام الشعب الجزائري دعوة للاستفتاء الشعبي ، أنظر : موقع رئاسة الجمهورية الجزائرية "أرشيف الخطابات الرسمية".

دمجه في المجتمع، وكذلك عدم تقبل عائلات المفقودين غلق ملف الاختفاء القسري لذويهم وكأن المشكلة حُلت بتبرئة العناصر التي شاركت في الإرهاب من جرائمها. [1]

ثانيا: قوانين مكافحة الفساد:

سعت الجزائر ممثلة في رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه الحكم إلى العمل على مكافحة الفساد والجريمة المنظمة بمختلف مجالاتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وهذا ما تعبر عنه جملة القوانين التي أصدرها الرئيس وكذلك الاتفاقيات والمعاهدات التي وقع عليها والتي تصب في الالتزام القانوني بمكافحة الفساد في شتى مجالاته.

ونتيجة للاعتراف بانتشار قضايا الفساد، و مع ما شهده العالم من تغيرات في السنوات الأخيرة من القرن العشرين بدا أن هناك اهتماما متصاعدا من الباحثين وصانعي السياسات لدراسة الظاهرة، كما تأسست العديد من الهيئات الوطنية والدولية لمكافحة هذه الظاهرة وحصد تأثيراتها على البنيان الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للدول، وتبرز أهمية دراسة موضوع الفساد نظرا لاتساعه وشموليته، فهو يمس الاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد سواء، فقد قدر البنك الدولي أن حجم الفساد العالمي يتجاوز مبلغ 80 مليار دولار أمريكي سنويا، وأظهر استبيان أجراه البنك الدولي مؤخرا بين 150 من المسؤولين الرسميين رفيعي المستوى والأفراد البارزين في المجتمع المدني في أكثر من 60 دولة نامية على فساد القطاع العام يعتبر من أشد العقبات التي تواجه التنمية والنمو في بلدانهم ويعتبر من المعوقات التي تضعف قدرة الدولة على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر[2].

وتتطلب معالجة مشكلة الفساد على المستوى المحلي وجود إستراتيجية متكاملة لمكافحة الفساد تبدأ من دراسة القوانين التي تصدرها الدول في مجال مكافحة الفساد، وتنتهي بالتعرف على الخطوات الفعلية التي تنتهجها الدول في مجال مكافحة الفساد، في هذا السياق تبحث الدراسة الحالية عن الأطر القانونية التي توخاها واضعوها كوسيلة لمكافحة الفساد في الجزائر[3].

---

[1] ميمة أحمد، **ميثاق السلم والمصالحة الوطنية أبرز ملامح عام 2005 في الجزائر**"،جريدة الخبر أرشيف يوم 12/22/ 2005.

[2] نقلا عن: ناجي بن حاسين ، "**الفساد ، آثاره، أسبابه، سبل مكافحته**" ، مجلة الاقتصاد و المجتمع ، (الجزائر :مخبر المغرب الكبير ،عدد4، 2007.)، ص ص 9-14. و انظر كذلك :

[3] جيليان ديل ، **اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط و افريقيا :دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات** ، (بريطانيا: منظمة الشفافية الدولية ،) ص 15.

1. المنظومة الدولية لمكافحة الفساد:

تمثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والتي صدرت بتاريخ 31أكتوبر 2003 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة خطوة هامة في مجال مكافحة الفساد على المستوى الدولي، لاسيما أن هذه الاتفاقية العالمية النطاق تتضمن إستراتيجية شاملة لمكافحة الفساد سوف تفرض نفسها كحد أدنى للتشريع الإصلاحي في أي دولة تنضم إليها، وإذا كان المنظور العلمي لمجابهة الفساد يرى في القوانين والتشريعات مدخلا هاما للإصلاح، فإن منظور المقاربة القانونية يواجه عقبات عدة، حيث أن آليات ضبط هذه الظاهرة ليس لها كيان مادي موحد، فهي عبارة عن مجموعة من القوانين والقرارات التي تتضمنها التشريعات المختلفة، كما أن هذه القوانين يتم تنفيذها عبر مؤسسات متعددة.

وقد أكد المؤتمر الذي عقد في يونيو 2003 في مدريد حول " الشرق الأوسط"، أن "الفساد هو العائق الأول للإصلاح والتطور كما أنه يتطور وينتشر في شكل شبكات سرطانية يهدد التنمية والأمن على حد سواء، فهو كالمرض المعدي تصعب مكافحته وقد يكيف نفسه لمواجهة الجهود الرامية للقضاء عليه .[1]

واتفقت جل الأنظمة العربية على وضع صيغ موحدة لفعل الفساد استندت في معظمها إلى تقارير البرنامج الإنمائي والبنك الدولي، والتعريف الذي قدمته الأمم المتحدة في مؤسساتها واتفاقياتها الذي يعرف الفساد بأنه "إساءة استغلال المنصب العام لتحقيق منفعة خاصة" [2]، ومن ناحية أخرى فإن المتصفح للتشريعات والقوانين العربية التي صدرت بهد هذه الاتفاقية يجد أنها أدرجت في أجنداتها التشريعية والقانونية جملة من القوانين لمحاربة الفساد كما أنها وضعت قوانين خاصة بمكافحة الفساد انطلقت أساسامن تجريم الظاهرة[3].

بناءً على ما سبق جاءت القوانين الجزائية في الجزائر والتي تطرقت في البداية إلى الجرائم والأفعال المتعلقة بالفساد كظاهرة ومكوناتها كممارسة، ومن ذلك ما جاء في التشريعات والقوانين الجزائرية ما تعلق فيها بإساءة استغلال السلطة، وجريمة الرشوة، جريمة اختلاس الممتلكات العمومية والأموال

---

[1] عادل عبد اللطيف ، **الفساد كظاهرة عربية و آليات ضبطها** ،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006)،ص 390.

[2] جيليان ديل ، **اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط و افريقيا**، مرجع سابق، ص 10.

[3] وضعت معظم الدول العربية **قوانين خاصة لمكافحة الفساد على رأسها الجزائر (أنظر الملحق رقم 3)** ، كذلك لبعض التشريعات التي جرمت هذه الأفعال مثل ،**قانون العقوبات** : (المغربي 254 (،(الإماراتي 227), (اللبناني 376) ،(السوداني 128 (الكويتي (114).

العمومية واستغلالها على نحو غير شرعي، عرقلة سير العدالة، جريمة الغدر ،استغلال النفوذ أو المتاجرة بالنفوذ،غسيل الأموال،الإثراء غير المشروع .

2. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد:

مع صدور الاتفاقية الأممية وتلتها الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، أصدر النظام الجزائري قوانين خاصة **بمكافحة الفساد**، جاءت مدعمة وموافقة للاتفاقية الأممية والعربية في الشكل والمضمون[1].

وجاء توقيع الجزائر لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأم المتحدة ، المنعقدة بنيويورك في 31 أكتوبر 2003 ، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 01-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004 والذي يتضمن التصديق بتحفظ تاكيدا على هذا التوجه[2]، حيث أن انضمام الجزائر لهذه الاتفاقية الدولية عبر عن إرادتها للتصدي لهذه الظاهرة ومحاربتها في شتى أنواعها، وهو ما يظهر جليا في اتخاذ السلطة الحاكمة لإصلاحات سياسية ومؤسساتية وأخرى اقتصادية، تهدف كلها إلى ضمان إرساء دولة الحق والقانون وترسيخ قواعد الشفافية في تسيير شؤونها العمومية ، كما باركت الجزائر مسعى الأمم المتحدة وساهمت بصورة فعالة في إعداد هذه الآلية الدولية لمكافحة الفساد.

وعلى الصعيد الوطني اتخذت الجزائر جملة من الإجراءات لمحاربة الجريمة المنظمة بمختلف أنواعها منها تحريم جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمتاجرة غير المشروعة في المخدرات والمؤثرات العقلية، وعدم تقادم الجرائم الخطيرة مثل الجريمة المنظمة والرشوة ،بالإضافة إلى إنشاء جهات قضائية ذات اختصاص إقليمي واسع لمحاربة الجريمة المنظمة لاسيما الرشوة، وهو ما أكد عليه الرئيس بوتفليقة في افتتاح السنة القضائية بتاريخ 10 أكتوبر 2004، حيث أكد على أهمية محاربة الفساد، أينما كان وفي كافة المؤسسات بما فيها الجهاز القضائي، لأن هذا الشكل من الإجرام يعرقل التنمية الاقتصادية وينفر المستثمرين الأجانب ويضر بالمواطنين ويقوض ثقة الشعب في الدولة، ومن أجل التصدي لظاهرة الرشوة والفساد واستغلال النفوذ والمساس بالمال العام، دعا رئيس الجمهورية الحكومة إلى تشكيل فرق عمل تتكون من ممثلين عن جميع القطاعات الوزارية والهيئات العمومية المعنية

[1] عادل عبد اللطيف ، **الفساد كظاهرة عربية و آليات ضبطها** ، مرجع سابق، ص 391.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية ، عدد26، 25 أفريل 2004. أنظر الملحق رقم 02.

بالوقاية من الرشوة ومحاربتها، وذلك بغرض إعداد قانون يسهل مكافحة الرشوة و الفساد ووضع آليات متابعة المكافحة والوقاية من هذه الآفة بما يتطابق والاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد. [1]

3. قانون الوقاية من الفساد و مكافحته 2006:

ضمَن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قضايا مكافحة الفساد ضِمن برنامجه للإصلاح الوطني الشامل، واعتبره تحديا كبيرا لا مناص من رفعه وتجاوزه والتزم بأن لا يدخر جهدا في التصدي له وتخليص المجتمع من هذا الوباء، ومن ثم شكلت الإرادة السياسية النابعة من أعلى هيئة في الدولة مدخلا هاما لمكافحة الفساد، وهو ما نوه عنه رئيس الجمهورية بشدة في مناسبات عدة بقوله: "إن مكافحة الفساد ستبقى مهمة العدالة الأساسية وأنه إضافة إلى دور مصالح الأمن والقضاء، فإنه من المتعين على جميع المؤسسات والجماعات المحلية والجمعيات والعائلات والمواطنين والمدارس والجامعات الانضمام إلى مكافحة الآفات الاجتماعية والإجرام" ، كما أشار إلى أن " الأهمية التي يتعين إيلاؤها لمكافحة الفساد يجب أن تشمل جميع المؤسسات بما فيها قطاع العدالة، لأن هذا الشكل من الإجرام الماكر يعيق التطور الاقتصادي وينفر المستثمرين الأجانب ويلحق أضرارا كبيرة بالمواطنين ويزعزع ثقة الشعوب في دولها"[2].

ومن ثم شرعت الجزائر عقب تصديقها على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مراجعة شاملة ودقيقة لجميع النصوص المنظمة للمناخ السياسي والاقتصادي، وكانت هذه المراجعة بغرض تدعيم آليات المراقبة وإدخال شفافية أكثر على تسيير الشؤون العمومية، كما صدرت قوانين عدة جديدة تعنى بمختلف أشكال الإجرام، خاصة تلك المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، ومكافحة التهريب، والوقاية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومكافحتها ، هذا بالإضافة إلى الأحكام الجديدة التي أدخلت على قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، والتي ترمي في محصلتها إلى إعطاء دور فعال للعدالة في إطار مكافحة هذه الأشكال الجديدة للإجرام، لاسيما من خلال إنشاء هيئات قضائية متخصصة في معالجة القضايا المرتبطة بالجريمة المنظمة العابرة للأوطان.

وتم استكمال هذه المنظومة التشريعية بتبني قانون خاص يتطابق في جميع نصوصه مع الأحكام التي تضمنتها اتفاقية الأمم المتحدة، وهو القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فبراير 2006 والمتعلق

---

[1] خطاب رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في 10اكتوبر 2004، بمناسبة افتتاح السنة القضائية الجديدة ، انظر : http/elmouradia.dz.org 2022/02/15

[2] المرجع السابق.

بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي يعتمد على مقاربة شاملة ومتعددة للأشكال التأديبية، تجمع بين الجوانب الوقائية والجوانب الردعية في آن واحد، وهو قانون يندرج في إطار السعي الحثيث لإضفاء الطابع الأخلاقي على الحياة السياسية والاقتصادية والمالية التي تسيرها السلطات العمومية، وتكييف التشريع المحلي الداخلي مع الآليات والالتزامات الدولية التي اعتمدتها الجزائر[1].

وتتمثل المبادئ الأساسية الجديدة التي أدخلها هذا القانون، في العناصر التالية [2]:

- توسيع مجال تطبيق مفهوم الفساد.
- اعتماد تعريف واسع للعون العمومي الذي أصبح يضم الموظفين والمنتخبين وكل شخص مكلف بتسيير مصلحة عمومية وكل ما يتعلق بالقطاع العام، كما اتسع ليشمل القطاع الخاص.
- إدخال تدابير وقائية.
- فرض معايير محددة على مختلف الإدارات العمومية والهيئات الأخرى من القطاع الخاص وتحديد خطوط توجيهية في مجال التوظيف والتسيير المالي والإداري.
- التأكيد على الدور الهام الذي يلعبه المجتمع المدني، من خلال أنشطة الإعلام والتوعية الواجب نشرها في أوساط السكان.
- إنشاء هيئة وطنية تتكفل بالوقاية من الفساد ومكافحته.
- إدراج تجريم واسع للأفعال المخالفة للنزاهة في مجال التوظيف العمومي ولشفافية الحياة العامة سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي.
- تمديد مجال تجريم الرشوة إلى تعارض المصالح ، وقبول الهدايا ، التي تسيء إلى الممارسة العادية لمهام الأحزاب السياسية و تمويلها الخفي.
- إلزام جميع الأعوان العموميين، على التصريح بممتلكاتهم تحت طائلة المتابعات التأديبية والجزائية، و يطبق هذا الالتزام حتى على رئيس الدولة.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 14، في 08 مارس 2006، **قانون الوقاية من الفساد و مكافحته**، انظر الملحق رقم 03.

[2] المرجع السابق.

- تجريم الإثراء غير الشرعي ويحمل العون العمومي مسؤولية تقديم الإثبات حول ممتلكاته التي تفوق نسبيا مداخيله المشروعة.
- يمكن للمحاكم أن تأمر بمصادرة الأموال المتحصل عليها بطريقة غير شرعية حتى ولو كانت محل تحويل الملكية إلى الأقارب (من أصول وفروع وأقارب بالمصاهرة).
- إدراج مواد في مجال التعاون الدولي وتحصيل عائدات الجريمة، تعنى بالجوانب المتعلقة بتبادل المعلومات والتعاون القضائي بغرض الحجز والمصادرة، لاسيما في حالة الجرائم العابرة للحدود.

وقد أصدرت عدة مراسيم تطبيقية تخص عملية تنفيذ محتوى القانون، وأهمها مرسوم تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته الموضوعة لدى رئيس الجمهورية والمشكلة من شخصيات وطنية مستقلة، والتي من أبرز مهامها [1]:

- تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
- تقييم البرامج السياسية المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته.
- إعداد برامج تربوية وتحسيسية اتجاه المواطنين.
- جمع المعطيات المرتبطة بالفساد .
- الاستعانة بالنيابة لجمع الأدلة والتحري في وقائع ذات علاقة بالفساد.
- استعمالها كإطار مرجعي في مجال مكافحة الفساد على المستوى الوطني والدولي.

4.إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد :

أخذت الدول الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكذا اتفاقية الإتحاد الإفريقي لمنع الفساد على عاتقها مهمة الإلتزام باحترام مبدأ الشفافية والمساءلة في إدارة الشؤون العامة، وكذا رفض وإدانة أعمال الفساد والجرائم ذات الصلة به بهدف المكافحة الفعالة لمختلف صور ومظاهر الفساد وذلك عن طريق إحداث أجهزة متخصصة بالشكل الذي يواكب التطورات التي تفرضها متطلبات المكافحة[2].

---

[1] مرسوم رئاسي رقم 02-06 ، المتضمن تشكيل هيئة استشارية لمشروع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ، مؤرخ في 12 نوفمبر 2006.

[2] بن بشير وسيلة، **ظاهرة الفساد الإداري و المالي في مجال الصفقات العمومية في القانون الجزائري**، رسالة ماجستير، (جامعة تيزي وزو: كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013) ، ص ص 165-180.

سايرت الجزائر بدورها هذا التطور بعد أن قام المشرع الجزائري بسن نص تشريعي يهدف إلى محاربة ظاهرة الفساد الذي أدرج ضمن أحكامه هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته تتولى التصدي لهذه الظاهرة، حيث نص القانون على ما يلي:

" **تنشأ هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد و مكافحته قصد تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد** ".[1]

أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك من خلال إعطائه لها تكييفا قانونيا صريحا على أساس اعتبارها هيئة إدارية مستقلة بصريح العبارة وذلك بنصه في المادة 18 من القانون رقم 01/06 على أن :

"**الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و توضع لدى رئيس الجمهورية**"[2].

كما أعاد المشرع الجزائري التكييف نفسه في نص تنظيمي بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-413 وذلك في المادة الثانية منه التي جاء في ما يلي:

" **الهيئة سلطة إدارية مستقلة ...**"[3] ، من جانب آخر لم تقتصر الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد فقط في الحث على انشاء الهيئات والوكالات للوقاية من الفساد، بل ركزت على ضرورة منحها ما يلزم من الظروف والامكانيات والمؤهلات بقصد أداء أحسن لوظائفها، وبالتالي الإلحاح على تزويدها بالموارد البشرية والمادية بانتقاء موظفين متخصصين وتدريبهم لأداء المهام. [4]

---

[1] القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته . و تجدر الاشارة هنا إلى أن إنشاء هذه الهيئة جاء موافقا للنصوص الدولية المصادق عليها من طرف الدولة الجزائرية في هذا المجال ، حيث اشارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المادة 06 منها على أنه: " تكفل كل دولة طرف وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ، وجود هيئة أو هيئات حسب الاقتضاء تتولى منع الفساد ".

[2] للتفصيل أكثر : أنظر الملحق رقم 02، و المتضمن النصوص القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد و كذا تشكيل الهيئة و هيكلتها و اختصاصاتها.

[3] المادة 02 من المرسوم لارئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر يحدد تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته و تنظيمها و كيفيات سيرها، عدد74، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 12-64 المؤرخ في 07 فبراير 2012، عدد 8لسنة 2012.

[4] المادة 2/6 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، تركز على أن تقوم كل دولة وفقا لمبادئها الأساسية لنظمها القانوني بمنح هذه الهيئات من أجل الاضطلاع بوظائفها بصورة فعالة ما يلزم من موارد مادية وموظفين متخصصين.

هذا ما جسده المشرع الجزائري بموجب النصوص القانونية سواء المنشئة أو المنظمة للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، فجعلها تتوفر على هيكلة معينة، بحيث ركز بموجب المادة 2/19 من القانون 06-01 على تزويد الهيئة بالوسائل البشرية والمادية اللازمة لتأدية مهامها كما أنه بالرجوع إلى نص المادة الخامسة من المرسوم الرئاسي 06-413 فإنه تتشكل الهيئة من رئيس وستة أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة و تنهي مهامهم حسب نفس الأشكال، وتتمثل هيكلة الهيئة حسب هذا المرسوم من:

- ✓ مجلس اليقظة والتقييم.
- ✓ مديرية الوقاية والتحسيس.
- ✓ مديرية التحاليل والتحقيقات.

بالإضافة إلى أمانة عامة للهيئة وتوزع عليهم اختصاصات متباينة.[1]

وعليه جاء تجسيد هذه الهيئة على أرض الواقع استجابة لقرار رئيس الجمهورية سنة 2011، و في إطار تعزيز إستراتيجية مكافحة الفساد، خصوصا مع تنامي وتيرة الفضائح التي أثقلت كاهل الحكومة والجهاز القضائي في ما يتعلق بالفساد خصوصا في المشاريع الاقتصادية و التنموية التي عرفتها البلاد في إطار المخططات التنموية الخماسية منذ توليه الرئاسة.

ثالثا: قوانين الممارسة السياسية:

في أواخر سنة 2010 وأوائل 2011، اهتز الشرق الأوسط في أعقاب الاضطرابات التي اندلعت في تونس ومصر وليبيا واليمن وسوريا والاحتجاجات الشعبية المتعددة في الكثير من البلدان الأخرى. وأنذر ما سمي بـ الربيع العربي بنهاية نظم عربية استبدادية، وبدا أنه يعد بإجراء تحسينات في الحوكمة إن لم يكن في التطور الديمقراطي في هذه البلدان وفي جميع أنحاء المنطقة[2].

---

[2] ديفيد شينكر و آخرون ، "**ما بعد الإسلاميين والمستبدين: آفاق الإصلاح السياسي ما بعد الربيع العربي** "، دراسة منشورة ، معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى ، يونيو 2015. انظر : http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/beyond-i

في خضم هذه التطورات شهدت الجزائر هدوءا حذرا[1] في ظل نجاح الثورات الشعبية في دول الجوار العربي في إسقاط أنظمة شمولية متشابهة كرست سيطرة المؤسسة العسكرية والأمنية على القرار السياسي والاقتصادي في البلاد ، وحاولت الجزائر أن تشذعن القاعدة وتكون استثناء وسط هذه التغييرات الجذرية المتسارعة وقناعتها في ذلك أنها سبقت الجميع في إرساء ديمقراطية تعددية منذ سنة 1989 بعد اندلاع ثورة شعبية سنة 1988 أطاحت بنظام الحزب الواحد، ثم إن سنوات الإرهاب التي اجتاحت البلاد منذ العام 1992 جعل الجميع يخشى من المغامرة بثورة جديدة مجهولة النتائج، في المقابل جاء رد فعل السلطات الرسمية مباشرة عقب الاحتجاجات التي شهدتها الجزائر مطلع يناير 2011، و التي أدت إلى خروج الآلاف من الشباب إلى الشوارع للتعبير عن رفضهم عن الزيادات غير المشروعة في أسعار المنتجات الاستهلاكية وسياسة رفع الدعم، في ظل البحبوحة المالية التي كانت تعيشها آنذاك[2]، في ظل هذه الظروف جاء خطاب رئيس الجمهورية في ابريل 2011 استجابة مباشرة لما شهدته الجزائر من أحداث، مشددا على ضرورة تعميق العملية الديمقراطية في الجزائر والتي تحتاج إلى إصلاحات جديدة تهدف إلى تعزيز قيم الديمقراطية والحكم الراشد، ليعلن بذلك عن تشكيل "هيئة وطنية استشارية" حول الإصلاحات السياسية مكون من ثلاثة أشخاص، محمد علي بوغازي و اللواء محمد تواتي، عبد القادر بن صالح " رئيس مجلس الأمة"، وقد باشرت هذه اللجنة عملها في 21 مايو2011 على أن

---

[1] فيما يخص عدم تأثر الجزائر باحتجاجات دول الجوار بثورات الربيع العربي أشار أستاذ العلوم السياسية في جامعة الجزائر الدكتور **مصطفى صايج** في تصريح لوكالة الانباء (شينخوا)، "في تقديري، فإن هناك **عاملين أساسيين** ساهما في تقليل عدوة انتقال الاحتجاجات إلى الجزائر مثل نظيرتها في الوطن العربي، **العامل الأول** يتمثل في الخبرة السياسية التاريخية التي تكرست مع مرحلة الانتقال الديمقراطي التي بدأت في خريف 1988 وليس في ربيع 2011 "، " وقد ساهمت هذه الخبرة بسلبياتها وإيجابياتها في خلق قناعة لدى الرأي العام بأن الفوضى والصدامات العنيفة بين القوى المجتمعية والسلطة القائمة ساهمت بشكل كبير في نتائج كارثية بشرية ومادية، مع الإحباط الذي كرسه مشروع الحلم الإسلامي الذي لجأ لخيار العمل المسلح بعد أول احتكاك للصراع على السلطة ".أما **العامل الثاني**، فيتمثل في "البحبوحة المالية التي تتوفر عليها الجزائر نتيجة عائدات المحروقات، بحيث لجأت السلطة لتوزيع الريع على الفئات الاجتماعية المختلفة لكسب الرضا الاجتماعي والحفاظ على الاستقرار السياسي القائم، واعتبر صايج أن "الشعب الجزائري لا يريد إسقاط النظام أو رحيل الرئيس وإنما يريد توزيع الريع والاستفادة بتصاعد= =أسعار المحروقات واحتياطي الصرف، فالشعب يريد تحسين الأجور، والحصول على السكن وتأمين مناصب الشغل، في غياب قوى سياسية فاعلة لديها القدرة على تأطير وتعبئة الشارع ضد السلطة القائمة". أنظر : "**الجزائر تخطو أولى خطواتها نحو الإصلاح السياسي وسط تحذيرات من الفشل**" ،بدون محرر، في الموقع التالي :
http://arabic1.people.com.cn/31662/7683475.html

[2] ناجي سفير، "**تطورات الوضع السياسي في الجزائر في سياق التغيرات الجارية في العالم العربي**" ،في: الربيع العربي: ثورات الخلاص من الاستبداد دراسة حالات(بدون محرر)،(بيروت: الشبكة العربية للديمقراطية ، دار شرق الكتاب، 2013)، ص 365.

تنتهي من مهمتها في 21 يونيو 2011، و قد كان فحوى عملها القيام بلقاءات و مشاورات من مختلف التشكيلات السياسية من أحزاب سياسية موالاة ومعارضة، هيئات المجتمع المدني ، منظمة حقوق الإنسان، الشخصيات الوطنية.[1]

وفور انتهاء الهيئة المكلفة بإعداد مسودة مشاريع الإصلاحات السياسية بناءً عـلى ما أفضت إليه المشاورات السياسية، قامت برفع تقريرها إلى رئيس الجمهورية والذي كلف الحكومة بإعداد مجموعة من مشاريع القوانين التي عرضت على المجلس الشعبي الوطني المنتهية ولايته، وكذلك مجلس الأمة اللذين أقرا مشاريع القوانين وتعديلاتها عليها، ومنه بدأ التحضير للمواعيد الانتخابية اللاحقة بناءً على القواعد القانونية الجديدة ،من ذلك قانون تعزيز المشاركة السياسية للمرأة، وقانون الأحزاب السياسية، وقانون الانتخابات، وقانون تنظيم الإعلام.

1. قانون تعزيز المشاركة السياسية للمرأة

في سياق البحث حول موضوع مكانة المرأة في الحياة السياسية في العالم عموماً ثم في الجزائر خصوصاً من خلال نسبة تمثيلها في البرلمان، يمكن القول بأن حضورها في دول شمال أوروبا هو الأكثر تواجداً حيث نجدها تمثل 47% من البرلمان السويدي و42% في البرلمان الفنلندي و 38% في البرلمان الدنماركي، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فتحتل النساء 16% فقط من مقاعد مجلس النواب و14% من مقاعد مجلس الشيوخ، وهي نسبة قليلة جداً بالنسبة لدولة تدعي أنها المثال الذي يقتدى به في الديمقراطية التشاركية، وتحتل الدول العربية مرتبة متأخرة في سلم مشاركة النساء حيث تمثل 9% في مصر.[2]

ولما كانت مشاركة المرأة في الحياة السياسية ضرورة ملحة يفرضها واقع التطور، وتحتمها الحاجة إلى الدعم والحفاظ على مصداقية النهج الديمقراطي الذي تسعى الدول إلى تحقيقه خاصة وأن هذا التوجه أصبح حقيقة، وفي الوقت نفسه انشغالا عالميا يتصدر رزنامة نشاطات المجتمع الدولي وخاصة خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، كما أصبح من غير الممكن تعزيز دولة القانون أو تحقيق أي تطور على صعيد إرساء قواعد الممارسة الديمقراطية في مجتمعاتنا بعيدا عن مشاركة المرأة، وذلك

---

[1] عصام بن شيخ، **الإصلاح السياسي في الجزائر :مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار احتكار السلطة**، (قطر :المركز العربي للأبحاث والدراسات ، الدوحة 2011،) ص 3.

[2] Inter-Parliamentar Union, **women in National Parliamentary world and regional Averages**, http:www.ipu.ORG /wmn-e/world.Htm.

من خلال مشاركتها في التنمية ومشاركتها بالرأي في مراكز صنع و اتخاذ القرار، خاصة وأن كل الجهود التي بذلت للدفاع عن حقوق المرأة قد تكرست ضمن المواثيق الدولية والإقليمية، وفي الدساتير والقوانين الوطنية في عدد من الدول وكانت الجزائر واحدة منها[1].

ومن ثم عرفت الجزائر منذ استقلالها، تحولات اجتماعية و اقتصادية عميقة كان لها تأثير على وضع المرأة في الأسرة والمجتمع، وكنتيجة لذلك شهدت التشريعات القانونية تحسنا مطردا لفائدة المرأة في كل المجالات خاصة في مجال الحياة العامة، حيث تؤكد كل القوانين على تساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط، كما أن حق الانتخاب و المشاركة في الانتخابات للمرأة مضمون في الدستور كما يحدد الأمر 97-07 الصادر بتاريخ 06 مارس 1997 و المتعلق بالقانون الأساسي الخاص بالنظام الانتخابي الشروط اللازمة للإنتخاب و التي لا تفرق بين الرجل والمرأة .

في هذا السياق قررت وزارة العدل في الجزائر سنة 2009 إنشاء لجنة متخصصة تسهر على إعداد قانون أساسي يهدف إلى زيادة نسبة النساء في المجالس المنتخبة، ويأتي مشروع القانون الأساسي هذا لتطبيق المادة 31 مكرر والتي تمت إضافتها إلى الدستور في 12 نوفمبر 2008 لصالح المشاركة السياسية للنساء، ومن ثم فقد صدر القانون رقم 03-12 المؤرخ في 12 يناير 2012 .

وينص هذا القانون على ألاّ يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرّة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة في الآتي [2]:

بالنسبة **لانتخابات المجلس الشعبي الوطني** 20% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة مقاعد، و30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة مقاعد، و 35% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر مقعدا، و40% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين وثلاثين مقعدا، و50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

---

[1] نعيمة سمينة، "**الإصلاحات السياسية للمرأة الجزائرية: الواقع و الآفاق** "، مقال منشور في : المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 2010، انظر :

http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=24

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 03 ، بتاريخ 15 يناير 2012،القانون العضوي 12-03 المتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة.

أما عن النسب المحددة للنساء في انتخابات **المجالس الشعبية الولائية(المحافظات)** حسب هذا القانون فتكون 30%عندما يكون عدد المقاعد 35 إلى 47 مقعدا، و35% عندما يكون عدد المقاعد 51 إلى 55 مقعدا.

أما عن النسب المحددة للنساء في **المجالس الشعبية البلدية** فهي 30% في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر وبالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف (20.000) نسمة، ويؤدي عدم الالتزام بهذا الشرط إلى رفض القائمة بكاملها، كما ينص القانون على أن يستخلف المترشح أو المنتخب بمترشح أو منتخب من نفس الجنس، وبالتالي يعد هذا القانون محاولة من السلطات لتحفيز الأحزاب السياسية على منح المزيد من الفرص للنساء، هذا بالإضافة إلى الوعود التي أطلقتها الدولة بمساعدة مالية خاصة للأحزاب السياسية تكون بقدر عدد مرشحاته المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية وفي البرلمان.[1]

وقد كشفت نتائج الانتخابات التشريعية التي جرت في 10مايو2012 أن تطبيق القانون العضوي المتعلق بتوسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة أفضى إلى زيادة معتبرة في عدد النساء في المجلس الشعبي الوطني (البرلمان) ، حيث بلغ عددهن 145 نائبة من إجمالي 362 نائباً، وهو ما يقارب ثلث أعضاء المجلس، الأمر الذي جعل من المرأة الجزائرية تحقق نجاحا كبيرا وخطوة مهمة في الظفر بكامل الحقوق السياسية الديمقراطية.[2]

2. قانون الأحزاب السياسية الجديد

تميزت الحياة السياسية في الجزائر في أعقاب إلغاء النتائج الانتخابية، بتراجع واضح في الحريات العامة والفردية، ونتيجة لما شهدته الدولة من تصعيد في العنف السياسي خصوصا من طرف الجماعات المسلحة، ولقد أثرت هذه العمليات الإرهابية في السير العادي للمؤسسات خاصة أن هذه المؤسسات جاءت استجابة لأزمة سياسية خانقة، وظلت تعيش على وقع الأوضاع التي رافقت تلك المرحلة حتى

---

[1] عمار عباس، "**توسيع حظوظ مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة**"، مجلة الفكر البرلماني، عدد 47، مايو2013. ص 27.

[2] محمد العربي كريم ، **أثر المتغيرات الخارجية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص154-155

سنة1995، إلى أن شهدت هذه المؤسسات عودة إلى الشرعية القانونية بداية من مؤسسة رئاسة الجمهورية. [1]

وقد سعت مؤسسة رئاسة الجمهورية إلى إعادة بعث الحياة السياسية، على قواعد جديدة تخول لمختلف القوى السياسية، ممارسة سياسة مهيكلة ومؤطرة، وانطلاقا من دستور1996 بدأ العمل على إعادة تنظيم الحياة الحزبية والانتخابية تمهيدا للمناسبات الانتخابية القادمة، فجاءت القوانين الانتخابية التي حددت معايير الممارسة السياسية، ثم جاء قانون الأحزاب السياسية الذي بين المشاركة السياسية، ووضع الأطر التي تبنى عليها الأحزاب.

والملفت للانتباه عند دراسة الأحزاب السياسية في الجزائر أنها في الواقع مرآة عاكسة لما هو كائن في المجتمع على العموم، ولهذا فهي تتفاعل مع هذا المجتمع وتتأثر به، ولما كان الانتخاب رهاناً مهماً في حياة الأحزاب كانت هذه الأحزاب مرهونة بمدى قدرتها على التكيف مع السلوك الانتخابي، الذي يؤثر بشكل أو بآخر في الممارسة السياسية الحزبية، في هذا السياق يلاحظ أن التجربة الحزبية في الجزائر شهدت شكلاً من أشكال الإنحراف في التركيبة الحزبية، فبدلا من أن تبني الأحزاب مشاريعها وبرامجها على أسس علمية تمكن من بلورة وعي سياسي ديمقراطي تعددي، بنتها على أسس عرقية، أو دينية، وهذا ما يقدم لنا صورة حقيقية عن الحقل السياسي الجزائري ومن ثم الممارسة السياسية والحزبية داخله[2].

وتشير الممارسة السياسية إلى اتجاه الإدارة الجزائرية لعرقلة انشاء الأحزاب السياسية وذلك لفترة طويلة قاربت عقداً من الزمن، فقد سعت طوال تلك الفترة على وضع العراقيل أمام إنشاء الأحزاب السياسية الأمر الذي انعكس على جودة الحياة السياسية، فقد تعددت الشكاوى من طرف ممثلي الأحزاب قيد التأسيس والتي لم تتلق إجابات صريحة وصحيحة اتجاه ملفاتها العالقة في مكاتب الإدارة و مصالح

---

[1] جاء توقيف المسار الديمقراطي عقب الاكتساح الواسع الذي حققته الجبهة الاسلامية للانقاذ في الانتخابات النيابية في جانفي 1992، و من أبرز الممارسات السياسية التي افرزها توقيف المسار الانتخابي مثلا، كانت من جهة تهميش للمعارضة الممثلة للأغلبية الشعبية، وتحبيذ التعامل مع أحزاب صغيرة لا تملك وزن سياسي يسمح بإيجاد حل سياسي سريع من جهة ثانية، ويتضح من هذه الممارسات أيضا، أنها كانت رافضة لبعث حوار وطني على أسس تشرك الجميع لوضع حد نهائي لظاهرة العنف في الجزائر. أنظر : توازي خالد ، **التجربة الحزبية في الجزائر** ، رسالة ماجستير ،(جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية و الاعلام، 2007)،صر ص 127-130 ، و انظر أيضا: نوال بلحربي ، **أزمة الشرعية في النظام السياسي الجزائري** ، مرجع سابق، ص ص 246-266.

[2] توازي خالد ، **التجربة الحزبية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 167.

الأمن، وبالتالي فقد انطبع المشهد السياسي بنوع من الصورة النمطية خصوصا في الفترة التي نجح فيها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة من فك التحالف الرئاسي والذي كان مشكلاً من جبهة التحرير الوطني ، وحزب التجمع الديمقراطي، وحركة مجتمع السلم ، حيث وردت أنباء عن وجود تواطؤ بين الحكومة و الأحزاب القديمة لمنع ظهور أحزاب وتشكيلات سياسية جديدة ، بما يضمن احتكار الوضع القائم من طرف الأحزاب السياسية أو من طرف النظام السياسي[1].

قانون الأحزاب السياسية[2]:

صدر القانون العضوي 04-12 بتاريخ 12 يناير 2012 والمتعلق بالأحزاب السياسية، ليهدف إلى إيجاد تمثيل واسع لمختلف الفئات والشرائح في المجتمع، ومحاربة كافة أشكال التهميش والهيمنة السياسية من خلال تجديد نطاق التعددية السياسية وتجديد النخب السياسية، بالإضافة على جذب كفاءات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع.

والملاحظ على هذا القانون أنه لم يأت بأي جديد يذكر بالمقارنة مع القانون العضوي رقم 09-97 المؤرخ في مارس 1997، والجديد الوحيد هو أنه يتوجب تسليم وزارة الداخلية وصل إيداع للتصريح طبقا للمادة 18،و التي تنص على" **يتم التصريح بتأسيس حزب سياسي بإيداع ملف لدى وزارة الداخلية، ويترتب على هذا الإيداع وجوب تسليم وصل إيداع التصريح بعد التحقق الحضوري من وثائق الملف**"[3]، ويرى البعض أن هذا القانون يعزز من سيطرة وقوة الإدارة الجزائرية ممثلة في وزارة الداخلية والجماعات المحلية، حيث يتمتع وزير الداخلية بسيطرة شبه كاملة على الأحزاب السياسية فيما يتعلق بقيدها وتسليم رخص التأسيس، وإجراءات الحل والحظر وفرض القيود على عملية إنشاء الأحزاب وتعديل أنظمتها الأساسية وعلاقتها بالخارج.

---

[1] طارق عاشور ، "**الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011، -حالة الجزائر-**"، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 37، (مركز دراسات الوحدة العربية، شتاء 2013)، ص 39.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 02 ، بتاريخ 15 يناير 2012،القانون العضوي 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية. (و يشير القانون العضوي إلى مصطلح يدل على تخصص القانون الصادر ، ضمن قانون المصطلحات القانونية الجزائرية).

[3] قانون عضوي رقم 12-04 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 ، يتعلق بالأحزاب السياسية.

وبالرجوع إلى محتويات القانون، نجد أنه احتوى على سبعة أبواب بمجموع 84 مادة وكان أبرز ما جاء به[1]:

- إعادة تعريف مفهوم الحزب السياسي، بحيث يكون الحديث عن إنشاء الأحزاب السياسية لا الجمعيات ذات الطابع السياسي كما كان الحال في القانون السابق 09- 97 المؤرخ في مارس 1997.
- نص على إسقاط الجنسية الأصلية عن الراغبين في تأسيس أحزاب سياسية.
- نص على آلية لفض النزاعات داخليا قبل اللجوء إلى المحاكم.
- منع كل شخص ساهم في الأزمة السياسية الجزائرية (المأساة الوطنية على حد تعبير المشرع الجزائري)، من تأسيس حزب أو يكون ضمن الأعضاء المؤسسين لأي حزب سياسي.

وقد اعتبرت المعارضة السياسية أن هذا القانون اجتثاث سياسي لحزب "الجبهة الإسلامية للإنقاذ"، لاتهامهم بكونهم المتسببين في الأزمة التي عرفتها البلاد، كما أن المبالغة في التسهيلات الممنوحة للراغبين في إنشاء الأحزاب السياسية من شأنه تمييع الساحة السياسية، من ناحية أخرى لم يمنح القانون فرصة لعملية التداول السياسي بفعل الانتخابات، هذا بالإضافة إلى تكريسه للتسيير الإداري للعمل السياسي.[2]

وتجدر الإشارة هنا إلى أمر مهم جدا، أن وزارة الداخلية فتحت الباب أمام اعتماد قرابة 22 حزب سياسي جديد عشية الانتخابات التشريعية في 2012، وهو تناقض صريح في خفايا نية النظام كونها لم تعتمد أي حزب منذ سنة 1999، بمعني قرابة 13 سنة لم يسمح بإنشاء أي حزب سياسي ثم في ظرف شهر قبيل الانتخابات التشريعية يعطى اعتماد ذلك الكم الهائل قبل السباق الانتخابي، وفي أعقاب إقرار هذا الإستحقاق عادت إلى سياستها القديمة الخاصة بمنع إنشاء الأحزاب السياسية، وهو ما يفسره الشكاوى العديدة التي قدمتها عدة أحزاب سياسية قيد التأسيس وعلى رأسهم حزب طلائع الحريات[3] لزعيمه أحمد بن فليس سنة 2014 من التعطيل الذي واجهه من قبل إدارة السلطة.

---

[1] شعبان العيد، **الإصلاح السياسي في الجزائر**، مرجع سابق ، ص 122.

[2] بوحنية قوي ، "**مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر، -دراسة نقدية لقوانين الإصلاحات**"-(مؤتمر الانتقال الديمقراطي في العالم العربي، تونس، 29-30-مارس2013) ، ص 6

[3] أنظر :مقال اخباري ، "**الداخلية تسلم بن فليس وصل إيداع** " ، جريدة الخبر،21 ديسمبر 2014.

ويمكن القول أن التجربة الحزبية الجزائرية شهدت تطوراً سريعاً في وقت قصير من الزمن، ثم شهدت انتكاسة لم تعد النظر فيها كمبدأ، لأن الخيار الديمقراطي الذي أفرزه إصلاح أكتوبر ظل المكسب الوحيد، الذي حافظت عليه الأحزاب في لحظات تاريخية أقل ما يمكن القول عنها أنها كانت غنية من حيث التقلبات، ويبدو أن الأحزاب كفاعل في الحياة السياسية باتت رهاناً جديداً بالنسبة للكثيرين للوصول إلى السلطة، إما بالانتخاب حتى تصبح ممثلة لهم في المؤسسات المنتخبة، وإما بالانخراط فيها قصد استعمالها كوسيلة للوصول إلى مناصب سياسية معينة، وفي هذا السياق تشكل الأحزاب نفسها مراكز للصراع على السلطة بين شخصيات قيادية تحتل مكانة سياسية في الساحة السياسية، ويعبر هذا الصراع عن ظاهرة موجودة تاريخيا في كل المجتمعات، وهي ظاهرة الزعامة والتي تعبر في الحقيقة عن قدرة البعض على خلق إجماع حول شخصهم بغرض الوصول إلى هدف مقصود، لكن هذا الصراع يؤثر في الكثير من الأحيان في مسار الحزب ومن ثم في مستقبله في الحياة السياسية وفعاليته فيها. [1]

فقد أسفرت التجارب الانتخابية المرافقة لهذا الصراع عن بروز قوى سياسية جديدة في حين اندثرت قوى سياسية أخرى، على صعيد آخر ظل الصراع الحزبي على السلطة هو المميز للحياة السياسية في الجزائر، لكن الملاحظ أن الأحداث التي رافقت الانتخابات الأخيرة أثبتت للجميع أن الأحزاب السياسية لم تعد تلك القوى التي تتنافس على السلطة وارتبط ذلك بظهور قوى المجتمع المدني التي نافست الأحزاب السياسية في مجال عملها، ومع إدراك طبيعة الاختلاف بين الحزب وقوى المجتمع المدني إلا أن الواقع يشير إلى تراجع واضح لدور الأحزاب السياسية في الجزائر، وهذا ما يجعلنا نفكر في مستقبل الأحزاب السياسية وعن الحلول التي يجب أن تنتهجها للبقاء في الحياة السياسية. [2]

3. قانون الانتخابات الجديد

إن الحديث عن النظام الانتخابي لنظام سياسي معين، يقودنا مباشرة إلى الفلسفة العامة والتوجهات الكبرى لهذا النظام، ولكنه يقودنا وبشكل أكثر إلحاحا إلى الرهانات السلطوية الكامنة والمعلنة في سياقات

[1] توازي خالد ، **التجربة الحزبية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 159.

[2] د بوحنية قوي ، "**مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر، –دراسة نقدية لقوانين الإصلاحات**، مرجع سابق ، ص 7.

صراعية تمثل الحافز الأهم لاعتماد خيار دون غيره في إطار حسابات الربح والخسارة، والاستخدام الأمثل والأكفأ لإمكانات الدولة من أجل المحافظة على النظام القائم.[1]

وإذا كانت الدساتير تقر بالاقتراع العام كمبدأ، فإنها تجعل من القوانين العادية أو العضوية أو حتى التنظيم وسيلة لترسيخ هذا الحق وتكريسه على مستوى العمل أو الممارسة، فإقرار الاقتراع العام لا يعني فتح الباب على مصراعيه لممارسة هذا الحق، بقدر ما يعني عدم التمييز في ذلك على أساس الثروة أو الجنس أو الملكية أو غيرها من القيود، فالقوانين هي وسيلة لتنظيم هذا الحق، وهي أداة لتحديد كيفية تشكيل الهيئة النّاخبة، وعن طريق وضع المواطن في مركز يسمح له بممارسة حقه في الاقتراع.[2].

لقد أحالت الدساتير الجزائرية المختلفة على القوانين العادية فيما يخص الشّروط القانونية الواجب توافرها في الفرد، بعد أن تتوفر فيه المواطنة لكي يمارس حق الاقتراع كما هي عليه الممارسة الديمقراطية العالمية في هذا الشأن، بحيث يسجل هنا تطور إيجابي في مسألة الانتخاب، حين انتقل تنظيم شـــروط ممارسة حق الانتخاب من مجرد مرسوم في دستور 1963، إلى قانون عضوي في دستور 1997 مرورا بالقوانيـــن العادية.[3]

وعليه يكمن الطابع الإيجابي هنا في انتقال تنظيم حق الانتخاب من مجال التنظيم في ظل دستور 1963 إلى مجال القانون في ظل دستوري 1976 و1989 ،مكسبة إياه حصانة أكثر ضد ما يمكن أن يتعرّض له من تعديلات في مختلف جوانبه من طرف السّلطة التنفيذية، غير أن هذا لا يكسبه قدرا كافيا من الحصانة لما نعرفه عن طبيعة النظام السياسي الجزائري وهيمنة السلطة التنفيذية عليه، خاصة في ظل الأحادية الحزبية وحتى في ظل التعددية السياسية بعد صدور دستور 1989غير أن ما يجب تسجيله هو التحول النوعي الذي جاء به تعديل الدستور في استفتاء 28 نوفمبر 1996، بخلقه نوعا

---

[1] دراسة بعنوان : "**النظام الانتخابي الجزائري و الرهانات السلطوي الرهانات، الإفرازات و الآفاق**"،ص 01، أنظر : www.aproarab.org/Down/**Algeria**/Intkhaba

[2] عبد المؤمن عبد الوهاب، **النظام الإنتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية**،رسالة ماجستير،(جامعة قسنطينة: كلية الحقوق ، 2007)،ص37

[3] الأمين شريط ، **الوافي في شرح القانون الدستوري** ،مرجع سابق ، ص 187.

جديدا من القوانين في هرم القيم القانونية الجزائرية، ألا وهي القوانين العضوية وإدراج نظام الانتخابات من ضمن المواد التي يشرّع فيها البرلمان بقوانين عضوية[1].

قانون نظام الانتخابات[2]:

يعتبر هذا القانون بمثابة أول قوانين الإصلاحات التشريعية التي دخلت حيز التنفيذ في 12 يناير 2012، و هو القانون العضوي رقم 01-12 المتعلق بالنظام الانتخابي والذي جاء محل القانون الانتخابي القديم المعدل والمكمل بموجب الأمر رقم 97-07 بتاريخ 06 مارس 1996، وكذلك القانون العضوي المؤرخ في 28 يوليو 2007.[3]

جاء القانون في سبعة أبواب بمجموع 238 مادة ويتضمن القانون عدد من المواد التي حددت القواعد العامة للانتخاب، ولعل أبرز ماجاء في القانون[4] تلك النصوص التي حددت قواعد الانتخاب والترشح، سواء للانتخابات النيابية أو المحلية، والنصوص التي تتعلق بتحديد سن المرشحين و شروط ترشيحهم ،في هذا السياق نص القانون على تحديد سن المرشح لمجلس الشعبي البلدي أو الولائي بـ 25 سنة بدلا من 35 سنة، وهو ما يعني اتساع قاعدة الترشيح بانضمام فئات جديدة للعمل السياسي، كما نص القانون على تخفيض عدد التوقيعات اللازمة لقبول الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية إلى 60 الف توقيع بدلا من 75 ألف توقيع، وهو ما يعني أيضا فتح المجال أمام من يرغب في دخول الانتخاب وممارسة العملية السياسية، كذلك وضع القانون عددا من الشروط فيما يتعلق بالانتخاب ومنها تحديد الأشخاص الذين لا يحق لهم الانتخاب خلال ممارسة الوظيفة سواء في الانتخابات البلدية أو الولائية، أو انتخابات المجلس الشعبي الوطني، كما منع القانون من صدر ضده عقوبة من ممارسة الحق الانتخابي.

هذا وقد نص القانون على الرقابة المزدوجة للانتخابات من خلال اللجنة السياسية للانتخابات الوطنية وفروعها الولائية والبلدية وكذلك لجنة الإشراف القضائي إلا أن المشكل ليس في القانون وإنما في الإدارة

---

[1] بوحنية قوي ، "**مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر، -دراسة نقدية لقوانين الإصلاحات**، مرجع سابق، ص ص 11-16.

[2] مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 صدر في (الجريدة الرسمية)، العدد 02، 21 صفر 1433 هـ الموافق 15 يناير، 2012.

[3] محمد العربي كريم ، **أثر المتغيرات الخارجية في عملية الإصلاح السياسي في الجزائر**، مرجع سابق، ص 135.

[4] شعبان العيد، **الإصلاح السياسي في الجزائر 2008-2013**، مرجع سابق، 146.

التي لا تتمتع بالحياد التي غالبا ما تكون طرفا أساسيا في تحديد نتائج العملية الانتخابية، ولعل تقرير اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات خير دليل على ذلك من خلال الكشف عن الخروقات التي شابت انتخابات 10 مايو 2012، دون نسيان انتقادات بعثة الملاحظين الأوربيين من خلال توصياتهم وعددها 38توصية للسلطات الجزائرية.[1]

من الواضح أن أحكام القانون الجديد لم تدخل أي تعديلات جوهرية مقارنة مع القانون القديم بل إن بعض التعديلات التي تم إدخالها لا تتوفر على ضمانات حقيقية من أجل انتخابات نزيهة وحرة، كما أن الإصلاحات لم تشمل القضايا الأساسية المتعلقة بعملية سير الانتخابات كإعادة صياغة القوائم الانتخابية أو إنشاء اللجنة المستقلة لمراقبة الانتخابات، أضف إلى ذلك أن استقلالية النظام القضائي في الجزائر لا ترقى إلى المستوى المطلوب، فهو يعتبر الضامن الوحيد والحقيقي لنزاهة الانتخابات، بل إن إشكالية استقلال النظام القضائي في الجزائر تعد من أكبر العقبات التي تواجهها عمليات الإصلاح المتتالية في الجزائر. [2]

وبالرغم من الايجابيات التي جاء بها القانون، إلا أن الإدارة على أرض الواقع تفتقد الحياد وغالبا ما ينظر إليها أنها حزبية وتجعل من المواطنين والمعارضة يفقدون الثقة في العملية الانتخابية، فبالرغم من أن الحملات الانتخابية محظورة في المساجد ودور العبادة نجد وزير الشؤون الدينية لم يتردد في دعوة الأئمة إلى إلقاء خطب ودروس حول أهمية التوجه إلى مكاتب الاقتراع والقيام بالواجب الانتخابي وهو وما يتنافى مع القانون نفسه، و يجعل القانون الجديد في تناقض صريح [3].

4. **قانون تنظيم مجال مؤسسات الإعلام "قانون السمعي البصري"**

تعزز قطاع الإعلام في الجزائر خلال سنة 2014 بقانون النشاط السمعي البصري وهو القانون الذي وضع لأول مرة إطارا قانونيا للفاعلين في هذا النشاط من القطاعين العام والخاص والذي من شأنه إحداث تغيير ملموس في وظيفة الإعلام السمعي البصري ، يعكس صدور هذا القانون الذي صادق عليه البرلمان نهاية شهر يناير 2014 ونشر في الجريدة الرسمية في عددها 16 الصادر

[1] بوحنية قوي ، "**مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر، –دراسة نقدية لقوانين الإصلاحات**، مرجع سابق ، ص 15.

[2] شعبان العيد، **الإصلاح السياسي في الجزائر 2008–2013**، مرجع سابق، 151.

[3] د بوحنية قوي، **مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر– قراءة نقدية في قوانين الإصلاحات السياسية**، مرجع سابق، ص 28.

في 27 مارس من نفس السنة الالتزامات التي قطعها رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة على نفسه، في مجال حرية الصحافة والتعبير والتي تشهد تطبيقا تدريجيا وفعليا منذ صدور القانون العضوي للإعلام قبل سنتين[1].

وعلى هذا الأساس فإن هناك 20 قناة تلفزيونية خاصة تنشط في الساحة الإعلامية الجزائرية بتصريحات مؤقتة في انتظار مطابقتها للتشريعات الجديدة، وأعد هذا القانون طبقا للممارسات والمعايير المعمول بها دوليا من أجل التسيير الأمثل لقطاع السمعي البصري الجزائري وهو يعكس الالتزام بترقية وسائل إعلام القطاع العام وكذا الخدمة العمومية لهذا المجال.

كما يندرج هذا النص التشريعي في إطار الإصلاحات التي بادر بها الرئيس بوتفليقة من أجل ترسيخ وتوسيع دولة الحق والقانون و يقترح عبر 113 مادة تنظيم المجال السمعي البصري وضبط سيره من خلال إدراج إمكانيات ستتاح للمتعاملين الخواص الوطنيين للاستثمار، بمعنى فتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار في المجال الإعلامي، ومن أجل الحفاظ على مهمة الخدمة العمومية تم بموجب هذا القانون وضع سلطة ضبط مستقلة تم تنصيبها شهر سبتمبر 2015، وتضطلع بمهامها بوصفها حارساً وضامناً حرية ممارسة النشاط.

1-4 قانون الإعلام :

إن الحديث عن حرية التعبير وحرية الصحافة يتطلب في البداية أن يستعرض الإطار القانوني والتنظيمي للمؤسسات الإعلامية والممارسة الصحفية، ونعيد قراءة النصوص المؤسسة لذلك، فالجزائر التي ابتليت بالاستعمار الفرنسي ظلت ترزح تحت قوانينه وتنظيماته حتى بعد استرجاع السيادة الوطنية في 5 جويلية سنة 1962، حيث صدر قانون ينص على بقاء سريان القوانين الفرنسية إلى أن يصدر ما يعوض ذلك، وظل هذا القانون ساري المفعول إلى سنة 1975.

وفي ظل ذلك القانون بقيت الصحافة في الجزائر ترزح تحت نير تشريعات غير وطنية، وخاضعة لقوانين الصحافة الفرنسية، وخاصة منها قانون 29 يوليو 1881، بيد أن الممارسة الصحفية لا تخضع لذلك، بل وتختلف عنه تماما ، إذ أن المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني قد تكفل بمهمة

[1] الجريدة الرسمية لجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد16، بتاريخ 17 مارس 2014، المتضمن قانون السمعي البصري و سلطة الضبط.

الإعلام وأصدر عددا من التعليمات ، كما أسس عدة صحف ومجلات من ضمنها جريدة " الشعب" يوم 11 ديسمبر 1962.[1]

أدت التعددية السياسية التي شهدتها الجزائر في سنة 1989 إلى إفراز تعددية إعلامية لا محالة، وهذا ما تجسد في قانون جديد للإعلام أقر التعددية بالنسبة للصحافة المطبوعة وأبقى القطاع السمعي البصري في يد الدولة، وجاء منشور رقم 4 بتاريخ 1990/3/19 ليترك الأمر أمام الصحافيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي أو إنشاء مؤسسات صحفية مستقلة على شكل شركات مساهمة، أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي (الأحزاب السياسية).

وقد أعطيت في هذا الإطار تسهيلات مالية مختلفة، حيث منحت مقدما رواتب ثلاث سنوات للصحافيين الذين قرروا ترك القطاع العام وإصدار جرائد خاصة، كما قدمت مقرات وتسهيلات للحصول على قروض، وهكذا ظهرت أول يومية مستقلة باللغة الفرنسية في سبتمبر 1990 تحت عنوان Le Soir d'Algérie،أما أول يومية مستقلة باللغة العربية فهي جريدة الخبر واسعة الانتشار اليوم بتوزيع يفوق ال500 ألف نسخة يوميا، وقد صدرت هذه الجريدة في شهر نوفمبر من سنة 1990.

2-4 المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة:

في الحادي عشر من مايو 2000 تّم انتخاب المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة والذي يتكون من تسعة صحافيين تم انتخابهم من قبل زملائهم الصحافيين، وهذا المجلس هو هيئة مستقلة تنظيميا ويعمل من أجل غرس القيم النبيلة للعمل الصحافي، وصون مهنة الإعلام من الاستغلال والتلاعب بالمهنة ومقوماتها ، كما يعتبر هذا المجلس إضافة للنضال من أجل حرية الصحافة وحمايتها من المتطفلين والانتهازيين، ومن أهم المواد التي جاءت في ميثاق الشرف للصحافيين الجزائريين ما يلي:[2]

- احترام الحقيقة مهما كانت عواقبها على الصحافي لأن الجمهور له الحق في معرفتها.
- الدفاع عن حرية الصحافة و الرأي و التعليق و النقد.

الفصل بين الخبر والتعليق.

[1] د أحمد عمدي، **نظرات في قوانين الإعلام الجزائرية** ،نوفمبر 2012، مقال منشور على الرابط التالي : http://www.ahmedhamdi.net/?p=156 تاريخ التصفح: 2016/05/16.

[2] المرجع السابق.

- الحفاظ على الأسرار المهنية وعدم الإفصاح عن مصادر الأخبار.

جاء قانون الإعلام الجديد 05-12 في اثني عشر باب بمجموع 133 مادة، وقد جاء هذا القانون لتنظيم المهنة بكل اختصاصاتها من نشر وصحافة وسمعي بصري، وقد تراوحت الآراء بخصوصه بين مثمن وآخر متشائم وقد انتقده خصوصا"رئيس اللجنة الوطنية لترقية حقوق الإنسان فاروق قسنطيني" كونه أعد دون استشارة أهل الاختصاص، إضافة إلى الغموض الذي يكتنف الكثير من مواده و منها بالخصوص المادة الثانية التي تربط حرية ممارسة النشاط الإعلامي باحترام 12 شرطا مع ترك التفسير للقاضي كون الشروط تحمل على أكثر من معنى، كذلك هناك من اعتبره أنه جاء بخلفية أمنية بحتة[1].

من جانب آخر جاء قانون الإعلام لسنة 2012 كرد من الدولة على مآخذ سجلت على القانون السابق والذي عمَر أزيد من 22 سنة، فالواقع يقول بأن قانون عام 1990 لم يتم العمل به كليا، بل تم تعطيل الكثير من مواده والهيئات التي نص عليها مثل "المجلس الأعلى للإعلام" الذي ارتاح له الإعلاميون، حيث تم إلغاء المجلس سنة 1993. بالإضافة إلى ذلك، وأثناء الاضطرابات التي مست الجزائر في العشرية الأخيرة من القرن العشرين بادرت الدولة بإستصدار تشريعات عديدة أدت كلها إلى التضييق بعض الأحيان على العمل الصحفي مما يمس مباشرة بحق المواطن في الإعلام، حيث لا يصبح بوسع الصحف تقديم أخبار كاملة أو الوصول الحر إلى مصادر الأخبار.

لقد سقطت من القانون الجديد أغلب المواد التي كانت تنص على عقوبات سجن حيال الصحافيين حين ارتكابه أخطاء عند ممارسة عمله.تم تعويض عقوبات السجن بغرامات مالية ، من ناحية أخرى خطط المشرع لتوفير حماية أكبر للصحافي في علاقته مع رب العمل: فنص "على ضرورة وجود عقد رسمي يوضح واجبات وحقوق كلا الطرفين"[2]، زيادة على ذلك ألزم المشرع صاحب العمل صراحة باكتتاب تأمين على حياة الصحفي في حالة إرسال هذا الأخير إلى تغطية أحداث تجري في مناطق حروب أو أوبئة أو كوارث تكون حياة الصحافي في خطر.

---

[1] مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 صدر في (الجريدة الرسمية)، العدد 37، 1432 هـ الموافق 3 يونيو 2012 ، المرجع السابق.

[2] انظر: قانون 05-12 المتعلق بالإعلام ،و أنظر كذلك : د. عبد المنعم نعيمي، **حرية الإعلام في الجزائر كمتغير مفاهيمي قانوني** ، شبكة ضياء للدراسات ، 15نوفمبر 2015. االنظر الموقع على الرابط التالي : http://diae.net/21086، تاريخ التصفح: 2023/05/16.

المطلب الثالث: انعكاس برامج الإصلاح على ترقية الممارسة السياسية

تستند المنهجية الجزائرية في عملية الإصلاح السياسي إلى تعزيز الديمقراطية التشاركية ودولة القانون والعدالة الاجتماعية على نحو مستمر، إضافة إلى تعزيز التنمية التي تتيح فرصا وحظوظا متساوية لكل مواطن، وهو الأمر الذي يجعلها تسير في طريق بناء الحكم الرشيد، وتستند الاستراتيجية الجزائرية نحو تحقيق الحكم الرشيد إلى محورين أساسيين: من جهة الحفاظ على مستوى عال من التعبئة واليقظة في كافة المصالح الأمنية أثناء قيامها بمهمتها المؤسساتية المتمثلة في حماية النظام العام وضمان أمن الأشخاص والممتلكات، ومن جهة أخرى تطبيق سياسة شاملة للقضاء على الراديكالية تمزج بين إجراءات سياسية واقتصادية وثقافية ودينية في الآن ذاته، وتشارك فيها كافة المؤسسات والمواطنون وتخصص موارد هامة من موارد الأمة.

ستحاول الدراسة التطرق إلى أهم الممارسات السياسية للسلطة الجزائرية في تحقيق قيم الرشادة والحكم الصالح، وذلك من خلال استعراض أهم التدابير المتخذة ذات الطابع السياسي نحو بناء منظومة الحكم الرشيد، بالإضافة إلى التدابير المتعلقة بمجال القضاء وسيادة القانون، ثم التدابير المتخذة في مجال الرأي العام وحرية التعبير، ثم تتناول الدراسة أهم تحديات عملية الإصلاح السياسي في الجزائر و آفاقه المستقبيلة.

أولا : تدابير الممارسة السياسية

يركز هذا الجزء على مدى قدرة المواطنين في الجزائر على المشاركة في العملية الانتخابية، بالاضافة إلى الإصلاحات المؤسساتية المتخذة من طرف السلطة الجزائرية، بما يكفل حرية التعبير ونزاهة الانتخابات[1].

ارتبطت المشاركة السياسية بتنامي السلوك الحضاري في المجتمعات التي تتجه نحو الديمقراطية، بحيث أصبحت ظاهرة عميقة متأصلة بالحياة السياسية، قوامها النضج الثقافي والسياسي، كأسلوب للتعامل اليومي لإضفاء ثقافة السلم والتسامح، وذلك من خلال وجود الاختلاف والتنوع الحزبي، حرية الاعتقاد والتفكير، حرية الرأي والتعبير للأفراد وللقوى الاجتماعية والسياسية المختلفة، واحترام الرأي والرأي الآخر والمعارضة، هذا الاتجاه للمشاركة السياسية يتولد عنه تنامي نوع من التعايش والمسالمة والتسامح بين الأفراد وقوى المجتمع، بحيث يسمح بإشراك الجماهير في تسيير الشؤون العامة وإقرار

[1] معهد البنك الدولي ، مرجع سابق.

سياسات الدولة، باعتبار الجماهير مواطنين يشعرون بالانتماء للوطن الواحد ويكيفون سلوكهم الإنساني عن طريق المشاركة السياسية [1]

من هذا المنطلق أصبحت المشاركة السياسية مرادفة للديمقراطية والتي تصنعها معادلة الشراكة، كأسلوب لحياة أنجع خاصة في ظل ظروف التوجه الأحادي العالمي في إطار غياب البدائل،و تقاس المشاركة السياسية بالنشاط السياسي من حيث تكثيفه ودرجة الاهتمام السياسي والمعرفة السياسية المكتسبة، فضلا عن درجة المشاركة، كما تتحكم فيها التنشئة الاجتماعية والسياسية ودرجة المواطنة والبيئة المحيطة ويتأكد الدور الإيجابي للفرد في الحياة السياسية من خلال ممارسة حق التصويت أو الترشح للهيئات المنتخبة، أوالاهتمام بالقضايا والأمور السياسية ومناقشتها مع الآخرين، أو العضوية في المنظمات وبالتالي تعتبر المشاركة السياسية بهذا المعنى محاولة للتأثير على متخذي القرارات من خلال مجموع الأنشطة السالفة الذكر.

وتسعى الدراسة في هذا الجزء إلى التعرف على معدلات المشاركة السياسية للمواطنين الجزائريين من خلال عرض وتحليل نتائج أبرز الإستحقاقات الانتخابية في تاريخ الجزائر المستقلة (البرلمانية، المحلية، الرئاسية).

1. الاستحقاقات الانتخابية ومستوى المشاركة السياسية :

بالعودة إلى بدايات سنة 1989، نجد أن أول محطة انتخابية افتتحت بها الجزائر عهد الديمقراطية التعددية كانت في **استفتاء 23 فبراير1989**، حيث تم عرض الدستور على الشعب الجزائري باعتباره مصدر السلطة والشرعية، وكان عدد المسجلين في القوائم الانتخابية 12،961،628 مسجل يحق له أداء الحق الانتخابي، جاء عدد المصوتين 10،401،557 مصوت بنسبة **75،98%** كنسبة مشاركة سياسية في أول محطة سياسية ميزتها الشفافية والنزاهة [2]، وهو ما يعد دليلا على الإرادة السياسية للشعب الجزائري والرغبة في الخروج من الأزمة الاقتصادية والسياسية التي مرت بها البلاد نتيجة للصراعات السياسية في هرم أعلى السلطة، وأيضا توق وتطلع الشعب الجزائري إلى تحقيق الحرية والتعددية والديمقراطية التشاركية. وفي هذا السياق تم إجراء الانتخابات الانتخابات المحلية والتشريعية في كل من

[1] لعجال محمد أمين، "**إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم** "، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 12، (جامعة بسكرة، نوفمبر 2007)، ص ص 237-265

[2] سعيد بوالشعير ، **النظام السياسي في الجزائر** ،(ديوان المطبوعات الجامعية :1997)، ص160.

1991، 1997، 2002، 2007، 2012، وكذلك الانتخابات الرئاسية سنة 1995، 1999، 2004، 2009، 2014، وسوف تعرض الدراسة أبرز المحطات الانتخابية تبعا :

أ. **الانتخابات الرئاسية :**

❖ **الانتخابات الرئاسية 1995:**

جاءت هذه الانتخابات في ظل الأزمة السياسية والأمنية الخانقة التي دخلت فيها الجزائر يوم أن ألغي المسار الانتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات التشريعية 1991 والتدخل المباشر و العلني من قبل المؤسسة العسكرية لترتيب بين النظام السياسي و تأسيس مجلس الدولة التي تشكل بنسبة 90% من جنرالات المؤسسة العسكرية في تلك الفترة،[1] وبناءً على هذا بني اعتقاد النظام الجزائري أنه تمكن تدريجيا من استعادة الجمهور الناخب لصالح سياسته بعد حله للجبهة الإسلامية للإنقاذ وتشتيت صفوفها، اعتقالا، أو قتلا، أو تشريدا في الخارج. و يعتمد في رأيه هذا على نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة 1995 التي جاءت تفاصيلها مبينة في الجدولين التاليين : [2]

جدول رقم (5): يوضح نتائج نسبة الاقتراع نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة 1995

	عدد الأصوات	النسبة المئوية
المسجلون	15 261 731	---
المقترعون	11 500 209	75,35

Source : Jacques Fontaine**, "Algérie: les résultats de l'élection présidentielle du 16 novembre 1995**", Monde arabe, Maghreb-Machrek, no.150, (oct-déc. 1995), p.109

جدول رقم(6): يوضح نتائج الانتخابات الرئاسية 1995

المعبر عنهم	**11 152 507**	**73,07**
الملغاة	**347 722**	**2,28**
اليمين زروال	**6 834 822**	**61,29**
محفوظ نحناح	**2 907 356**	**26,06**
سعيد سعدي	**996 835**	**8,94**
نورالدين بوكروح	**413 032**	**3,70**

Source : Jacques Fontaine**, "Algérie: les résultats de l'élection présidentielle du 16 novembre 1995**", Monde arabe, Maghreb-Machrek, no.150, (oct-déc. 1995), p.109

[1] أحمد طعبة، **أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر**، مرجع سابق، ص 226.

[2] Jacques Fontaine**, "Algérie: les résultats de l'élection présidentielle du 16 novembre 1995**", Monde arabe, Maghreb-Machrek, no.150, (oct-déc. 1995), p.109

تشير نسبة المشاركة السياسية في هذا الاستحقاق الانتخابي على تقدم ملحوظ بالمقارنة مع المحطات السابقة ، حيث بلغت نسبة **75،35** % في حين بلغت في سابقتها **59%**، هذا الارتفاع فسره الرغبة في الأمن والاستقرار، حيث جاء مرشح المؤسسة العسكرية في السيد ليامين زروال الذي التفت حوله معظم القوى الوطنية آنذاك بما في ذالك عموم الشعب الجزائري من أجل الذهاب نحو الأمن والاستقرار الذي كان هاجس الجميع، وفي نفس الوقت، تراجعت نسبة الغائبين عن التصويت واندفعت جماهير أكثر للمشاركة السياسية، ويبرز الجدول التالي الاتجاه نحو مزيد من المشاركة في الانتخابات

جدول رقم (7): المقترعون والغائبون في انتخابات 1990، 1991، 1995

المشاركة	المحلية	سنة 1990	التشريعية	سنة 1991	الرئاسية	سنة 1995
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %	العدد	النسبة%
المسجلون	12 841 769		13 258 554		15 261 731	
المقترعون	8 366 760	**65,15**	7 822 625	**59,00**	11 500 209	**75,35**
الغائبون	4 475 009	**34,85**	5 435 929	**41,00**	3 761 522	**24, 65**
بيضاء/ملغاة	381 972	2,97	924 096	6,97	347 722	2,28
المعبر عنها	7 984 788	62,18	6 897 719	52,02	11 152 507	73,07

المصدر : رياض الصيداوي، "**الانتخابات و الديمقراطية و العنف في الجزائر**" ، يناير 2009، انظر : http://riadh16.blogspot.com/2009/01/blog-post_29.html

يبين الجدول رقم(7) تطور نسبة المشاركة الانتخابية التي امتدت عبر ثلاث عمليات انتخابية، كانت المشاركة في أول انتخابات كثيفة نسبيا حيث وصلت نسبها إلى **65،15%** سنة 1990، لكنها تراجعت سنة 1991إلى **59** %، ثم عادت و ارتفعت لتصل إلى نسبة **75**% أي بزيادة تقدر بحوالي **10**% عن أول انتخابات تعددية حدثت في الجزائر.[1]

ويدل هذا التطور على أن نسبة من الناخبين الجزائريين و التي قاربت 10 % التي غابت في الانتخابات السابقة غيرت موقفها هذه المرة وذلك تحت وقع ضغط الأحداث والرهانات السياسية الأمنية ، حيث اختارت مرشح الجيش عوضا عن الفوضى واحتمالات المغامرة وبالتحديد خطر استفحال حرب أهلية تهدد كيان الدولة نفسه بالاندثار.

[1] رياض الصيداوي، "**الانتخابات و الديمقراطية و العنف في الجزائر**" ، يناير 2009، انظر : http://riadh16.blogspot.com/2009/01/blog-post_29.html

❖ **الانتخابات الرئاسية 1999:**

بدا واضحا منذ تقديم الرئيس اليمين زروال استقالته المبكرة أن المؤسسة العسكرية اختارت عبد العزيز بوتفليقة ليكون رئيسا للجزائر، ورغم هذا الاختيار فقد حدث تحول كبير في الثقافة السياسية الجزائرية تمثل في الحملة الانتخابية و ما تميزت به من نقاش مفتوح تعرض لكل المواضيع بما فيها وضعية الجيش نفسه بالنسبة إلى الدولة والمجتمع. [1]

حدث تقدم كبير فيما يمكن تسميته بالثقافة السياسية لكنه انتهى بشكل مؤسف حينما انسحب ستة مترشحين في آخر لحظة عشية الانتخابات الرئاسية و ذلك رفضا للعمليات التي شابت العملية الانتخابية، إلا أن ذلك لم يمنع من اجراء انتخابات بلغ عدد المسجلين ممن يحق لهم أداء الواجب الانتخابي 17،494،136 ، صوتاً من بينهم ما يقارب 10،539،751 منتخباً ، و بالتالي بلغت نسبة المشاركة السياسية **60،25%** ، نجح فيها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 73.79% وهو ما يعتبر كافيا لأن يكون رئيسا شرعيا للجزائر، إلا أن غياب المنافسة السياسية حول الانتخابات من انتخابات تعددية إلى مجرد استفتاء لا أكثر حول شخصية عبد العزيز بوتفليقة[2].

❖ **الانتخابات الرئاسية 2004 :**

بلغ عدد المسجلين في القائمة الانتخابية 18،094،00مسجلاً ممن يحق لهم أداء الواجب الانتخابي ، صوت منهم 10،622،300منتخباً ، وبالتالي جاءت نسبة المشاركة ما يقارب بـ **51،46** %، مما يدل على تحسن طفيف بالمقارنة مع الاستحقاق الانتخابي السابق والذي لا يفصلهما سوى سنتين، غير أن الحدث الذي ميز هذه المحطة الانتخابية هو نشوء أول تحالف سياسي رسمي، تمثل في التقاء أكبر الأحزاب السياسية في الجزائر ويتعلق الأمر بجبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة مجتمع السلم، ذلك التحالف الذي كان له أكبر الأثر على انتخاب السيد عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجمهورية لعهدة ثانية .

---

[1] المرجع السابق.

[2] بوخالفة لمين،"**عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجزائر: ماذا بعد ؟**"، الخبر الاسبوعي، عدد63،26-31 ديسمبر 1999.

وغير بعيد عن هذه المناسبة الديمقراطية جاء موعد **الاستفتاء الشعبي** على **قانون المصالحة الوطنية** في سبتمبر 2005، حيث وصلت نسبة المشاركة السياسية أعلى مستويات قياسية قاربت **75،86%**، تلك النسبة التي تمثل أكبر ثمار التحالف الرئاسي الذي شكل فترة ليست ببعيدة.

❖ **الانتخابات الرئاسية 2009:**

أكد الدكتور امحند برقوق أن الانتخابات الرئاسية التي جرت في الجزائر سنة 2009 تعد تأكيدا على الخيار التعددي الديمقراطي للمشاركة السياسية للمواطن، كما أن نتائج هذه الانتخابات التعددية أكدت توجهات الرأي العام الوطني المتعلقة بتثمين نتائج المصالحة الوطنية، في وقت تؤكد فيه نسبة المشاركة انهزام دعاة المقاطعة، ويبقى أنه سيكون أولويات الرئيس المنتخب إجراء تعديل دستوري أعمق من التعديل السابق لتحديد بصفة نهائية طبيعة النظام السياسي الجزائري، بالإضافة إلى أولويات أخرى كدفع المصالحة نحو الأمام وغيرها من المشاريع التنموية التي سيتم إنجازها على مدار السنوات الخمس المقبلة[1].

فقد بلغ عدد المسجلين في القائمة الانتخابية 20،595،683 مسجلاً ممن يحق لهم أداء الواجب الانتخابي، صوت منهم15،562،785 منتخباً، وبالتالي جاءت نسبة المشاركة ما يقارب بـ 74،16 % [2]، فهذه النسبة المرتفعة والقياسية في عهد الجزائر التعددية تأكيدُ على الخيار التعددي الديمقراطي للمشاركة السياسية للمواطن، ليس فقط بانتظامها أو حريتها ولكن أيضا بنزاهتها، فهذه الانتخابات التعددية الرابعة في تاريخ الجزائر تؤكد أن الجزائر انتقلت من مرحلة البحث عن آليات التنظيم السياسي إلى تأسيس فلسفة التداول على السلطة بالأساليب الديمقراطية، فبالنظر إلى بعض المؤشرات الموضوعية حول التجربة الانتخابية الجزائرية سواء ما تأكد من خلال الحملة الانتخابية التي مرت دون أية مشاكل أو بالنظر إلى التقييم الإيجابي للنسق الانتخابي الجزائري الذي قدمته الفدرالية الدولية للأنساق الانتخابية على أنه ذو قيمة ديمقراطية يعكس الانتقال نحو تعزيز آليات التعامل الديمقراطي بين الحاكم والمحكوم، وفي نفس السياق فمن منطلق أن الجزائر التي عاشت أكثر من عشرية من الإرهاب والدمار قد استطاعت

---

[1] حوار صحفي أجري مع الدكتور امحند برقوق، الخبير في شؤون التنمية و حقوق الإنسان و الهندسة السياسية ، حول نتائج انتخابات الرئاسة 2009 ،أنظر جريدة صوت الأحرار ، أفريل 2009، أنظر: http://sawt-alahrar.net/oldsite/modules.php?name=News&file6

[2] نتائج الانتخابات الرئاسية أفريل 2009، أنظر : www.djazairess.com/annasr

من خلال تكريس سياسات المصالحة الوطنية والتنمية الإنسانية والبناء الديمقراطية أن تفتح آفاقا جديدة لبناء دولة قوامها الحق والقانون ونظام قوامه الديمقراطية والفعالية والنجاعة والاستحقاق والمسؤولية.

❖ **الانتخابات الرئاسية 2014:**

جاءت نتائج الانتخابات الرئاسية17 ابريل 2014 كما كانت متوقعة من قبل، مسفرة عن عهدة رابعة في المسيرة الرئاسية للسيد عبد العزيز بوتفليقة، حيث بلغ عدد المسجلين في القوائم الانتخابية 22،800،678 ، أدى منهم 11،689،348 منتخباً الواجب الانتخابي، حيث قدرت نسبة المشاركة السياسية بـ **50،4** %، لتشكل ارتفاعاً قياسياً بالمقارنة مع سابقتها[1].

يذكر أن أهم ما ميز هذا الاستحقاق الديمقراطي هو قيام معارضة ضد إعادة انتخابات الرئيس بوتفليقة ، ففي الجزائر العاصمة جاءت حركة "بركات" ضد ترشح الرئيس من جديد، كما قامت في محيط الجامعة الكثير من الجمعيات بتوزيع منشورات مكتوب عليها: "لم أطلب منك قَطّ أن تتقدّم لولاية رابعة. وعليه، أطالبك بأن تنسحب من هذه المهزلة السياسية" ، وهنا يتساءل العديد من الجزائريين: لماذا يتقدَّم بوتفليقة الذي يبلغ عمره 77 عامًا ويحكم البلاد منذ عام 1999 مرة أخرى للانتخابات الرئاسية؟ مَنْ الذي قدّمه – ولأي هدف؟ أسئلة لا توجد لها في الجزائر إجابات واضحة.[2]

إلا أن هناك عدداً من الآراء التي ترى أن هناك أسبابا عدة لفهم حقيقة نتائج الانتخابات منها، **أولا:** لم يرغب الجزائريون بعد تجربتهم المؤلمة خلال الحرب الأهلية التي اشتعلت منذ عام 1992 إلى عام 2002، في المخاطرة بما يمكن أن يعرض الاستقرار في البلاد مرة أخرى للخطر، **ثانيا:** تملك الحكومة ثروة كبيرة من عائدات النفط، وعندما تجد الحكومة أن هناك ضرورة تقوم باستخدام هذه الثروة أيضًا من أجل إخماد الاحتجاجات في مهدها، وذلك من خلال تقديم المساعدات المالية، **ثالثا:** لا توجد معارضة تستحق الذكر في الجزائر،حيث خلق النظام فراغا من حوله، وذلك من خلال شرائه البعض

[1] **رئاسيات ابريل 2014**، بيان المجلس الدستوري ، أنظر: http://www.aps.dz/ar/dossier-electio%A9sidentielle-2014-ar

[2] **حركة بركات تتظاهر ضد الرابعة** ، انظر : http://www.france24.com/ar/20140315-%D8%A8%D8%B1%D9%83

وتصديه للآخرين، كما أن المعارضة تسير بشكل منتظم في حلقة مفرغة، فقد تم إخضاع جميع القوى الأخرى من خلال المحاباة والمحسوبية".[1]

ب. **الانتخابات التشريعية :**

❖ **الانتخابات التشريعية 1991:**

انطلقت الحملة الانتخابية كما هو محدد لها قانونا ، قبل 21 يوماً من تاريخ الاقتراع، وتمت في ظروف تميزت بالتنافس الشديد، خصوصا أمام تصاعد حدة ولهجة الخطاب السياسي العنيف والمخالف لقانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، وعلى وجه الخصوص من جانب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وجبهة القوى الاشتراكية، غير أن ذلك لم يمنع من إجراء انتخابات تشريعية تعددية كما كان مقررا لها في 26 ديسمبر 1991، حيث بلغ عدد المسجلين في القوائم الانتخابية 13،258،544 ممن يحق له أداء الواجب الانتخابي، شارك منهم 7،822،625 مصوتاً ،أي ما يقارب **59** % كنسبة مشاركة ،في حين امتنع عن التصويت 5،435،929 ناخباً أي ما يمثل 41 بالمائة من الوعاء الانتخابي.[2]

الملاحظ هنا أن نسبة المشاركة ضعيفة بالمقارنة مع المواعيد الانتخابية السابقة، وهناك من يرجع حالة الضعف هذه إلى غياب العنصر النسوي بكثرة بسبب إلغاء الوكالة بالتصويت بين الزوجين، هذا بالإضافة إلى الاضطرابات السياسية التي شهدتها البلاد قبيل إجراء الموعد الانتخابي خصوصا الإضراب السياسي العام الذي دعا إليه التيار الإسلامي معبرا عن رفضه لقانون الانتخابات المعدل في تلك الفترة.

❖ **الانتخابات التشريعية 2003 :**

تمثل أول محطة تنافسية تعددية في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، حيث بلغت القوائم التي استوفت شروط المشاركة في الانتخابات البرلمانية 1004 قائمة تضم 10741 مترشحاً، وسجلت مشاركة 23حزبا سياسيا من مجموع 28 حزبا متواجدا في الساحة السياسية إذ قدمت 829 قائمة، بينما بلغ عدد قوائم الأحرار 175وألغت وزارة الداخلية 256قائمة تضم في غالبيتها ناشطين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة، في حين قاطعت الانتخابات أربعة أحزاب معارضة.

[1] MOHAMED SAFAOUI. **HISTOIRE SECRÈTEDE L'ALGÉRIE INDÉPENDANTE L'Etat-DRS**,(PARIS **:** nouveau monde éditons.2014) ,p p,217-226.

[2] Le Qoutidien elwatan. N=376. 29-12-1991

بلغ عدد المسجلين في القائمة الانتخابية 17،951،128 مسجلاً ممن يحق لهم أداء الواجب الانتخابي، صوت منهم 8،288،536 منتخباً، وبالتالي جاءت نسبة المشاركة بـ**46،17** %، تلك النسبة التي تشكل حلقة مهمة في سلسلة تراجع حجم ومستوى المشاركة السياسية في الجزائر والتي يرجع البعض من المتخصصين ذلك التراجع إلى عدة اعتبارات وعلى رأسها القيود التي فرضها النظام السياسي في عهد بوتفليقة على الحريات السياسية بشكل عام، أضف إلى ذلك حملة المقاطعة التي دعت لها خمسة أحزاب معارضة وعلى رأسها جبهة القوى الاشتراكية[1].

❖ **الانتخابات التشريعية 2007:**

شارك في انتخابات 2007 حوالي 24 حزبا و102 قائمة حرة للمنافسة على 389 مقعدًا في الغرفة الأولى، وفاز التحالف الرئاسي الثلاثي ببرنامج واحد، وهو برنامج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي يتضمن وعوداً بالحرية وإنعاش الاقتصاد وتشغيل الشباب وغيره، ولكن إبعاد الإسلاميين عاما بعد آخر والتضييق عليهم لحد طرد الشيخ علي بلحاج من قاعة إعلان نتيجة الانتخابات واعتقاله ستة ساعات من أجل عدم السماح له بالتعليق على كلام وزير الداخلية عن التجاوزات في الانتخابات، كلها أمور لا تصب في صالح استقرار الجزائر مستقبلا. [2]

كل هذه التصرفات التي لا تصب في صالح بناء مناخ تعددي وديمقراطي كما وعد به السيد الرئيس، كشفت عنها من قبل ذلك نتائج المشاركة السياسية التي حددت بـ**36،56** % وهي بذلك تشكل أدنى مستوى للمشاركة السياسية، تلك النسبة التي كانت بمثابة رسالة إلى النظام السياسي يفهم محتواها من خلال عبارة "سئمنا من الوعود الانتخابية الكاذبة"، خصوصا وأن تصرفات بعض النواب البرلمانيين وحتى على مستوى المجال الولائية المحسوبين على التيار الإسلامي، والتي غلب عليها طابع الفساد، تركت الوعاء الانتخابي يقاطع تلك الاستحقاقات والتي أطلق عليها فيما بعد بـ "المهازل الانتخابية"[3].

---

[1] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ، **التقرير السنوي 2005، الجزائر ، الانتخابات**، أنظر: ftp://pogar.org/LocalUser/pogar/arabic/reports/20/algeria/elections.html

[2] عبد اللطيف جبي، الانتخابات **التشريعية في الجزائر2007: استقرار أم ركود** ، جريدة الخبر ، عدد 4562، يونيو 2007.

[3] ناجي عبد النور ، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر: دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007**، منشورات جامعة سطيف ، اغسطس 2008، ص ص 12-19.

❖ الانتخابات التشريعية 2012:

أفرزت الانتخابات التشريعية لعام2012 في الجزائر، نتائج قد تبدو مفاجئة وغير واقعية للبعض، وخاصة بالنسبة إلى الأحزاب التي شاركت في تلك الانتخابات، جاءت النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعيّة التي أجريت يوم 10 مايو 2012 تضم حوالي 21،645،841 مسجلاً في القائمة الانتخابية ممن يحق لهم أداء الواجب الانتخابي، انتخب منهم 9،339،029 منتخباً ذهبوا إلى صناديق الاقتراع، وبالتالي بلغت نسبة المشاركة السياسية في هذا الاستحقاق الانتخابي ما يقارب **43،14%**، حيث شكلت نسبة العزوف الانتخابي حوالي **56،16%**، تلك النتائج والأرقام كانت بمثابة الصدمة غير المتوقعة للنظام السياسي ممثلا في الإصلاحات السياسية التي أعلن عنها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سنة قبل هذه المناسبة، وبالتالي فقد كانت أقوى رسالة رد لتلك الإصلاحات[1] .

إن بلوغ نسبة الممتنعين عن التصويت 56.86% من المسجلين في القوائم الانتخابية، وهو مؤشر سياسي واجتماعي بارز يدل على عزوف جزءٍ كبير من المجتمع الجزائري عن المشاركة في الانتخابات الأخيرة،[2] إذ أجمعت تحاليل مراقبين للوضع الجزائري أن جزءا كبيرا من هذا الامتناع هو مقاطعة للانتخابات، وهو ما يعد موقفا سياسيا، وما يدعم هذا التحليل هو الرقم المعتبر للأصوات التي ألغيت، وكان سبب الإلغاء في أغلبها أن الأظرف كانت فارغة معبرة عن رفض أصحابها تزكية أي من القوائم المترشحة، وقد بلغ عدد الأصوات الملغاة 1،704،08 صوتا أي قرابة 20% من الذين أدلوا بأصواتهم[3].

عموما يمكن القول بأن نسبة المشاركة السياسية في الجزائر تأثرت بالأوضاع الأمنية التي مرت بها الجزائر إبان العشرية السوداء، غير أنها بدأت تشهدد تحسنا ملحوظا إبان فترة حكم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، لتشهد تراجعا بداية من سنة 2007 أين وقعت السلطة السياسية أمام مسألة الشرعية السياسية

---

[1] النتائج التي أعلن عنها المجلس الدستوري ، **حصيلة المجلس الدستوري سنة 2012الانتخابات التشريعية –نتائج–** ، أنظر : http://www.conseil-constitutionnel.dz/IndexArab.htm

[2] وحدة تحليل السياسات ، **الانتخابات التشريعية في الجزائر2012** ، (معهد قطر للدراسات العليا: يونيو 2012) ،ص ص 6-9.

[3] رضا مقداد ، **واقع المسار الانتخابي في الجزائر 2012-2014**، مجلة العلوم السياسية و العلاقات الدولية، ابريل2015.، ص ص 26-37.

لتبرير قيامها بإدارة شؤون الحكم خصوصا سنة 2012 التي عرفت ظهور حزب جديد هو حزب الممتنعين الذين قارب الخميسن بالمائة.

ج. **الإصلاحات المؤسساتية :**

واصلت الدولة الجزائرية دينامية تنموية في مجال بناء مؤسسات قوية ومستدامة من خلال اعتماد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، خلال عام 2011 جيلاً جديداً من الإصلاحات المؤسساتية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت من المتوقع أن تكلل باعتماد دستور جديد والذي جاء الاعلان عنه مع بداية 2016[1]

واستجابة للمطالب النوعية للمواطن الجزائري، أبانت هذه الإصلاحات عن إرادة جلية لتوسيع الفضاءات والممارسات الديمقراطية وتعزيزها على نحو مستمر، وتمخض عن هذه العملية اعتماد البرلمان أربعة قوانين عضوية ذات صلة بالنظام الانتخابي، والأحزاب السياسية والمعلومات وتمثيل النساء في المجالس المنتخبة، فضلا عن قوانين تتعلق بتنشيط الحركة الجمعوية وتناقص الولايات الانتخابية مع مختلف الدرجات المؤسساتية للتمثيل الشعبي، كما شهدت هذه القوانين تطبيقا متدرجا وسريعا ، حيث يمنح القانون العضوي رقم 12 – 01 المؤرخ في 18 فبراير 2012، بشأن النظام الانتخابي المزيد من الضمانات إزاء القيام بالواجب الانتخابي بكل حرية وديمقراطية، وينص هذا القانون على أن الانتخابات سيشرف عليها قضاة وستتم مراقبتها من قبل ممثلي المترشحين من الأحزاب السياسية والمترشحين الأحرار، كما شارك هؤلاء في لجنة للإشراف على الانتخابات تتشكل من قضاة، وفي لجنة مستقلة لمراقبة الانتخابات تتشكل من ممثلي الأحزاب السياسية وممثلي قوائم المترشحين الأحرار المشاركين في الاقتراع، كما ينص هذا القانون على استخدام صناديق اقتراع شفّافة وحبر غير قابل للمحو، إضافة إلى التزام الإدارة بتقديم شرح واف لأي رفض للترشح، ناهيك عن العديد من الأحكام الجديدة من بينها منح المرشحين أو ممثليهم مباشرة في مراكز الاقتراع نسخا من المحاضر الشفهية لنتائج الاقتراع، وتخفيض عدد التوقيعات المطالب بها للترشح للانتخابات الرئاسية.

[1] وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، **مكافحة الارهاب و التطرف: تجربة للتبادل** ، إصدارات سنوية ، سبتمبر 2015.، ص ص 11–21.و انظر ايضا: **المراجعة الدستورية يناير 2016**، الشروق السياسي، عدد653، 15فبراير2016، ص 11.

من جانب آخر يعزز القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية التعددية الديمقراطية، ويثري الأحكام التي تنظم إنشاء الأحزاب السياسة وعلاقتها بالإدارة العمومية، ويعزز شفافية الإدارة المالية في مجال التكوين السياسي، كما ينظم النزاعات أو الخلافات التي من شأنها أن تقع بين الإدارة وحزب سياسي معتمد، و يحمي حقوق الجماعات الوطنية من خلال أحكام قادرة حتى على الوقاية من وقوع المأساة الوطنية من جديد، بالاضافة إلى أنه يحظر أي تقييد للحريات الأساسية ويكرس الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة، كما يحمي الوحدة الوطنية ووحدة الأراضي الوطنية والاستقلال الوطني إضافة إلى العناصر التي تشكل الهوية الوطنية.

وفي نفس الصدد جاء القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، ليعزز من حرية الجمعيات وينظم النشاط الجمعوي، كما يسد الثغرات القانونية الموجودة لا سيما فيما يتعلق بالمؤسسات الجمعوية، وجمعيات الصداقة والجمعيات الأجنبية الموجودة في الجزائر.[1]

وجاء القانون العضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 يناير، بشأن الإعلام ليلبي حاجات وحقوق المواطن والمجتمع في مجال الإعلام وحرية التعبير التي لم تكن موجودة من قبل. ومن بين الأهداف التي كرسها هذا القانون، يجدر ذكر إلغاء جريمة الصحافة وحماية أكبر لحياة المواطن الشخصية، وضمان حقه في الإعلام وتحسين الوضعية الاجتماعية والمهنية للصحفيين، بالإضافة إلى إنشاء سلطتين مستقلتين إحداهما للصحافة والأخرى للإعلام السمعي البصري، وإنشاء مجلس لأخلاقيات المهنة وفتح مجال السمعي البصري أمام المستثمرين الجزائريين الخواص وتكريس حرية الإعلام المطلقة على شبكة الأنترنت سواء الصحافة المكتوبة أو وسائل الإعلام السمعية البصرية وتحسين نشر الصحافة الوطنية عبر كامل التراب الوطني، كما فتح هذا القانون الطريق لإعداد قوانين خاصة بشأن الإعلام السمعي البصري والإشهار واستطلاعات الرأي إضافة إلى وضع الصحافي.[2]

د. **رفع حالة الطوارئ**

تعد رفع حالة الطوارئ عام 2011 إلى إرادة الدولة في تعزيز اختيار الشعب الجزائري للديمقراطية والتعددية السياسية، وجعله أمرا لا رجعة فيه بالرغم من أن هذا الإجراء لم يكن يهدف إلى إعاقة ممارسة

[1] وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، **مكافحة الارهاب و التطرف: تجربة للتبادل** ، مرجع سابق، ص 22.

[2] المرجع السابق، ص 22.

الحريات العامة فإنه أتاح للدولة التصدي بسرعة ونجاعة إلى تهديد لم يسبق له مثيل، إذ خول للسلطات العمومية اتخاذ تدابير تحيد عن القانون العادي لاسيما في مجال مكافحة الإرهاب[1].

هـ. **عصرنة الخدمة العمومية**

يعتبر إصلاح الخدمة العمومية من الانشغالات الكبيرة التي تشغل السلطة الجزائرية، وذلك بهدف تقريب الإدارة أكثر من المواطنين وتحسين جودة الخدمات التي يستفيد منها السكان، حيث باشرت الدولة في العمل على برنامج واسع النطاق لعصرنة الخدمات الإدارية العمومية ورقمنتها، وإضفاء الطابعين اللامركزي والإنساني عليها وذلك في مختلف المجالات، انطلاقا من الحالة المدنية ووصولا إلى وثائق السفر والصحة والبريد ...الخ.

ويتمثل الهدف المرجو من ذلك، التمكن من إقامة إدارة رقمية على المدى القصير، وهناك مرصد وطني للخدمة العمومية في طور الإنجاز وتتمثل ولايته في المضي قدما بالخدمة العمومية وتقييم نجاعتها على نحو متواصل، كما جمع البرنامج كافة القطاعات المعنية بما في ذلك المصالح الإدارية والمجتمع المدني والمصالح المختصة، خصوصا وأن النتائج الأولية الملموسة والمتعددة التي حققها هذا البرنامج خلال السنوات 2011 حتى 2014، تحظى بالرضا والانضمام الشعبي القوي إليها[2].

ثانيا: التدابير المتخذة في مجالي القضاء وسيادة القانون :

شكل احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون الأسس التي تستند إليها الدولة الجزائرية في الكفاح الذي قادته ضد التطرف العنيف والإرهاب، وقد خاضت هذه المعركة من أجل تعزيز قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وليس لتقويضها، كما تساهم مكافحة الإرهاب في ظل احترام الحقوق الأساسية في تحقيق مقبوليتها ونجاعتها، ومن شأن الحياد عن هذه القيم عند محاربة من يحاولون تحطيمها بالتحديد أن يكون بمثابة مد يد العون إليهم وتشجيعهم على خرق المعايير العالمية التي يستند إليها تنظيم مجتمعاتنا.

وانطلاقا من هذه الاعتبارات، وضعت الحكومة الجزائرية تدريجيا مجموعة من التشريعات بغية تأطير عمل قوات الأمن مما يضمن حقوق الأشخاص المتورطين في عمليات إرهابية في السلامة البدنية، وعدم المساس بكرامتهم الإنسانية خلال فترة الاعتقال وخلال المحاكمة وطوال فترة قضائهم لعقوباتهم، ومن

[1] ياسمين ودادي ، **رئيس الجمهورية يعلن عن رفع حالة الطوارئ** ، جريدة الشروق السياسي ، العدد 352، نوفمبر 2011.

[2] وزارة الشؤون الخارجية الخارجية ، مرجع سابق، ص ص 25-28.

بين التدابير الأساسية التي اتخذتها الحكومة الجزائرية لترسيخ دولة القانون، وتقديم المزيد من الضمانات إلى المتقاضين، بمن فيهم أولئك المحكوم عليهم بارتكاب أعمال إرهابية، بغية إعادتهم إلى الطريق المستقيم وإعادة إدماجهم في المجتمع بصورة مستدامة، نذكر ما يلي[1]:

أ. إلغاء الهيئات القضائية الاستثنائية:

حيث أصبحت مقاضاة الأعمال الإرهابية منذ سنوات عديدة تندرج في إطار القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، وهي تخضع اليوم تماما إلى قواعد القانون العام. وتفصل مراكز قضائية متخصصة في قضايا الأعمال الإرهابية، وهي محاكم عادية تتمتع بصلاحية إقليمية واسعة النطاق تتشكل من قضاة لهم تكوين تكميلي متخصص. ويتيح تكريس القانون للاختصاص الحصري للمحاكم المدنية، التي تضمن الحق في الدفاع في نظر الأشخاص المدانين، بمن فهم أولئك المتورطون في أعمال إرهابية، الاستفادة من محاكمات عادلة.

ب. تعليق تطبيق الحكم بعقوبة الإعدام:

لم تنفذ الجزائر حكم عقوبة الإعدام منذ عام 1993 وعلى الصعيد التشريعي، خضعت العديد من الجرائم التي كان من المقرر أن ينفذ حكم بعقوبة الإعدام بشأنها إلى الحذف كلية وببساطة (مثل الجرائم الاقتصادية)، أو إلى مراجعة تميل إلى استبدال عقوبة الإعدام بعقوبة السجن ومن جهة أخرى، لا يعتمد أي نص قانوني جديد عقوبة الإعدام.

وفي نفس الصدد خُففت العديد من عقوبات الإعدام إلى الحكم بالسجن من خلال العفو الرئاسي، كما تعتبر الجزائر عضواً في مجموعة دعم اللجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام، وهي بذلك تواصل رصد إلغاء تنفيذ عقوبة الإعدام، كما انضمت إلى مقدمي قرار الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في هذا الصدد.[2]

ج. تطوير السياسات العقابية:

---

[1] **"إصلاح العدالة في الجزائر كان ملموسا"**، (تقرير المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي) ، جريدة الخبر ، 6مايو 2015.

[2] وزارة الخارجية الجزائرية ، مرجع سابق، ص 29.

تندرج السياسة العقابية الجزائرية في إطار الأنظمة العقابية التي تحث على إعادة إدماج المسجونين، وبالتالي فالقانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005 المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، يكرس مبادئ وقواعد تضع سياسة تعنى بالسجون تستند إلى فكرة الحماية الاجتماعية التي تجعل من تطبيق العقوبات وسيلة لحماية المجتمع، وذلك من خلال إعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، كما يستفيد المسجونون بسبب الأعمال الإرهابية من هذه الترتيبات.

ويستفيد المحبوسون على ذمة قضايا الإرهاب أيضا من برامج تكوين مقترحة مسبقا للمسجونين الآخرين في إطار اتفاقية بشأن تكوين المحبوسين مهنيا، عقدت عام 1987 بين وزارة العدل ووزارة التكوين المهني، وتم تعديلها واستكمالها في نوفمبر 1997، وتهدف هذه الاتفاقية إلى توفير التكوين في السجون على نحو مركز، كما عُززت هذه الشراكة بإنشاء لجنة مختلطة تتألف من أعضاء من القطاعين وتتخذ من الالتزام بالتدريب المشترك لفائدة كل المحبوسين مهمة لها. [1]

ثالثا: التدابير المتخذة في مجال التنمية المجتمعية:

يشكل المحور المتعلق بالتنمية الاجتماعية والإقتصادية الذي تضمنه التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة الذي أعدته الآلية الافريقية للتقييم من قبل النظراء سنة2012 مستنداً علمياً يقرر حصيلة الممارسة الفعلية للسلطة الجزائرية في مجال مؤشر فعالية الحكومة، وهو ما يتعلق بمجال سياسات التشغيل والتربية والتعليم العالي والتكوين المهني، بالاضافة إلى قطاع الصحة والإسكان.

وتجدر الاشارة هنا إلى مساهمة المجتمع المدني الجزائري في إعداد التقرير، حيث عبر عن وجهات نظره حول تنفيذ برنامج العمل الوطني بمحاوره الموضوعية الأربعة، كما شارك في التحليلات وقدم مقترحات ملموسة بشأن بعض المسائل ذات الأولوية التي تضمنها التقرير ذاته. وقد تجلى من خلال ذلك أيضا أوجه التقدم المحرز في تعميق الحوار الاقتصادي والاجتماعي وكذا المسعى التشاركي من حيث تحديد وتنفيذ ومتابعة البرامج التنموية التي أصبح يحتضنها المواطن الجزائر .[2]

---

[1] المرجع السابق، ص 31.

[2] جاء التقرير مكون من 489 صفحة ، مشكلا من **ستة أبواب** ، تناول الباب **الأول**:الديمقراطية و الحكامة السياسية ، أما **الثاني**: الحكامة والتسيير الاقتصاديين، الباب **الثالث**:إدارة المؤسسات ، **الرابع**: التمية الاجتماعية والاقتصادية ، **الخامس**: مسائل شاملة ، **السادس**: آراء المجتمع المدني. أنظر تفصيلا : الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :الآلية

أ. المجال التعليمي والتربوي:

تخصص الجزائر منذ استقلالها ما يعادل 25% من ميزانيتها السنوية لقطاع التربية الوطنية. ومعدّل التمدرس بها من بين الأعلى في العالم، إذ بلغ 98.4% عام 2014، وتعتبر التربية والتكوين السبيلين الجوهريين والأكثر فعالية نحو بناء الحكامة المجتمعية[1]. وتقوم المدرسة الجزائريةمن حيث نشأتها وبرامجها التعليمية وبرنامجها الوطني الخاص بمكافحة العنف في الوسط المدرسي المكرّسة في القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08 ـ 04 المؤرّخ في 23 يناير 2008، بدور هام في مكافحة التطرف ونشر قيم الرشادة المجتمعية، فهي مدرسة تهدف إلى تكوين مواطن يتمتع بمرجعيات وطنية راسخة، ويرتبط ارتباطا وثيقا بقيم المجتمع الجزائري وقادر على فهم العالم الذي يعيش فيه والتكيّف معه والتأثير فيه، كما تجهزه للانفتاح على العالم الخارجي، وتضطلع المدرسة الجزائرية بوظائف تعنى بالإرشاد والتنشئة الاجتماعية والتزويد بالمهارات، أي أنّها تتيح للمتعلمين اكتساب المعارف والخبرة الضرورية لمواصلة التعلّم والاندماج في الحياة العملية، وتلقينهم احترام القيم الروحية والأخلاقية والمدنية للمجتمع الجزائري والقواعد السلوكية في الأسرة التي تعدّ نواة المجتمع، كما تسمح المدرسة أيضا بتزويد المتعلمين بالمعارف والكفاءات الأساسية التي تمكِّنهم من الالتحاق بدراسات وتكوين التعليم العالي، والحصول على منصب شغل ومواصلة التعلّم مدى الحياة، وتقوم المدرسة الجزائرية على مبادئ جوهرية يكفلها الدستور نورد أهما في : [2] ضمان الحق في التربية ، وضمان مجانية التعليم ،إجبارية التعليم حتى سنّ السادسة عشر ،دور الدولة في ضمان تكافؤ فرص الاستفادة من التربية، صياغة حقوق وواجبات التلاميذ والمعلمين ومديري المؤسسات التربوية.

كما أن هناك مواد من القانون التوجيهي للتربية الوطنية تحمي المؤسسة التربوية من كل تأثير أو تلاعب إيديولوجي أو سياسي أو متحيز، وتمت مراجعة برامج التعليم في إطار القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08 ـ 04 المؤرّخ في 23 يناير 2008. وتكفل هذه البرامج بالتكامل مع باقي مكونات النظام التعليمي تجسيد أهداف نقل القيم الوطنية وترسيخها من خلال:

الافريقية للتقييم من= =قبل النظراء ، **التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة** ،(الجزائر: جويلية 2012). أنظر الملحق رقم (4).

[1] وزارة التربية الوطنية ، **الإصلاحات التربوية :الجيل الثاني 2008-2014**،(الجزائر:وزارة التربية الوطنية ،فيفري2015.)، ص ص 14-23.

[2] وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، **مكافحة الفساد و التطرف :تجربة للتبادل**، مرجع سابق، ص ص64-73.

- **القيم الجمهورية والديمقراطية:** عن طريق تعزيز الوعي بالقانون واحترامه، احترام الغير والقدرة على الاستماع للآخر، احترام القوة الحاكمة وحقوق الأقليات.
- **قيم الهوية الوطنية الثابتة** (الإسلام والعروبة والأمازيغية) إذ تتماشى تنمية وتعزيز هذه القيم مع بعدها العالمي المتعلق بحقوق الإنسان والمواطنة وحماية الحياة والبيئة.
- **القيم العالمية:** تعزيز الفكر العلمي ومهارات التفكير والنقد والتحكم في أدوات الحداثة من جهة، وحماية حقوق الإنسان بكل أشكالها والدفاع عنها وحماية البيئة والانفتاح على ثقافات وحضارات العالم، من جهة أخرى.

ويشتمل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي على الفروع المعرفية التالية:**التربية الإسلامية،** وتستند إلى القيم الإنسانية والأخلاقية التي يثمّنها الإسلام كالتسامح والكرم والعدل والعمل والإخلاص، وتهدف هذه المادة إلى تعزيز السلوك السليم لدى المتعلم وتلقين ركائز الإسلام الخمس مع التدبّر في بعض الآيات القرآنية والأحاديث والعلوم الإسلامية، التي تُلقن ابتداء من السنة الأولى من التعليم الثانوي تحت مسمّى العلوم الشرعية، تنزع إلى دراسة فلسفية وحضارية لمختلف المذاهب الفقهية والديانات الأخرى لتعزيز الهوية وشعور الانتماء وروح التسامح، وقَبول الآخر والتعايش السلمي مهما تعدّدت الاختلافات.

وتهدف **التربية المدنية** والأخلاقية إلى تكوين مواطني الغد، ليس فقط ليكونوا رجال بلد أو أمة ما، بل ليكون إنسان الألفية الثالثة "مواطنا عالميا"، قويا بقيمه وبهويته الثقافية الوطنية ومتشبعا بالقيم العالمية. وارتقت العلوم الإنسانية في النظام التربوي الجزائري بغاياتها وأهدافها لرفع مختلف التحديات على المستوى الداخلي، كظهور التعددية السياسية والتحول إلى اقتصاد السوق، وضرورة تعزيز روح المواطنة وحب الوطن وعلى المستوى الخارجي، التوجه الحتمي نحو العولمة من جهة، والتحولات التي تفرضها المعلومة والاتصال، من جهة أخرى.[1]

ويركز **تعليم الفلسفة** على تلقين روح التفكير والنقد لا على معلومات تجريدية ينهك التلاميذ أنفسهم في حفظها لمجرّد ترديدها يوم الامتحان. ولتعويد التلاميذ على التفكير، يُلقَنون نظريات المعرفة وفلسفة العلوم والتتابع التاريخي الذي تمخضت عنه أكبر إنجازات الفكر البشري لإطلاعهم على مكنونات

[1] وزارة التربية الوطنية ، **الإصلاحات التربوية :الجيل الثاني 2008-2014**، مرجع سابق، ص ص32-46.

الخطاب الفلسفي. كما تقوم **التربية البدنية** أو الرياضية بدور أساسي في تعزيز الاعتماد على الذات وروح التعاون وتكوين شخصيات متزنة ومنسجمة مع الغير.

وفي نفس الصدد هناك البرنامج الوطني لمكافحة العنف في الوسط المدرسي الذي يرتكز على ضرورة توفير الحماية والأمن والسلامة الجسدية والنفسية والعقلية للتلاميذ وكلّ طاقم المؤسسات المدرسية ويشتمل على مجموعة واسعة من التدابير الوقائية والتحسيسية وتدابير ردعية أيضا.[1]

ت. **مجال التكوين ومحاربة الأمية:**

استهدف التطرف العنيف ودعاته أيضا طبقات المجتمع التي أنهكتها الأمية وهمّشتها، إذ بلغت نسبتها 40% عام 1990، وأبى حماة التطرف العنيف إلاّ أن يرسخوا في هؤلاء الأشخاص مفاهيم دينية لا سيما مفهوم الجهاد بوسائل دعائية تجعل تجاهل الجهاد أو التقاعس فيه ذنبا عظيما. وأجّجت هذه الدعاية لدى بعض الأشخاص شعورا بالذنب وانتماء لقضية الأصوليين، للتصدي لهذا الوضع، أولت الدولة اهتماما أكبر بسياسة محو الأمية التي وضعت ركائزها في السنوات الأولى من الاستقلال.

وبفضل هذا المجهود، آتت هذه السياسة أُكُلها بشكل تدريجي مما أتاح خفض هذه الآفة إلى 22% عام 2008 وإلى 15.5% عام 2014، حسب التقديرات. ولهذا الغرض تم اللجوء إلى مناهج تكوين متنوعة تتوافق واحتياجات ومشاكل الأشخاص المستهدفين (تكوين تأهيلي، تكوين خاص بالأمهات الماكثات بالبيت، دروس مسائية وتدريبات).[2]

يذكر أن تطور التكوين لفائدة المرأة الماكثة في البيت يهدف إلى إكسابها مؤهلات وكفاءات تسمح لها بممارسة عمل انتاجي وكذلك الاسهام في انعاش التنمية الاقتصادية الوطنية، وقد شهد تطور تعداد النساء المتدربات منذ عام 2004، حيث تدربت أكثر من 243.889 امرأة ماكثة في البيت منذ اطلاقه، والجدول التالي يوضح ذلك من خلال :

---

[1] المرجع السابق، ص 45.

[2] المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي ، **تقارير احصائية 2013-2014** ،(الجزائر: إصدارات المجلس، ديسمبر 2014)، ص ص 41-62.

جدول رقم(8) يوضح تطور تعداد النساء المتدربات منذ 2004.

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
تعداد النساء	10754	29457	31009	37485	44876	54239	59789	33779	-	-	35896

المصدر: من تصميم الباحث بالاعتماد على : الآلية الافريقية للتقييم من قبل النظراء ، **التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة** ،(الجزائر: جويلية 2012).ص 259، و كذلك : المجلس الوطني للاحصاء ، **تقارير 2011-2012-2013-2014-**، **مجال التكوين المهني والتمهين** ، منشورات المجلس الوطني للاحصاء، ص ص 17-19.

من ناحية أخرى يظل التكوين المهني واحدا من أنجع السبل لحماية الشباب الذين لم يكملوا تعليمهم ضمن النظام التربوي،من خلال تزويدهم بمؤهل مهني معترف به يمكنهم من الالتحاق بسوق العمل، وفي هذا السياق بذلت الدولة الجزائرية جهودا لتمكين كل المواطنين، خاصة الشباب، من الاستفادة من التكوين المهني وعليه، تنص المادة الرابعة من القانون رقم 08 ـ 07 المؤرخ في 23فبراير 2008، المتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين، على ما يلي: "إن تزويد كل مواطن بمؤهل مهني معترف به يعد هدفا وطنيا ودائما تضمن الدولة تكافؤ الفرص في الاستفادة من الطابع العام للتكوين والتعليم المهنيين،و يجب توفير أجهزة خاصة لتكوين الأشخاص ذوي الإعاقات والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة" وفي إطار هذا القانون، بادرت الدولة بإجراءات عميقة الأثر تهدف أساسا إلى:[1]

- ✓ التوزيع العادل لمؤسسات وهياكل التكوين على كل التراب الوطني.
- ✓ النهوض بالحرف التقليدية ودعمها.
- ✓ 3النهوض بالمهن اليدوية ودعمها، خاصة تلك المتعلقة بالبناء والأشغال العامة والزراعة.
- ✓ 4تمكين القطاع الخاص من تكوين الشباب لحثه على المشاركة في الجهود الوطنية.
- ✓ 5تمكين كلّ الشباب من التحصل على مؤهل مهني.
- ✓ الارتقاء بالأفراد اجتماعيا وثقافيا من خلال ضمان استفادة متكافئة من أحسن التأهيلات ودعم الفئات الخاصة من المجتمع لتمكينها من الاندماج في الحياة العملية.

[1] الآلية الافريقية للتقييم من قبل النظراء ، **التقرير المرحلي الثاني حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة،** مرجع سابق، ص ص 252-258.

كما تشجع هذه الاستراتيجية تنوع مناهج التكوين (منهج التكوين داخل المؤسسات ومنهج التكوين من خلال التعلّم ومنهج التكوين عن بعد ومنهج التكوين المتواصل) مما يتيح استقبال ما مجموعه 000 600 متدرب سنويا في 1200 مؤسسة عامة بالإضافة إلى 760 مؤسسة خاصة بقدرة استقبال تعادل 000 45 منصبا بيداغوجيا. وتمكن أيضا كل فئات المجتمع من الاستفادة من التكوين، وتقترح الدولة على آلاف الشباب الذين يوقفون مشوارهم الدراسي سنويا قبل السن التي تسمح لهم بالالتحاق بالتكوين، 76 تخصصا من بين 422 تخصصا ومهنة، لا تتطلب مستوى ومؤهلات خاصة، كما بادرت الدولة بتعزيز فتح وحدات تكوين منفصلة في المناطق الريفية تستهدف الشباب لاسيما الفتيات. وحظيت هذه المبادرة الأخيرة بالقَبول ولاقت صدى إيجابيا لدى المسؤولين المحليين في البلديات والولايات التي وفرت الوسائل اللازمة لنجاحها. ولاقى إبرام شراكات مع إدارات وزارية ومؤسسات عامة وشركات خاصة وجمعيات تشجيعا أيضا. ويُكوَّن ما معدله 000 100 شاب سنويا تكوينا عمليا وتعليميا في المؤسسات العامة والخاصة (أبرمت 83 اتفاقية إطار وتمّ التوقيع على 3213 اتفاقية خاصة على الصعيد المحلي).[1]

ج. مجال تعزيز الشغل ومكافحة البطالة :

يعتبر الشغل أيضا من أنجع وسائل إدماج الشباب في الحياة العملية وتحصينهم ضد التأثير المحتمل للتيارات المتطرفة. ولهذا ضاعفت الدولة من جهودها لوضع آليات عامة لدعم التشغيل، من شأنها تشجيع الاندماج المهني للشباب سواء من خلال العمالة أو تعزيز روح ريادة الأعمال عند هذه الشريحة من المجتمع، بتشجيعها على إنشاء شركات متناهية الصغر.

ولهذا تمّ وضع آليتين رئيسيتين: آلية المساعدة على الاندماج المهني DAIP والآليات العامة لدعم خلق نشاط: حيث تهدف آلية المساعدة على الاندماج المهني في المقام الأول إلى تحسين إمكانية تشغيل الشباب في إطار العمالة، وزيادة فرص تشغيلهم في القطاع الاقتصادي الإنتاجي الذي يتيح فرص إدماج أكثر استدامة. ويتم الإدماج المهني لطالبي العمل لأول مرة وفقا لأربعة أنماط من العقود تحدّها الآلية وهي كالآتي:[2]

- ✓ عقود إدماج حاملي الشهادات CID: خاص بالشباب المتحصلين على شهادة من التعليم العالي والتقنيين السامين المتخرجين من المؤسسات الوطنية للتكوين المهني.

---

[1] المرجع السابق.

[2] وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، **مكافحة التطرف و العنف: تجربة للتبادل**، مرجع سابق، ص ص 62-68.

- ✓ عقود الإدماج المهني CIP: الخاص بالشباب الذين أوقفوا تعليمهم في المرحلة الثانوية من التربية الوطنية والقادمين من مراكز التكوين المهني أو الذين تحصلوا على تدريب تعليمي.
- ✓ عقود التكوين والتوظيف CFI: الخاص بالشباب بدون تكوين أو مؤهلات.
- ✓ عقود الإدماج المهني المدعم CTA.

وتقوم الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) بدور الوسيط في سوق العمل، حيث مكّنت آلية المساعدة على الاندماج المهني الآلاف من الشباب طالبي العمل لأول مرّة من الاندماج والاستفادة من أول خبرة مهنية وتحسين إمكانية تشغيلهم وبالتالي تسهيل اندماجهم في سوق العمل. وفيما يتعلق بعقود الإدماج المهني المدعم، تساهم الدولة في دفع أجر الشباب الموظفين لمدّة ثلاث سنوات ويتكلف الموظِّف بتكاليف العمل الإضافي بالتزامن مع العديد من الإجراءات الضريبية وشبه الضريبية، كما تهدف الآليات العامة لدعم خلق نشاط إلى تعزيز روح ريادة الأعمال لدى الشباب وتشجيع توجيه أصحاب المشاريع من الشباب إلى خلق أنشطة إنتاجية في أسواق تحفز الابتكار، ولهذا الغرض أنشأت الدولة الهيئات والوكالات المتخصصة التالية:

- ❖ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) وهو جهاز موجه للبطالين أصحاب المشاريع الذين تتراوح أعمارهم بين 30 و50 سنة والذين يمتلكون مؤهلات مهنية ويرغبون في إنشاء مؤسسة متناهية الصغر لإنتاج السلع وتقديم الخدمات.
- ❖ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) التي تدير جهاز دعم موجه للشباب الراغبين في إقامة مشاريع والذين تتراوح أعمارهم بين 18 و35 سنة والذين بحوزتهم مؤهلات مهنية ذات صلة بالنشاط المقترح ويتعلق بنوعين من الاستثمارات: الاستثمار لغرض إنشاء أنشطة لإنتاج السلع وتقديم الخدمات أو توسيعها. ووضعت صيغ للتمويل في هذا الصدد: التمويل الثلاثي (صاحب المشروع–الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بقرض بدون فوائد –القروض المصرفية)، ويستفيد أصحاب المشاريع في جهازي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالتالي من:[1]

[1] الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب ، **إطار تقييمي استشرافي للمخطط الخماسي 2009–2014**،الجزائر، تقرير خريف2013،ص ص8–13.

– قرض بدون فوائد من أجل إنشاء مؤسسة صغيرة يمكن أن يصل مبلغه إلى 10.000.000 دينار جزائري أي ما يعادل 60000 دولار.

– قرض إضافي بدون فوائد بمبلغ 500.000 دينار جزائري من أجل اقتناء الشباب خريجي منظومة التكوين المهني عربة ورشة لممارسة أنشطتهم.

– قرض إضافي بدون فوائد من أجل تحمّل نفقات تأجير المحل المخصص لإنشاء مكاتب اجتماعية لفائدة الشباب خريجي التعليم العالي.

– قرض إضافي بدون فوائد بمبلغ 500.000 دينار جزائري من أجل تحمّل نفقات تأجير المحل المخصص لإنشاء أنشطة لفائدة الشباب أصحاب المشاريع.

– تخفيض معدلات أسعار فائدة القروض المصرفية بنسبة 100%.

– منح مزايا ضريبية للشباب أصحاب المشاريع خلال مرحلتي إنشاء المؤسسة المتناهية الصغر واستغلالها، مع تقديم التكوين والمشورة في مجال تسيير المؤسسات وتقديم المرافقة خلال مرحلتي الإنشاء والاستغلال، كما دعم الجهاز كل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بصناديق لضمان أخطار القروض التي تمنحها البنوك للشباب أصحاب المشاريع.

النتائج المحققة:

انعكست المواصلة في تنفيذ خطة العمل من أجل الارتقاء بالعمالة ومكافحة البطالة في أثر إيجابي مباشر على خلق مناصب الشغل وتطور المنحنى التنازلي لنسبة البطالة، حيث سجلت أهم النتائج التالية: [1]

– انتقل معدل البطالة من نسبة 30% في بداية سنوات 2000 إلى نسبة 9.8% في شهر أبريل 2014. ويقدر التحقيق الذي أجري في شهر سبتمبر 2014 نسبة بطالة بلغ إجماليها 10.6%، وتمثل هذه البطالة بطالة إدماجية إذ أن حوالي 59% من البطالين يطالبون بالعمل لأول مرة.

[1] المجلس الوطني للإحصاء ، **تقارير احصائية لسنوات 2010،2000، 2013–2014، مجال الشغل و مكافحة البطالة**، الجزائر،المجلس الوطني للإحصاء.

– وانتقل معدلة البطالة في أوساط حاملي شهادات التعليم العالي من نسبة 21.4% في عام 2010 إلى نسبة 14.3% في شهر سبتمبر 2013، ثم إلى نسبة 13.0% في شهر أبريل 2014، لترتفع مجددا إلى نسبة 16.4% في شهر سبتمبر 2014.

– وتشهد نسبة البطالة في أوساط النساء تراجعا ملموسا، إذ انتقلت من نسبة 31.4% في عام 2001 إلى نسبة 19.1% في شهر سبتمبر 2010 ثم بلغت نسبتها 14.2% في شهر أبريل 2014، ولكنها سجلت ارتفاعا لتبلغ نسبة 17.1% في شهر سبتمبر 2014.

– وأتاح جهاز المساعدة على الإدماج المهني إدماج حوالي 1.428.334 شابا وتوظيف 179.216 شابا في إطار عقد العمل المدعم خلال الفترة 2010–2014 فقط.

– وفي مجال الوساطة في سوق العمل، سجلت الوكالة الوطنية للتشغيل خلال نفس الفترة تنصيب 1.144.651 شخصا باحثا عن العمل في القطاع الاقتصادي، ومن جهة أخرى تم تنصيب 34.777 شخصا من قبل الهيئات الخاصة المعتمدة لتنصيب العمال.

– وخلال الفترة 2010–2014 لوحدها، تم تسجيل إنشاء 316.171 مؤسسة متناهية الصغر بقدرة تشغيل بلغت 666.765 منصب شغل.

الملاحظ أن تلك النتائج تعتبر مشجعة إذ أن مؤشرات العمل والبطالة تسجل تطورا إيجابيا منذ 15 سنة الأخيرة (2000–2014).

د. مجال الاتصال وحرية الإعلام :

لقد شمل الكفاح في الجزائر ضد التطرف العنيف والإرهاب الميدان الإعلامي أيضا، وهو ميدان استثمرت فيه الجماعات الإرهابية ومنظّروها ومجندوها الكثير، ومن بين التدابير التي اتخذتها الحكومة بغية التصدي إلى الخطاب المتطرف، وذلك بمحاربة الإرهاب وتحقيق فهم صحيح للإسلام الحق، ذلك الإسلام الذي يدعو إلى السلم والتسامح والانسجام في المجتمع، وينادي إلى الأخوية بين البشر نذكر ما يلي:[1]

[1] عبد المنعم نعيمي، مرجع سابق ، ص ص 9–16. و انظر كذلك: مليكة بوراس، **الجزائر أصبحت نموذجا في حرية التعبير**، المشوار السياسي، اكتوبر 2014، ص ص 2–4.

- ✓ إعادة صياغة الإطار التشريعي والتنظيمي بغية تعزيز التعددية السياسية وحرية التعبير وفتح الحقل الإعلامي.
- ✓ تطوير محتويات إعلامية تجرد الخطاب المتطرف مما يدّعيه من شرعية وتفنّد من قيمته وتكشف تنافيه مع قيم وتعاليم الإسلام الحق، وتشرح قيم التلاحم والعفو والتسامح التي ينادي إليها الإسلام وتبين الدمار والأعمال الوحشية التي يرتكبها الإرهاب وحماته، وتندد على نحو مستمر بالخلط بين الدين الإسلامي والإرهاب والتطرف العنيف.
- ✓ مشاركة كافة قوى الأمة ومواردها في الحقل الإعلامي لمكافحة الخطاب المتطرف والعنيف والإرهاب: المثقفون وأصحاب النفوذ الاجتماعي والشخصيات المعروفة لإلمامهم بالدين (الأحاديث الدينية والنقاشات التي تذاع في قنوات الإعلام العمومية) والمختصون في القضايا الأمنية للقيام بتحليلات في البرامج التلفزيونية والإذاعية والمقالات الصحفية للأعمال الإرهابية وأنصارها وآثارها المدمرة.
- ✓ ايلاء وسائل الإعلام شديد الاهتمام بالآراء المعتدلة والمفكرين المسلمين المشهورين في لقاءات مواضيعية على الصعيدين الوطني والدولي، وتطوير خطاب التواصل الذي يستهدف الشباب على وجه الخصوص على أمواج القناة الإذاعية الموجهة إلى الشباب "جيلFM ".
- ✓ إنشاء حوالي 50 قناة إذاعية عمومية تتناول مواضيع محددة وعامة على الصعيدين الوطني والمحلي، وتتيح لكل ولاية أن تمتلك قناة إذاعية واحدة على الأقل، إضافة إلى القناة الإذاعية الدولية التي تبث برامجها عبر شبكة الإنترنت، بالاضافة إلى إنشاء إذاعة القرآن وشاشة القرآن الجزائرية اللتين تساهمان عبر برامج قوية في نشر إسلام السلم والتسامح والإنسانية والتضامن الذي لطالما عاشه الجزائريون.[1]
- ✓ مشاركة وسائل الإعلام في عمليات مكافحة الإرهاب والعمليات الأمنية بصفتها وسيطا إعلاميا للتعبئة والتوعية ضد هذه الظاهرة.
- ✓ تنظيم دورات تكوينية للصحفيين على المبادئ الأخلاقية والأخلاقيات المهنية بشأن مسؤولية إدارة المعلومة الأمنية وضرورة ضمان تحقيق توازن بين الواجب الإعلامي والمقتضيات الأمنية.
- ✓ تحرير القطاع السمعي البصري الذي أتاح إنشاء 25 قناة تلفزيونية جزائرية خاصة التي كان من بين أهم الآثار الإيجابية المترتبة عليها، صرف انتباه الشباب الجزائري عن بعض القنوات

[1] عبد المنعم نعيمي، ص 16.

التلفزيونية الأجنبية التي تحرض على الخطاب المتطرف، والانخفاض الملحوظ في مشاهدة الجزائريين لها على العموم وتهميش الخطابات المتطرفة وتأثيرها في أوساط الشباب.

- ✓ تشجيع الجهود الرامية إلى رفض الإسلام الراديكالي والتطرف العنيف بالإجماع في وسائل الإعلام في القطاع العمومي، وتوجيه الدعوة باستمرار إلى القطاع الخاص إلى السير على نفس المنوال مما أدى إلى تسجيل انخفاض ملموس في إمكانية إعادة إحياء القدرات الإرهابية.

أما على الصعيد الإقليمي، فالجزائر عضو في لجنة مكافحة الإرهاب في وسائل الإعلام، ولجنة مكافحة الإرهاب على شبكة الإنترنت التابعة لجامعة الدول العربية.

إن ما يمكن أن يستخلص في مجال تطوير مسار التنمية المجتمعية هو أن الجزائر قطعت شوطا لا يستهان به في مجال القضاء على الراديكالية التي تطال كافة القطاعات وكافة شرائح المجتمع ولاسيما الشباب، نحو تأسيس نموذج وطني يتسم بقيم الرشادة والحكامة ولهذا الغرض، حشدت وسائل معتبرة سواء الإنسانية منها أو المادية أو المالية. ويمثل ذلك تحديا يجب على البلد مواجهته على المدى الطويل. كما أن النتائج المحققة تعتبر مشجعة على المضي قدما في هذا السبيل وإلى أبعد الحدود، ومن بين النتائج المحققة يمكن أن نذكر فقط على سبيل الإشارة ما يلي:[1]

- إدراك السكان على نحو سريع لأهمية القضاء على الراديكالية وأثره وانضمامهم إلى تنفيذ التدابير التي اتخذتها السلطات العمومية ومختلف المؤسسات في البلد في هذا السياق ومشاركتهم فيها.
- إضعاف الخطاب المتطرف ومصادره وتأثيره في أوساط السكان عامة وبين الشباب خاصة على نحو ملموس.
- تركيز الشباب اهتمامهم على مختلف السياسات العمومية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية الموجهة صوبهم والتي تقدم لهم فرصا حقيقية للاندماج في مسار البناء الوطني وتنمية البلد.
- العدد القليل من الشباب الجزائريين في صفوف الجماعات الإرهابية كداعش وغيرها مقارنة بدول أخرى من المنطقة والذين يحصون بالآلاف وغياب الإرهابيين الجزائريين أكثر فأكثر عن مناصب القيادة في الجماعات الإرهابية في الخارج.

[1] وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، مرجع سابق، ص 36.

- التراجع الكبير في الاهتمام الذي كان السكان يولونه إلى حد اليوم للقنوات التلفزيونية الفضائية الأجنبية بشكل عام والتي يعرف عنها برامجها السياسة والدينية المستوحاة من التطرف والعنف اللفظي.
- التأطير المؤسساتي للفتوى وتكفل المؤسسات الرسمية بها.
- نضوب مصادر التجنيد لدى التيارات المتطرفة والجماعات الإرهابية.
- استعادة الفضاءات الثقافية والإقامة التدريجية والشاملة للوعظ بإسلام معتدل ومتسامح كما كان دائما الحال عليه في الجزائر.
- التكوين الكمي والنوعي للأئمة والمرشدات وتفاعلهم الشديد مع السكان خارج الفضاءات الدينية.
- إنشاء مؤسسات جديدة للتأطير العقائدي للنشاط الديني (أكاديمية علوم الفقه) وتتبع هذا النشاط عن كثب (المرصد الوطني لمكافحة التطرف الديني).
- إصلاح المنظومة التربوية وإدراجها في منظور يركز على ترسيخ القيم الوطنية العريقة لدى الطفل الذي سيصبح مواطنا في المستقبل، ويشجع بحزم على الحداثة والاندماج في بافي العالم الحديث مع تطوير الفكر النقدي والعلمي والعقلاني.
- تنشيط الثقافة من جديد وتعبئتها من أجل إحياء وتنمية قيم التسامح، والتفتح على العالم والحوار والأصالة واحترام الغير والعيش المشترك
- تزايد الاهتمام الذي يوليه الشركاء الأجانب عن التجربة الجزائرية فيما يتعلق بالقضاء على الراديكالية.*[1]

ساهمت سياسة القضاء على الراديكالية أيضا في عودة الهدوء والثقة في أوساط السكان وتزايد مستوى يقظة هؤلاء السكان إزاء أنصار الخطاب المتطرف وتدعيم التلاحم الوطني وإعادة بناء النسيج الاجتماعي الذي تعرض للاضطراب الشديد من جراء المأساة الوطنية وحماية الأرواح البشرية التي كانت الآلة الإجرامية للتطرف العنيف والإرهاب ستزهقها.

[1]* يفهم من مصطلح "**الراديكالية**" كل ما له علاقة بإعاقة سبل الحكم الرشيد، و نشر قيم الرشادة في المجتمع من خلال نبذ العنف و التطرف، تنمية مجتمعية فاعلة ، تطور اقتصادي ، تعددية سياسية، نزاهة و شفافية انتخابية، عدالة اجتماعية، سيادة القانون و استقلال القضاء .

المبحث الثاني

"مبادرات الإصلاح السياسي في مصر"

المطلب الأول: الانتقال الديمقراطي كأساس للإصلاح السياسي

المطلب الثاني: دستور 2012 كمدخل لمسار الإصلاحات السياسية

المطلب الثالث: العدالة الانتقالية وأثرها على مسارات الاصلاح السياسي

المطلب الأول: الانتقال الديمقراطي كأساس للإصلاح السياسي

أدى الانتشار الهائل للديمقراطية في جميع أنحاء العالم بدءا من منتصف القرن العشرين إلى تحويل المشهد السياسي الدولي بشكل جذري من المشهد الذي كانت فيه الديمقراطيات الاستثناء إلى المشهد الذي تحولت فيه إلى الأصل. يرجع الاهتمام المتزايد بالديمقراطية بين الأكاديميين وصانعي السياسات والناشطين على حد سواء إلى حد كبير إلى تعزيز المعايير الدولية التي تربط الديمقراطية بالعديد من النتائج الإيجابية الهامة، من احترام حقوق الإنسان إلى الازدهار الاقتصادي إلى الأمن[1].

على المستوى الأكاديمي من الصعب تعريف الديمقراطية في الممارسة العملية، ويرجع ذلك إلى حد كبير للخلافات الكبيرة حول كيفية فهم الديمقراطية. على سبيل المثال، لا يوجد توافق في الآراء حول مكان وضع علامة على نقاط البداية والنهاية لعملية التحول الديمقراطي. حيث تعرف في كثير من الأدبيات بأنها الفترة بين انهيار النظام الاستبدادي وإبرام أول انتخابات وطنية ديمقراطية. ويشير آخرون إلى نقاط البداية السابقة، مثل بدء الإصلاحات الليبرالية من قبل الأنظمة الاستبدادية أو التغييرات الهيكلية التي تضعف الأنظمة الاستبدادية بما يكفي لجماعات المعارضة للضغط من أجل الإصلاحات الديمقراطية. وبالمثل، يؤكد بعض المنظرين الديمقراطيين أن التحول الديمقراطي يستمر لفترة طويلة بعد الانتخابات الأولى لأن الانتخابات في حد ذاتها لا تضمن ديمقراطية فعالة. تكمن المشكلة في هذا النهج في أنه ليس من الواضح متى تتوقف عملية التحول الديمقراطي. إذا تم قياسها مقابل المثل الأعلى للديمقراطية الليبرالية المثالية، فقد ينظر إلى جميع البلدان على أنها في عملية ديمقراطية دائمة. هذا يحد من فائدة التحول الديمقراطي كأداة تحليلية[2].

لطالما تم تحديد معضلة التحول الديمقراطي والإصلاح في البلدان العربية من خلال ثلاثة عناصر رئيسية: تراكم الحوكمة، وعجز التنمية، والبيئة الإقليمية والدولية المعقدة. في عام 2011، أظهرت الاحتجاجات في المنطقة العربية وصول عنصر رابع: إرادة الشعب العربي. لن نعرف الصورة الكاملة للديمقراطية والإصلاح العربي إلا بعد أن نرى كيف تتلاءم هذه العناصر معًا[3].

---

[1] Eagan, J. L.. "**deliberative democracy." Encyclopedia Britannica**, May 17, 2016. https://www.britannica.com/topic/deliberative-democracy.

[2] Ibid.

[3] adel M. abdellatif. **Democratisation and Reform in the Arab Countries: Dynamics of Transformation**. Arab Human Development Report .2011.p121

ان موضوع الديمقراطية في الفكر العربي الحديث باعتبار الديمقراطية كانت من اهم الأسس التي قامت عليها الممارسات السياسية الحديثة وسعت الأمم في كل مراحلها التاريخية، الى محاولة تجسيد الديمقراطية وممارستها. إلا أن الحديث عن الديمقراطية في الفكر العربي الحديث يستدعي منا طرح مجموعة من التساؤلات شكلتها الممارسة السياسية ذاتها في الواقع العربي الحديث .

كما أن الخلافات حول تعريفات الديمقراطية تجعل من الصعب قياس مكان وجود بلد ما في عملية التحول الديمقراطي. أحد التدابير الشائعة هو درجة بيت الحرية، التي تقيس الحقوق السياسية والحريات المدنية. مؤشر آخر هو درجة السياسة من قبل مركز السلام المنهجي، والتي تقيس "خصائص السلطة" وهي أكثر اتساقا مع التعاريف الإجرائية للديمقراطية.

يتمثل أحد النهج الشائعة لتحديد عملية التحول الديمقراطي في التمييز بين مرحلتين: (1) الانتقال الأولي من نظام استبدادي أو شبه استبدادي إلى ديمقراطية انتخابية و(2) التوطيد اللاحق للديمقراطية. غالبا ما ينظر إلى الانتقال إلى الديمقراطية وتوطيدها على أنه عمليات متميزة تقودها جهات فاعلة مختلفة وتسهلها ظروف مختلفة. العملية الانتقالية موجهة حول تقويض النظام الاستبدادي وظهور المؤسسات والإجراءات الديمقراطية الوليدة. تستلزم عملية التوحيد عملية أوسع بكثير وأكثر تعقيدا لإضفاء الطابع المؤسسي على القواعد الديمقراطية الجديدة للحياة السياسية. كما تشير الموجات العكسية للديمقراطية، فإن الانتقال لا يؤدي دائما إلى التوحيد[1].

حدد منظرو التحول الديمقراطي أنماطا مختلفة من التفاعل بين الفئات الاجتماعية التي تشكل الطريقة التي تتكشف بها الديمقراطية في بيئة معينة. تم تحديد العديد من أنماط الانتقال هذه، مما يعكس الاختلافات في دور النخب والجماهير في مواجهة النظام الاستبدادي، ودرجة إدارة الانتقال من قبل نخب من النظام القديم، والسرعة التي يحدث بها الانتقال، ودرجة انفصال النظام الديمقراطي الجديد بشكل كبير عن النظام القديم. في جميع الحالات، تحدث التحولات عندما تصبح المعارضة الديمقراطية قوية وموحدة بما يكفي لمواجهة النظام الاستبدادي، والنظام الاستبدادي أضعف منقسم للغاية للسيطرة على الوضع، إما عن طريق اختيار المعارضة الديمقراطية أو اتخاذ إجراءات صارمة بالقوة.

تعرض النظام العربي بوحداته المختلفة لضغوط عديدة من أجل الإصلاح منذ هجمات 11 سبتمبر ، أين وجدت الدول العربية عموما نفسها بين قبول الضغوط والمبادرات الخارجية أو تجاهل

[1] Eagan, J. L.. "deliberative democracy.".ibid

الأمر ، تلك الوضعية دفعت بها إلى طرح مبادرات للإصلاح توحي من خلالها للشعوب العربية والأطراف الخارجية أن ثمة إرادة عربية حقيقية للإصلاح. [1]

وبحلول سنة 2003 كانت الساحة السياسية قد ازدحمت بمبادرات ذاتية من الدول العربية لإصلاح أوضاع الجامعة العربية وتطوير العمل العربي المشترك ، حوصلها الأمين العام للجامعة آنذاك في التقرير المرفوع لقمة تونس سنة 2004 ، يذكر هنا أن بعض المبادرات المطروحة تم طرحها قبل أكثر عقد من الزمن ،وهو ما ينطبق تحديدا على المبادرة الليبية للإصلاح مثلا ، ثم تلتها مبادرات أخرى كالمبادرة السعودية ، والمصرية واليمنية والقطرية ، ويسجل هنا أن جميع الدول العربية انخرطت بشكل لافت في مسار إصلاح أنظمتها وإعادة هيكلة بنيتها ، غير أن التقلبات المتسارعة والتهديدات التي أضحت عليها بداية الألفية الثالثة جعلت العديد من المبادرات لا تتخطى محاضر الاجتماعات والبيانات الرسمية الخاصة بها إلى التجسيد على أرض الواقع من جهة ،ومن جهة أخرى لم تحتوي على آليات تجعلها تتكيف مع مختلف المستجدات وتواكب حجم التسارع والتغيير الحاصل في المنتظم الدولي [2] .

وقد شهدت جمهورية مصر العربية على غرار باقي الدول العربية تاريخ حافل من الصراعات والتوافق السياسي منذ عهد محمد علي ومذبحة القلعة ضد المماليك، وثورة الضباط الأحرار وكاريزما جمال عبد الناصر، وتقلبات السادات وسيطرة النخب العسكرية على أركان الدولة الأمنية والاقتصادية والسياسية.

في هذا السياق، اندلعت جملة من التحولات والأحداث مع بداية 2011 شملت مختلف مكونات المجتمع المصري وأطيافه السياسية، وهو ما يرى البعض في أنها ثورة[3] الشعب المصري ضد الحكم

---

[1] مراجع علي نوح، **دور المجتمع المدني في قضية الإصلاح السياسي في مصر 1974-2005** ، القاهرة : جامعة الدول العربية – رسالة ماجستير – 2008. ص 54.

[2] نيفين عبد المنعم مسعد، **المبادرات العربية الرسمية للإصلاح السياسي**، مداخلة منشورة في : **ندوة الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي**. تحرير : كمال المنوفي و يوسف محمد الصواني ، جامعة القاهرة ،يونيو 2005، ص ص 397-398.

[3] لعل من المهم جدا أن نقف على طبيعة الحالة الثورية التي تعيشها مصر منذ أحداث 25 يناير 2011،حيث أنه وبعد أحداث 30 جوان 2013 وتدخل المؤسسة العسكرية في 03 جويلية 2013 لعزل الرئيس المدني المنتخب وتعطيل المؤسسات الدستورية أصبحت ثورة 25 يناير محل تساؤلات ومراجعات ، وحتى لا يلتبس مصطلح الثورة وما يتضمنه من صيرورة وإحداث تغييرات جذرية في بنى ومؤسسات المجتمع ، ينبغي التمييز بين الثورات الكبرى التي تفكك مؤسسات الدولة القديمة وتبني مؤسسات جديدة والحالة الثورية التي قد تنجح في إحداث ثورة كبرى أو تتحول إلى ثورة سياسية

العسكري الاستبدادي، وهي الثورة التي حملت جماعة الاخوان المسلمين إلى السلطة في سياق ملامح تعقيد سياسي ومؤسساتي وأوضاع اقليمية وداخلية وصفت آنذاك بالتوتر الحاد.

من جانب آخر فإن حجم الصراع الدائر حول السيطرة على مخالب الدولة العميقة من قبل الجماعة السياسية الحاكمة، مع عدم الإدراك الجيد لحجم التحديات الواقعية التي تميز النظام المصري عن غيره من سائر الأنظمة السياسية العربية كان له الأثر البالغ في استهداف المؤسسة العسكرية للجماعة السياسية الحاكمة بمبرر الحفاظ على الدولة وتجنيبها الانهيار، وهنا نستحضر النموذج التشيلي عندما انقلب العسكر على سلفادور أللليندي بقيادة بينوشي المدعوم أمريكيا.

إن المدخل التحليلي الأنسب في نظرنا، هو **تحليل المخاطر** باعتباره أبرز المداخل النظرية في فهم وتحليل النظم الاجتماعية والسياسية وابراز جوانب قوتها وضعفها، والكشف عن مصادر منعتها وتماسكها، كذلك مصادر التهديد التي يمكن أن تتعرض لها، حيث ظهرت اجتهادات ومفاهيم مثل الدولة الضعيفة أو الهشة أو بالأحرى الدولة الفاشلة، ويذكر أن العالم الألماني أرليش بيك ابتكر مفهوم مجتمع المخاطر العالمي الذي يشير به إلى هذا النوع من المجتمعات أو الدول التي يزداد فيها حجم المخاطر والتحديات في ظل العولمة [1].

ويتسم هذا النوع من الدول باتساع دائرة اللايقين وعدم معرفة الاتجاه الذي تدفع إليه مختلف التفاعلات المجتمعية في بلد ما، والأخطر من ذلك كله هو سقوط القواعد القانونية والأخلاقية المنظمة للعلاقة بين الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين ، ومن ثمة اللجوء إلى القوة كآلية لفض النزاعات الأمر الذي يؤدي إلى تنامي مشاعر الريبة والشك بين مكونات المجتمع في أحسن الأحوال و إلى نشوب

إصلاحية أو تتكسر أمام مؤسسات الدولة القديمة، وهنا يذكر أن أحد أهم منظري الثورات جاك غولديستون الذي وصف الحالة المصرية بأنها (ثورة سياسية لم تكتمل) أو أنها حركة احتجاجية جماهيرية واسعة نجحت في إسقاط رأس النظام القديم دون أن تتمكن من الوصول إلى الحكم وتفكيك مؤسسات= =الاستبداد والحكم التسلطي، كما لم تستطع الثورة على الرغم من رفعها لقيم الحرية والكرامة أن تغير ولو جزئيا من بعض الممارسات والقيم الثقافية السياسية التي كانت سائدة في عصر النظم السياسية الاستبدادية . عماد الدين شاهين ، **حصيلة التحركات من أجل الديمقراطية-حالة مصر-** ،دراسة منشورة في مؤلف جماعي أحمد خميس كامل وآخرون، الديمقراطية المتعثرة مسار التحركات العربية الراهنة من أجل الديمقراطية،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2014) .ص ص 113-117.

[1] ادريس لكريني و آخرون مجموعة مؤلفين، **أطوار التاريخ الانتقالي مآل الثورات العربية** ، (قطر: المركز العربي للابحاث والسياسات العامة ،2015) ص 427.

الحروب الداخلية أو الأهلية في أسئها وهو ما يؤدي إلى فقدان المجتمع للأفكار التأسيسية التي تمثل بوصلة لحركته وتعمل مرشدا لسلوك القوى المؤثرة في هذه الحركة .

ويستطرد الدكتور عبد الإله بلقزيز في دراسته الموسومة " الربيع العربي جردة حساب أولية "[1] في تشخيص الحالة العربية عموما والمصرية على وجه الخصوص، أن مؤسسات المجتمع المدني في أعقاب أحداث 2011 عدت الأطر الجديدة للحراك الهادف إلى التغيير باعتبارها بدائل فعالة من شأنها إحداث التحول والانتقال السياسي ، غير أن ذلك كله لم يكن وليد تفكير نظري وسياسي في عمليتي التغيير و الثورة ، ولا حتى ثمرة مراجعات فكرية للتجارب الثورية في العالم بقدر ما أتى انفعالا بأحداث (لا تفاعلا معها) كانت دول عدة مسرحا لها إنتهت بسقوط أنظمة وقيام أخرى حتى أنه كان لتلك المؤسسات والقوى دور ملحوظ في مجرياتها.

لقد ساهمت الثورة المصرية إلى حد بعيد في تسييس المجتمع المصري، وزادت أيضا من إدراك الناس لأهمية المجال السياسي، حيث أن في فترة حكم الرئيس السابق محمد مرسي رجعت الأمور إلى نصابها الأول بل إن عدة مؤشرات بينت أن شبكات النظام القديم كانت خلال المرحلة الانتقالية قد استغلت كثيرا من أبناء المناطق الشعبية (التي كان يطلق عليها باسم الأهالي)، وزجت بهم في مواجهات متكررة مع أنصار جماعة الاخوان المسلمين ومهاجمة مقراتهم السياسية بهدف تصعيد الفوضى وجر مختلف القوى السياسية إلى العنف وهو ما كان يطلق عليهم في مختلف وسائل الإعلام بأعمال البلطجة .

ويذكر هنا بأن الخصم يعاد تعريفه بصفة دائمة بطريقة لا ينظمها منطق سياسي رسمي، حيث أن الخصومة يمكن أن تكون في الأمس مع الدولة، وأن تكون اليوم مع الإخوان ، وغدا مع أي كيان آخر يلحظ تورطه في تعكير نمط حياة المهمشين، وفي هذه الحالة يفوق دور وسائل الاعلام والقنوات الفضائية دور أي حزب أو جهة منظمة أخرى لقدرتها على ولوج بيوت الناس و توجيههم وصناعة رأي عام .[2]

---

[1] عبد الاله بلقزيز، الربيع العربي جردة حساب أولية، مقال منشورة ، **مجلة المستقبل العربي** ،ع448، مايو 2016. ص 33.

[2] المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، أسابيع القتل: عنف الدولة والاقتتال الأهلي والاعتداءات الطائفية في صيف 2013.(القاهرة: المبادرة المصرية ،2014) ص ص 70-74 .في **(Weeks of killing ara . pdf)**

لهذه الأسباب وغيرها كانت مواجهة أحداث يوليو2013 أو الانقلاب العسكري وفق نظر بعض الباحثين والمهتمين بالشأن المصري مهمة غير سهلة على الإطلاق، فلا جماعة الاخوان و لا أي جهات معارضة أخرى تمتلك الخبرة التواصلية مع القاعدة الشعبية المهمشة العريضة ، هذا بالاضافة إلى غياب الدور السياسي للأطراف الاقليمية (المحافظات الريفية)ولا سيما الصعيد، وبدت الدولة حينها لا تعير اهتماما لما يحدث في الريف المصري وتدرك أن أولويتها هي ضبط المركز بصفته معقل البيروقراطية والمصالح الحكومية، فضلا عن ذلك أن قادة جماعة الاخوان لم يجر القبض عليهم في الريف أو القرى وهذا مؤشر مهم يدل على ضعف ارتباط قوى المعارضة أكانت اسلامية ام علمانية بقواعد شعبية تتخطى المدن والمراكز الحضرية، كما أن مؤشرات الاحتجاج السياسي كانت جد خجولة وفوضوية في الريف وسرعان ما تحولت إلى أحداث طائفية أحرقت خلالها 43 كنيسة و إلى أعمال اعتداء وقتل مواطنين أقباط ونهب لبيوتهم وثرواتهم ومصالحكم التجارية.

إن السمة البارزة التي أنتجها انقلاب يوليو 2013 هو العزوف عن اللجوء الى السياسة من أجل التغيير في إطار القواعد الشعبية غير الرسمية في مصر الثورة، فيفضل المواطنون بدلا عن ذلك التعايش مع بطش البيروقراطية التي يعرفون على الأقل كيفية مراوغتها ومفاوضتها على حقوقهم المعيشية.

وبالعودة إلى اقتراب تحليل المخاطر نجد أن المشهد الذي طغى عشية أحداث يوليو 2013 أن الحركتان (تمرد والقمصان الصفر) كانتا في الحقيقة عناوين لثورة المؤسسات التي شعرت بالخطر الناجم عن تدفق شرائح اجتماعية جديدة من الممكن أن تهدد نفوذها أو بالأحرى وجودها ، واتهم المنقلب عليه بالتزوير وخداع الناس، وبارتباطه بجهات أجنبية (الخيانة والتخابر) وبنيته في إطاحة أركان الدولة ورموزها والدعوة إلى إشعال حرب أهلية، وهنا جاء الرد من قبل النخب الحاكمة (العسكرية) متمثلا في تصنيم الدولة ومؤسساتها، ورفعت شعارات ديماغوجية كشموخ القضاء، رفض احتلال مصر، تدمير الدولة . [1]

عموما فالبيروقراطية المصرية تستند في تشكلها التاريخي على خصوصية تكمن في عدم قدرتها على استيعاب الشراكة مع الكيانات الجمعية الخارجة عليها، لاسيما أنها قد تشكلت تاريخيا على هيئة جماعة سياسية ترى في نفسها بديلا عن الأحزاب السياسية، ولا تقبل احتواء كيانات جمعية أو ادماجها،

[1] أحمد دلال واخرون مؤلف جماعي، **الثورات العربية وعسر التحول الديمقراطي ومآلاته**، (قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2018) ص ص 401-439.

من شأن تلك الكيانات –إن دمجت– أن تؤدي إلى انهيار المنطق الذي تعمل أجهزة الدولة بموجبه، وهنا نقف على أن البيروقراطية المصرية صممت أساسا على هيئة الجماعة التي تعزل نفسها عن المجتمع وتطالب الوافد إليها بولاء أشبه بولاء الأفراد لحزب سياسي معين .

وعليه فقد أفضت صيرورة العلاقة بين الدولة والمجتمع في مصر إلى نتيجة تعقد من مسألة توسيع المشاركة السياسية في المشهد السياسي المعاصر، فوجود قطاعات شعبية واسعة من المهمشين تتأثر يوميا بسياسات الدولة في حين أنها معرضة عن الانخراط في أطر سياسية تمثلها، الأمر الذي يعطي ائتلاف الحاكمين في مصر هامشا أوسع لتجنب الانتقال نحو الديمقراطية ويوفر للدولة العميقة كذلك جميع الذرائع لمحاصرة المعارضة السياسية التي غالبا ما تجد نفسها بلا ظهير سياسي ولا حاضنة اجتماعية تحتمي بها، من جانب آخر فإن وجود قطاعات واسعة تتجنب السياسة عبر مؤسسات تمثلها ستقع في ما بعد فريسة للتعبئة الشعبوية التي تمارسها وسائل الاعلام والجماعة السياسية الحاكمة التي تشكل العماد الاساسي للدولة العميقة .

وعلى هذا الاساس، فإنه من وجهة نظر الباحث أن الطريقة الأساسية لدفع السلطة السياسة في مصر للاتجاه نجو الديمقراطية بصفتها الطريق نحو توسيع المشاركة السياسية هي عن طريق العودة الجادة إلى القواعد الشعبية المهمشة والأوعوية القاعدية اللامركزية، خصوصا تلك المتواجدة في الأطراف الاقليمية أو في أطراف المدن وعشوائياتها من خلال نسج قنوات تواصل مع مختلف الكيانات والفئات والمكونات المجتمعية المهمشة، وهو ما يمكن المعارضة السياسية من أن تطرح نفسها ممثلا سياسيا عن مختلف المكونات سالفة الذكر بهدف رفع مطالبها وتحقيق مختلف الآمال والطموحات لاسيما تلك التي تتعلق بالتوزيع العادل للثروة، تحقيق المساواة في الحقوق الاجتماعية والسياسية والخدمات العامة، هذا فضلا عن تسوية أقضاعها واسلوب معيشتها .

المطلب الثاني: دستور 2012 كمدخل لمسار الإصلاحات السياسية

يسهم الدستور في دعم الديمقراطية من خلال عدة عناصر من خلال عدة عناصر أهمها : تنظيم السلطات الدولة ، وتنظيم العلاقة في ما بينها، وكفالة الحقوق والحريات العامة، وتأكيد القيم المشتركة والهويات، وحصر القواعد التي تحدد عضوية المجتمع السياسي، وتنظيم مشاركة المواطنين في شؤون المجتمع والدولة، سواء من خلال الانتخابات والأحزاب السياسية أو أشكال العمل الاجتماعي الأخرى، وتحديد قواعد التداول السلمي للسلطة، وعليه فإن عملية وضع الدستور خلال التحولات الديمقراطية تعد

فرصة سانحة لبناء المؤسسات السياسية التي تتمتع مستقبلا بدعم واسع من المجتمع والنخب السياسية، كما تشكل عملية وضع الدستور ومخرجاتها الجوانب الحاسمة للانتقال إلى الديمقراطية وتوطيدها، فهي تتأثر بنمط الانتقال إلى الديمقراطية ومستقبلها .

ومن أهم العوامل[1] المؤثرة في عملية وضع الدستور :

أولا. مدى مشاركة القوى السياسية والاجتماعية في الجمعية التأسيسية وإدماج عدد من القوى الفاعلة فيها والشعور العام بعدم إقصاء قوة رئيسية خارجها .

ثانيا. مدى وجود التوافق على المبادئ الحاكمة كهوية الدولة والمجتمع وشكل النظام السياسي، والموقف من الحريات العامة، وهذا ما دفع بعض الدول كجنوب افريقيا إلى عمل وثيقة استرشادية قبل تكوين الجمعية التأسيسية، لأنها كانت تسهل عمل الجمعية .

من جانب آخر يميز الباحثون في عملية بناء الدستور بين ثلاث مراحل رئيسية، سواء في حالة سقوط نظام تسلطي وتصميم نظام سياسي جديد، أو في حالة قيام نظام سياسي قام بإدخال إصلاحات على الدستور مثلما حدث في مصر سنة 2007، أو ما حدث في المغرب مؤخراً، و نظرا لطبيعة الدراسة موضوع البحث يرى الباحث أنه من المهم التركيز في ما سيأتي على حالة وضع دستور جديد بعد انهيار نظام تسلطي وقيام نظام سياسي جديد وهذا على النحو التالي:

1 . المرحلة التحضيرية :

وتبدأ هذه المرحلة من التفكير في وضع الدستور إلى إصدار قرار تشكيل الجمعية التأسيسية ، وتشمل تلك المرحلة التعرف إلى الاختلافات حول وضع الدستور ، وكيفية الوصول إلى اتفاق بشأنها ، ثم عملية اختيار الجمعية التأسيسية لوضع الدستور ، ومعايير اختيار أعضائها ، والتعرف إلى مدى تعبير أعضائها عن هيكل القوى السياسية والاجتماعية الفاعلة أو مدى سيطرة فصيل أو أغلبية لاتجاه سياسي معين على الجمعية .

[1] أحمد خميس كامل ، **عملية وضع الدستور الطرق والمراحل مع التطبيق على الحالة المصرية 2012-** ،دراسة منشورة في مؤلف جماعي ، الديمقراطية المتعثرة مسار التحركات العربية الراهنة من أجل الديمقراطية، مرجع سابق .ص ص 113-127-189.

ويتوقف نجاح هذه المرحلة على أربعة عوامل : أولها ، إدراج القوى السياسية الفاعلة داخل الجمعية التأسيسية لوضع الدستور بما يسهم في إحداث التوافق، وثانيها اتفاق القوى السياسية والاجتماعية على الحد الأدنى الذي تتم في إطاره عملية وضع الدستور (قواعد يتم على أساسها وضع الدستور الجديد) فيما بينها، وثالثها ، قدرة تلك القوى على بناء تحالف قوي يقاوم القوى الأخرى المعارضة لوضع دستور جديد ، ورابعها اتفاق تلك القوى على آلية أو طريقة لحسم الخلافات في ما بينها، ففي بعض الحالات مثل جنوب أفريقيا تم الاتفاق على اللجوء إلى المحكمة العليا (الدستورية) ، واتبعت الطريقة ذاتها في كينيا عام2005 .

وقد يأخذ التأجيل شكل إعادة القضايا الخلافية إلى الأحزاب السياسية لكي تتوافق في ما بينها كما حدث في نيبال ، أو تأجيل القضية الخلافية إلى المستقبل كما حدث في العراق عام 2005 وفي أوغندا عام 1995، أو اللجوء إلى التصويت كما حدث في مصر عام 2012 عندما أقرت لائحة الجمعية التأسيسية أن يكون حسم القضايا الخلافية من خلال التصويت وحددت لتمرير المادة نصاب 67 صوتاً من 100 صوت هي إجمالي عدد الأعضاء ، فإذا لم يحصل النص على هذه النسبة يتم تأجيله لمدة 48 ساعة لمزيد من المشاورات على أن يكون الموافقة عليه في المرة الثانية بأغلبية 57 صوتاً[1] .

2 . مرحلة التأسيس :

تبدأ هذه المرحلة منذ صدور قرار تشكيل الجمعية التأسيسية إلى حين الانتهاء من المسودة النهائية للدستور أو بمعنى آخر، تشمل هذه المرحلة فترة عمل الجمعية التأسيسية وصولاً إلى الانتهاء من مسودة الدستور ويتم التركيز خلال تلك المرحلة على المدة التي أعطيت للجمعية لوضع الدستور، وقد اختلفت الممارسات في هذا الشأن ما بين إعطاء الجمعية فرصة مناسبة للانتهاء من مداولاتها مثلما حدث في دستور مصر عام 1932 حيث استغرقت حوالي سنتين ونصف لإعداده وبين تحديد فترة أقصر مثلما حدث في الحالة المصرية بعد ثورة 25 جانفي عندما أعطي للجمعية مدة ستة أشهر فقد لإعداد مشروع الدستور.

[1] المرجع نفسه.

وإلى جانب المدة يتم التركيز على جدول أعمال الجمعية، والقضايا محل التوافق والقضايا محل الاختلاف، سواء تلك التي أثيرت من داخل الجمعية أو من خارجها، ففي جنوب افريقيا تم تحديد أجندة المناقشة قبل بدء عمل الجمعية التأسيسية، وكأن الأمر فيه إجماع آراء القوى السياسية الفاعلة هناك.

3. مرحلة إقرار الدستور:

تنطلق هذه المرحلة مع اعلان المسودة النهائية للدستور ثم استفتاء الشعب عليها وصولا إلى سريان العمل بالدستور الجديد، حيث تؤدي عملية التحالفات بين القوى السياسية المؤيدة للدستور الجديد دورا هاما في إقراره. وتناقش تلك المرحلة المدة المتاحة بين طرح المسودة النهائية على الشعب للحوار السياسي والمجتمعي، والاستفتاء عليها، ففي رواندا سنة 2003 كانت المدة سنتين وزعت خلالها نسخ من مشروع الدستور، وفي ما يتعلق بجنوب افريقيا استغرقت تلك المدة أربعة أشهر عام 1996، وفي مصر استغرقت خمسة عشر يوماي فقد عام 2012.

كما تقام خلال هذه الفترة مجموعة من الانشطة التي تنظمها الجمعية التأسيسية في الفترة ما بين طرح المسودة النهائية والاستفتاء عليه، فعلي سبيل المثال تولى الشباب في جنوب افريقيا تعريف المواطنين في القرى بالدستور وشرحه لهم، كما توزيع 160 الف نسخة كنوع من الرسالة الاخبارية وترتب على ذلك وصول المشروع الى عشرة ملايين مواطن وتوزيع أربعة ملايين ونصف مليون نسخة مبسطة من مشروع الدستور، هذا كما استخدم عشرة آلاف مواطن في خدمة هاتف الدستور، حيث كان هناك سعي حثيث للوصول الى المجموعات المهمشة واطلاع من لا يعرفون القراءة والكتابة على الدستور.

ثالثاً: وضع دستور 2012 : الطريقة والمراحل

يهدف هذا المبحث إلى عرض طريقة وضع دستور 2012، ومراحله. فيتناول ذلك في: نقطتين، الأولى طريقة وضع دستور مصر لعام 2012، والثانية، مراحل وضعه.

1 – طريقة وضع دستور مصر لعام 2012

استقر الراي بعد رحيل مبارك في فبراير 2012 على أن تأخذ مصر بطريقة الجمعية التأسيسية المنتخبة من البرلمان، وهو ما انعكس في نص المادة 60 من الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في 30 مارس من2011 إذ ينص على أن: " يجتمع الأعضاء غير المعينين لأول مجلسي شعب وشورى في اجتماع مشترك بدعوة من المجلس الأعلى للقوات المسلحة خلال ستة

أشهر من انتخابهم لانتخاب جمعية تأسيسية من مئة عضو تتولى إعداد مشروع دستور جديد للبلاد في موعد غايته ستة أشهر من تاريخ تشكيلها، ويعرض المشروع، خلال خمسة عشر يوماً من إعداده على الشعب لاستفتائه في شأنه، ويعمل بالدستور من تاريخ إعلان موافقة الشعب عليه في الاستفتاء» [1].

وبالتالي فقد حددت المادة السالفة الذكر عدد أعضاء الجمعية التأسيسية، إذ تشكل من 100 عضو أساسي

و50 عضواً احتياطياً. وفي حال خلو مكان أحد الأعضاء الأساسيين لمدة خمس جلسات متتابعة يحل مكانه أحد الأعضاء الاحتياطيين بالانتخاب، كما حددت المدة ما بين الانتهاء من عمل الجمعية وعرض مشروع الدستور على الشعب للاستفتاء عليه بخمسة عشر يوماً، فضلاً عن تحديد تاريخ نفاذ الدستور والعمل به بإعلان موافقة الشعب عليه في الاستفتاء.[2]

وفي هذا السياق سيتم التركيز على تشكيل الجمعية التأسيسية واللغط الذي أثير حوله، فوفقاً لنص المادة 60 من الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس2011، وجه المجلس الأعلى للقوات المسلحة الدعوة إلى أعضاء مجلسي الشعب والشوري المنتخبين للانعقاد في 12 يونيو 2012، وقاموا بانتخاب المئة عضو الأساسيين والخمسين عضواً الاحتياطيين في 13 يونيو 2012 ، وقد بدأت الجمعية عملها في 18 يونيو 2012، والذي استمر حتى 29 نوفمبر2012 جلسة التصويت على مواد الدستور وإقراره من قبل الجمعية. وقد جاء تشكيل الجمعية حسب الانتماء الحزبي يوم التصويت على مشروع الدستور وإقرار كالآتي : [3]

حزب الحرية والعدالة	22 عضوا.
حزب النور	17 عضوا
أحزاب وشخصيات إسلامية	5 أعضاء
حزب الوسط	4 أعضاء
حزب غد الثورة	3 أعضاء
حزب الحضارة	2 عضوين
مستقلين	10 أعضاء

[1] أحمد خميس كامل ، مرجع سابق ، ص 189.

[2] الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، ورقة قدمت إلى مؤتمر: دستور لكل المصريين: **نحو دولة مدنية ديمقراطية حديثة** (القاهرة: مركز المصري اليوم للدراسات والمعلومات، 2012)، ص 122.

[3] المرجع نفسه

هيئات ومؤسسات دولية	7 أعضاء
نقابات مهنية	7 أعضاء
المؤسسة الدينية الإسلامية (الأزهر ودار الإفتاء)	6 أعضاء
حزب الوفد	1 عضو
الاجمالي	**84 عضوا**

وكان الهيكل العام للجمعية عبارة عن:

أ. هيئة المكتب:

تشكلت هيئة المكتب من رئيسها المستشار حسام الغرياني، والوكلاء والأمين العام والأمناء المساعدين والمتحدث الرسمي ومقرري اللجان النوعية المتخصصة ولجنة الصيغة العامة والبحوث. وكانت مهمة هيئة المكتب القواعد والإجراءات المنظمة لعملها الداخلي بما لا يخالف أحكام هذه اللائحة، وتولت أيضاً أعمال التنسيق بين اجهزة الجمعية التأسيسية، ووضع خطة نشاطها، وتقديم العون اللازم لضمان السير المنتظم لأعمال الجمعية، وذلك بالتعاون مع أمانتها.

وكانت الهيئة تتلقى أولاً بأول نتائج أعمال اللجان النوعية وتحيلها على لجنة الصياغة العامة والبحوث لمراجعتها وتنقيحها وضبط أحكامها، تمهيداً لعرضها على الجلسات العامة للجمعية التأسيسية.

ب . اللجان النوعية المتخصصة

نصت المادة 14 من لائحة عمل الجمعية التأسيسية على تشكيل اللجان النوعية المتخصصة التالية، وهي: لجنة شكل الدولة والمقومات الأساسية للمجتمع المصري، (د. محمد عمارة «مقرر» . د. يونس مخيون «مقرر مساعد») . لجنة الحقوق والحريات والواجبات العامة (المستشار إدوارد غالب «مقرر» . أ. منال الطيبي «مقرر مساعد») . لجنة نظام الحكم والسلطات العامة (د. جمال جبريل «مقرر» . د. محمد علي بشر «مقرر مساعد») . لجنة الأجهزة الرقابية والمستقلة (د. محمد خيري عبد الدايم «مقرر» . أ. طاهر عبد المحسن «مقرر مساعد») . لجنة الاقتراحات والحوارات والاتصالات المجتمعية (د. محمد البلتاجي «مقرر» . أ. عبد الفتاح خطاب امقرر مساعد»).

وكان للجمعية التأسيسية الحق في إنشاء لجان نوعية أخرى بقرار تصدره بموافقة أغلبية أعضائها، على أن تتكون كل لجنة نوعية من عدد لا يقل عن11 عضواً، ويكون لكل عضو ان ينضم إلى عضوية واحدة أو اثنتين من هذه اللجان وفقاً لرغبته. ويكون انعقاد اللجان بحضور الأغلبية والجلسات غير معلنة [1].

[1] دليل المواطن لفهم الدستور ،(القاهرة: الجمعية التأسيسية لوضع دستور مصر، 2012)، ص 18 – 22

ج – لجنة الصياغة العامة والبحوث

تشكلت بموجب المادة 19 لجنة فنية للصياغة العامة والبحوث، تكونت من عدد من رجال القانون والباحثين والمتخصصين في اللغة العربية ولغتين أجنبيتين على الأقل، من داخل أعضاء الجمعية التأسيسية وخارجها. وكانت تساعد هذه اللجنة الجمعية التأسيسية ولجانها في تقديم الرؤى والمقترحات والأعمال التحضيرية اللازمة، وضبط وإحكام صوغ النصوص المقترحة لمشروع الدستور وتحقيق وحدتها العضوية.

وقد أثار تشكيل الجمعية التأسيسية الأولى والثانية الكثير من اللغط، فقد تشكلت الأولى بموجب الإعلان الدستوري سالف الذكر، وبدأت أولى جلساتها في 3 مارس 2012، وتم فيها الاتفاق على تشكيل لجان فنية لتلقي الاقتراحات من النواب وأفراد الشعب حول آلية اختيار أعضاء الجمعية التأسيسية، وطريقة ونسب تشكيلها من أطياف الشعب المصري كله، وفي 17 مارس 2012، تم التصويت في مجلس الشعب على مقترحات نسب تشكيل الجمعية التأسيسية من داخل وخارج البرلمان، وراوحت الاقتراحات بين ان تكون الجمعية التأسيسية بالكامل من داخل البرلمان، أو أن تكون بالكامل من خارجه.

وجاءت نتيجة التصويت لتصبح نسبة نواب البرلمان 50 بالمئة من أعضاء الجمعية التأسيسية، و50 بالمئة من خارجها، وعقد الاجتماع الثالث 24 مارس 2012، وأقرت الأغلبية في مجلسي الشعب والشورى أسماء المائة عضو في الجمعية التأسيسية. وقد توالت الدعاوى أمام المحكمة الإدارية مطالبة ببطلان قرار تشكيل الجمعية، المكونة من 100 عضو، نصفهم من مجلس الشعب، لينتهي الأمر بإصدار المحكمة الإدارية العليا، في 10 أفريل 2012، حكماً ببطلان تشكيل الجمعية برمتها، وقد فسرت المحكمة في حيثيات حكمها أنه لا بد من اختيار أعضاء اللجنة من خارج البرلمان. وحددت المحكمة أيضاً مهمة المجتمعين على وجه صريح وقصرها على اختيار أعضاء جمعية تأسيسية مكونة من 100 عضو بطريق الانتخاب، ثم حدد عمل هذه الجمعية في إعداد مشروع دستور جديد للبلاد خلال 6 أشهر من تاريخ تشكيلها. بذلك، يكون الإعلان الدستوري قد حدد بصراحة ووضوح في غير لبس كيفية تشكيل هيئة الناخبين والمهمة التي تقوم بها، ومهمة الجمعية التأسيسية وقبل صدور حكم المحكمة الإدارية العليا توالت الانسحابات من الجمعية، وكانت أبرز أسباب الانسحابات من الجمعية التأسيسية الأولى غياب التوازن السياسي عن التشكيل الذي سيطر عليه الإسلاميون، وضعف تمثيل المرأة والأقباط والشباب، وكذلك محدودية الكفاءة حيث لم يحصل فقهاء الدستور والقانون والمجتمع المدني على تمثيل حقيقي.

وعقب حكم المحكمة الإدارية العليا بحل الجمعية التأسيسية الأولى للدستور كلف د. محمد سعد الكتاتني . رئيس مجلس الشعب آنذاك في 18 أفريل2012 لجنة الشؤون الدستورية بالمجلس بإعداد مشروع لمعايير انتخاب جمعية جديدة لكتابة الدستور «يكون ممثلاً لكل فئات الشعب ولا يفرق بين أحد. وفي يونيو 2012 وافقت الأحزاب على التشكيل الجديد للجمعية التأسيسية، والذي تحصل بموجبه الأحزاب الممثلة في البرلمان على 39 بالمئة فقط (النسب التي تم الاتفاق عليها، ونسبة الإسلاميين، وغير الإسلاميين). وأقر مجلسا الشعب والشورى في 13 يونيو 2012 التشكيل الثاني للجمعية التأسيسية، وانسحب ممثلو أحزاب مدنية بسبب هيمنة التيار الإسلامي عليها. وقد عقد مكتب الجمعية التأسيسية لوضع الدستور، اجتماعه الأول بعد انتخابها في 27 يونيو 2012 لتبدأ الجمعية في ممارسة عملها ووضع لائحتها الداخلية، وتحديد لجانها الفرعية.

ولم تسلم الجمعية التأسيسية الثانية من الدعاوي حيث قررت الدائرة الأولى بمحكمة القضاء الإداري برئاسة المستشار فريد نزيه، نائب رئيس مجلس الدولة، تأجيل نظر 46 دعوى قضائية تطالب ببطلان التشكيل الثاني للجمعية التأسيسية للدستور، لجلسة 9 أكتوبر 2012، لتقديم الأوراق والمستندات. وعقب توالي انسحاب أعضاء الجمعية، وبخاصة من أنصار التيار المدني، وفي 22 نوفمبر 2012 أصدر الرئيس محمد مرسي، إعلاناً دستورياً حضن فيه تأسيسية الدستور (ومجلس الشورى من الحل) ومد عمل تأسيسية الدستور من 4 إلى 6 أشهر، وهو الأمر أثار سخط الكثير من القوى المدنية، ما أدى إلى انسحاب 11 عضواً من أعضاء الجمعية.

وعلى الرغم من ذلك استمرت الجمعية التأسيسية في صياغة الدستور، حيث انتهت منه وصوتت عليه فجر الـ 30 نوفمبر 2012، وقامت بعدها بتسليمه إلى الرئيس محمد مرسي، الذي أصدر قراراً بالاستفتاء عليه في 15 ديسمبر 2012 والذي تم بالفعل ووافق عليه الشعب.[1]

وقد قضت المحكمة الدستورية العليا في 2 يونيو 2013 بعدم دستورية القانون الرقم 79 لسنة 2012 الخاص بمعايير انتخاب الجمعية التأسيسية الثانية لإعداد مشروع الدستور، وأكدت المحكمة في حيثيات الحكم أن القرار الصادر من أعضاء مجلسي الشعب والشورى غير المعينين لانتخاب أعضاء الجمعية التأسيسية محل الدعوى الموضوعية لا يعتبر من الأعمال البرلمانية، كما لا يعد تشريعاً بالمعنى الموضوعي، في حين تختص المحكمة الدستورية العليا ببسط رقابتها القضائية عليه، وإنما هو في حقيقته قرار إداري يختص مجلس الدولة بهيئة قضاء إداري بنظر المنازعة في مشروعيته، ومن ثم فإن نص

[1] المرجع نفسه.

المادة الأولى من القانون المطعون فيه يكون مخالفاً لحكم المادة (48) من الإعلان الدستوري الصادر في الثلاثين من مارس سنة 2011 التي ناطت بمجلس الدولة الفصل في المنازعات الإدارية. كما يخالف المادة 21 من الإعلان الدستوري ذاته التي تحظر النص في القوانين على تحصين أي عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء، وبجلسة 23 اكتوبر 2012 قضت محكمة القضاء الإداري بوقف الدعوى وإحالتها على المحكمة الدستورية العليا، للفصل في دستورية ما تضمنه النص المطعون فيه من أن قرارات الأعضاء غير المعينين بمجلسي الشعب والشورى بانتخابات أعضاء الجمعية التأسيسية التي تضع مشروع دستور جديد للبلاد تخضع للرقابة على دستورية القوانين والقرارات البرلمانية.

وعلى الرغم من موافقة الشعب على مشروع الدستور إلا أنه لم تتوقف مطالبات تعديل بعض مواده. وفي يوم الثالث من يوليو 2013 أعلن تعطيل الدستور وتشكيل لجنة لتعديله.

2. مراحل وضع دستور 2012

مرت عملية وضع دستور مصر لعام ٢٠١٢ بثلاث مراحل، بدأت بالمرحلة التحضيرية، فمرحلة التأسيس، وصولاً إلى مرحلة إقرار الدستور. وتفصيل ذلك في ما يلي :

أ. المرحلة التحضيرية:

ترتب على نص المادة 60 من الإعلان الدستوري سالف الذكر، عدم وجود معايير لاختيار أعضاء الجمعية التأسيسية، ما عدا تحديد الجهة المسؤولة عن اختيارهم بمجلسي الشعب والشورى وخصوصا أعضاءهم المنتخبين. وهو ما أثار سخط العديد من القوى السياسية التي انسحبت ثم عاد بعضها إلى الجمعية، ثم انسحبت قرب نهاية مدة عمل الجمعية، وهي القوى التي عرفت بالمدنية.

فضلاً عن فشل القوى السياسية في الاتفاق على قواعد يتم بناء عليها وضع الدستور. وقد حاول نائب رئيس الوزراء الأسبق علي السلمي إقرار وثيقة مبادئ سماها «فوق الدستورية»، وقد لاقت اعتراضاً شديداً عليها؛ وهو ما ترتب عليه عدم إقرارها. وقد تحدث السلمي عن خطاب وجهه سعد الكتاتني إلى يحيى الجمل نائب رئيس الوزراء . آنذاك . والذي تحدث فيه عن ضرورة وجود المبادئ الحاكمة، يعتبره السلمي أول من تحدث عن فكرة المبادئ الحاكمة وتراجع عنها بعد ذلك.

وقد وصف جماعة الإخوان المسلمين هذه الوثيقة إبان طرحها بأنها محاولة من الجيش لفرض سلطته السياسية والتدخل في تشكيل الجمعية التأسيسية وفي مضمون الدستور بما يضعه فوق السلطة السياسية ذاتها، وهو ما ظلت عملية تحديد معايير واضحة ومحددة يتم الاستناد إليها في عملية تشكيل الجمعية

التأسيسية الثانية لعنة تهدد بدء عملية التشكيل ذاتها. إذ لم تتضمن المعايير التي حددها مجلسا الشعب والشورى لاختيار أعضاء الجمعية الثانية حلاً لمعضلة تمثيل فئات المجتمع المصري دون تمييز، وهي إحدى الإشكاليات التي تم الاستناد إليها في حل الجمعية التأسيسية الأولى. إلى جانب تخصيص نسبة داخل الجمعية للشخصيات العامة وأساتذة القانون اتسمت بعدم تحديد معايير لاختيار هذه الشخصيات. وقد أثارت نسبة التصويت داخل الجمعية خلافاً دفع بعض الأحزاب لانسحابها، إذ أصر حزب الحرية والعدالة وحزب النور على أن يكون التصويت بالأغلبية البسيطة (50 بالمئة +1)، في حين أصرت أحزاب أخرى على رأسها جزبي المصري الديمقراطي الاجتماعي والمصريين الأحرار على أن يكون التصويت على مشروع الدستور بأغلبية الثلثين (27 بالمائة)، بينما أعلنت أحزاب أخرى انسحابها منذ مشاورات تكوين الجمعية .[1]

ومن ثم لم تحظ عملية تشكيل الجمعية التأسيسية الأولى أو الثانية يتوافق القوى السياسية والمجتمعية عليها، وهو ما انعكس ذلك على رفع الدعاوى القضائية لاسقاطها، ذلك الذي حدث مع الجمعية التأسيسية الأولى التي تم حلها بحكم قضائي، هذا وقد أرجع بعض الباحثين عدم التوافق حول كيفية تشكيل عملية وضع الدستور إلى نظرة ومحاولات كل طرف من الأطراف السياسية بعد الثورة إثبات وجوده في المجال العام في ظل عدم وجود تساوي بين مختلف الأطراف من حيث التنظيم والحشد.

أ. **مرحلة التأسيس:**

تضمنت هذه المرحلة مدة عمل الجمعية التأسيسية وفق نبص المادة 60 من الإعلان الدستوري سالف الذكر، إذ بلغت ستة أشهر من تاريخ تشكيلها في 13 يونيو 2012 وانتهت بالتصويت على المواد واقرارها في 29 سبتمبر 2012 ، حيث تلقت الجمعية خلال هذه المدة 35650 مقترحا ، وعقدت 49 جلسة عام و 408 جلسة خاص باللجان الفرعية الخاصة بها، في حين أن لجنة المقترحات والحوار والاتصالات المجتمعية عقدت 160 لقاء مناصفة بين لقاءات داخل العاصمة القاهرة وأخرى في مختلف المحافظات .

[1] كريم يوسف وأحمد خميس، اد. علي السلمي: التحالف الديمقراطي تحالف سياسي وليس انتخابي،» مجلة العربي (أغسطس 2013)، ص 8-9

وغير بعيد عن هذا السياق، انتقد أحد الباحثين عدم وجود آلية واضحة للمشاركة المجتمعية في عملية وضع الدستورن وأرجع ذلك إلى سيطرة حزب الحرية والعدالة بشكل كامل على عملية الحوار المجتمعي والتواصل الرسمي مع الجمعية التأسيسية والجمهور، يذكر هنا أن كل من ترأس لجنة الحوار المجتمعي قياديين في جماعة الاخوان وحزب الحرية والعدالة، اضافة إلى عضو من الهيئة الاستشارية لرئيس الجمهورية محمد مرسي ، كما كلف الامين العام للجنة من الحزب ذاته، والمكلفون بكتابة محاضر الجلسات من شباب الحزب أيضا مع وجود بعض من متطوعين من احزاب وهيئات أخرى .

ج. مرحلة الإقرار :

حددت المادة 60 من الاعلان الدستوري سالف الذكر المدة ما بين الانتهاء من عمل الجمعية وعرض مشروع الدستور على الشعب للاستفتاء عليه بخمسة عشر يوما، فضلا عن تاريخ تحديد نفاذ الدستور والعمل به بإعلان موافقة الشعب عليه في الاستفتاء ، هذا وأصدر الرئيس محمد مرسي قرارا بالاستفتاء على مشروع الدستور على مرحلتين الأولى في 15 ديسمبر 2012 والثانية في 22 من نفس الشهر، حيث جاء الإعلان عن نتيجة الاستفتاء بتاريخ 25 ديسمبر 2022 من قبل اللجنة العيا المشرفة عليه، حيث جاءت نتيجة الموافقة عليه من الشعب بنسبة 63.8 بالمائة من اجمالي المصوتين في الاستفتاء في الداخل والخارج [1].

إن المدة الزمنية بين الانتهاء من عمل الجمعية التأسيسية وعرض مشروع الدستور للاستفتاء الشعبي تعد قصيرة للغاية، كما لا تسهم في تعميق روح المشاركة الشعبية المتعددة والمتنوعة في العملية، ذلك أن الأفضل كان يمكن أن يكون بخاصة خلال فترة الانسحابات التي شهدتها الجمعية بتمديد عملها بغية توسيع المشاركة الشعبية في عملية وضع الدستور، وكمحاولة للاتفاق حول المواد التي أثير الخلاف حولها ولم تحسم .

صفوة القول في هذا الصدد ، أن طرق ومراحل وضع الدستور ما هي إلا تطور تاريخي للمجتمعات من الناحيتين الاجتماعية والسياسية، واستجابة للديمقراطية وعلى وجه الخصوص ضرورة مشاركة المواطنين في صنع القواعد التي تحكمهم ، كما أن عملية وضع الدستور قد استقرت في العالم أجمع على انتخاب جمعية تأسيسية لوضعه وليس تعيينها، ذلك أن الدستور المصري لسنة 2012 قد شابها العديد من المآخذ بالرغم من انتخابها من طرف البرلمان ، فضلا عن عدم وجود المساحة الزمنية الكافية

[1] المرجع نفسه.

بين مدة عمل الجمعية وبين الانتهاء من عملها وطرح مشروع الدستور خصوصا في ظل الانقسام الحاد والاستقطاب الذي شهدته الساحة السياسية المصرية في تلك الفترة .

المطلب الثالث: العدالة الانتقالية وأثرها على مسارات الإصلاح السياسي

يعد الاهتمام بقضايا حقوق الانسان وتعزيزها في شموليتها مدخلا مهما لارساء دعائم دولة الحق والقانون، بالنظر إلى تأثيراته في مختلف المجالات الحيوية الأخرى، فإذا كانت الديمقراطية تتطلب توافر مجموعة من المقومات والشروط فإن طي صفحات الماضي ومصارحة الذات من خلال آليات حقيقية تضمن وضع حد لمختلف الصراعات والنزاعات الداخلية.

تزايدات أهمية العدالة الانتقالية مع تنامي الاهتمام بقضايا حقوق الانسان والتحول الديمقراطي من جهة والاصلاح السياسي من جهة اخرى، خصوصا امام التراكم المعرفي الذي أفرزته مختلف دراسات الباحثين والخبراء من خلال نظريات واجتهادات ذات أهمية بالغة في هذا السياق، كما أثبتت التجارب الدولية أن التحول نحو ديمقراطية حقيقية مرتبط بوجود جملة من الشروط و المقومات التي تجسد الثقة والتوافق بين مختلف الفاعلين ، خصوصا ففي المنطقة العربية التي شهدت حراكا واسعا في مختلف أقطارها تباين أشكاله بين السلمية والعنف ، ففي الحالة المصرية تطرح أهمية العدالة الانتقالية كسبيل لتجاوز إكراهات الماضي وتأمين تحول متدرج وصحي يتسع لكافة مكونات المجتمع المتعددة والمتنوعة .[1]

وفي هذا السياق، فإن الانفتاح على تجارب التحول الديمقراطي في العالم والاستفادة منها من شأنها تعزيز الانتقال في الدول الساعية إلى تحقيق تحول ديمقراطي آمن ومستدام، كما أن قبول آليات العدالة الانتقالية في إطار توافقي شامل يحوي جميع مكونات الدولة والمجتمع من شأنه أن يدعم سلاسلة التحول الديمقراطي ويساهم في إرساء التدرج الآمن في مختلف التحولات التي تشهدها مؤسسات الدولة وطبقاتها السياسية.

إن الظروف التي تعيشها المنطقة العربية عموما جعلت من عملية الاصلاح السياسي المنشود أمرا مستعصيا في ظل هشاشة النخبة العربية والتراجع الحاصل في رؤية الشعوب العربية نحو التغيير الآمن،

---

[1] ادريس لكريني ، **العدالة الانتقالية وأثرها في التحول الديمقراطي مقاربة لنماذج عالمية في ضوء الحراك العربي ، في : اطوار التاريخ الانتقالي مآل الثورات العربية** مؤلف جماعي ، (الدوحة: المركز العربي للابحاث والسياسات ، 2015) ص ص 501-504.

وهو ما أفرز لنا إعادة انتاج الاستبداد طالما لم يتم ذلك بناءا على مصارحة الذات واعتماد آليات بناءة تضمن انتقالا سلسا يرتكز على تجارب انسانية رائدة في هذا الشأن.

وأمام كل هذا و ذاك تطرح العدالة الانتقالية نفسها خلال هذه الظروف والتحولات التي تشهدها المنطقة العربية عموما كأساس إجرائي لتحقيق الديمقراطية وإنجاح مسار الإصلاحات السياسية بأقل تكلفة بما في ذلك قدرتها على تحصين المجتمعات ضد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان والتجارب القاسية للإستبداد.

ومن جانب آخر ترسخت قناعة لدى مختلف الدول في بناء أسس وطيدة للانتقال الديمقراطي خلال العقود الأخيرة إلى انتهاج مداخل وسبل مختلفة تندرج ضمن آليات العدالة الانتقالية تسمح بالحسم مع تركات الماضي والتخلص من الاستبداد ، وتفتح آفاقا ديمقراطية واعدة أمام الشعوب الأمر الذي سمح بإيجاد التراكم الممارساتي اللازم لتعزيز فرص نجاح سياقات الاصلاح و آليات التغيير في المجتمع.

تعرّف العدالة الانتقالية على أنها أسلوب وسط بين المفهوم الحقوقي –القانوني والفلسفي للعدالة وبين تعريف استثنائي لها تفرضه أوضاع استثنائية لا يناسبها إعمال أو إنفاذ المنظمة القانونية القائمة، غير أنها عدالة لا غبار عليها كون أن فلسفتها تعنى بكشف

الحقائق وإحقاق الحق و إنصاف المظلوم ، كما تعتبر نتاج للتطور الذي شهدته الممارسة الديمقراطية وحقوق الإنسان في العالم. [1]

وقد يرجع البعض أصول العدالة الانتقالية إلى محاكمات "نورمبيرغ" التي لحقت مجرمي الحرب في ألمانيا النازية بعد الحرب العالمية الثانية ، غير أن ملامحها برزت بشكل جلي خلال منتصف السبيعنيات من القرن الماضي مع انطلاق محاكمات انتهاك حقوق الانسان باليونان ، ثم مع المتابعات التي لحقت بعض أقطاب الانظمة العسكرية في أمريكا اللاتينية مثلما حدث من تدابير في اطار التخلص من النظام العسكري في الارجنتين ومحاكمة اقطابه بسبب جرائمهم الجسيمة لحقوق الانسان ، كما كان لأجواء الحرب الباردة أثر سلبي كبير في مسار تطور العدالة الانتقالية بالنظر لحالة الاستقطاب الحاد الذي خلفتها وما تمخض عنها من تهميش لكثير من الأولويات والقضايا الدولية الحيوية في أبعادها السياسية والانسانية والاجتماعية والاقتصادية، والناظر في هذا الشأن يجد انعاشا ملحوظا لدى عديد

[1] عبد الإله بلقزيز ، في العدالة الانتقالية ، جريدة الصباح المغربية .(19 نوفمبر 2013) . https://assabah.ma/59190.html

الدول في تجارب العدالة الانتقالية عقب سقوط جدار برلين وانهيار الاتحاد السوفياتي وما لحقته من تحولات سياسية وحقوقية دولية .

وقد يظل مفهوم العدالة الانتقالية حديثا يشهد تطورا من حيث آلياته وأهدافه مستفيدا من هذه التراكمات النظرية والميدانية ، وعلى الرغم من الاجتهادات الفكرية والعلمية التي وردت في هذا الصدد، غير أن الاطار النظري للعدالة الانتقالية مازال يحتاج الى نقاشات وانفتاح أكبر على مختلف التجارب والاجتهادات الفقهية في هذا الصدد بما يدعم أسسه واستجابته للتحولات التي تشهدها الاقطار الساعية الى تجاوز اكراهات الماضي و التوجه إلى بناء دولة قوية وحديثة .

فإذا كانت العدالة الجنائية تتسم بقدر من الصرامة والانضباط مع النصوص القانونية في مواجهة الجناة بغض النظر عن طبيعة جرائمهم ومراكزهم فإن العدالة الانتقالية التي تقترن بالتحول والرغبة في ولوج مرحلة سياسية جديدة تتسم غالبا بالتعاطي مع تركة الماضي بقدر من المرونة رغبة في تعزيز مسار التنمية والاصلاحات تحقيقا لقيم الرشادة والحوكمة .

تتنوع آليات العدالة الانتقالية بين إحداث لجان لتقصي الحقائق وتنظيم جلسات استماع للضحايا أو بمحاكمة الجناة أمام القضاء المحلي أو الدولي أو عبر تقديم تعويضات مادية ومعنوية أو بتنفيذ إصلاحات مؤسساتية أو بالسعي لتحقيق مصالحة بين مختلف الفرقاء السياسيين، زيادة على وسيلة أخرى ترتبط بإقامة الأنصاب والمتاحف لحفظ الذاكرة ومنع المتورطين في انهاكات جسيمة لحقوق الانسان من تولي مناصب حكومية أو مهمات ذات طابع سلطوي داخل مؤسسات الدولة ، ويشير البعض إلى أن مهمة التوفيق بين ما يتم اختياره من آليات العدالة الانتقالية وأوضاعها السياسية القائمة تتسم بالحساسية البالغة لأنها تتم عادة في مناخ سياسي جد مضطرب وهش .

ومن هذا المنطلق تلجأ عديد الدول الى اعتماد آليات العدالة الانتقالية انطلاقا من اقتناعها بأهمية هذا الخيار في تعزيز أسس الديمقراطية، وترسيخ مبدأ المحاسبة والمساءلة وإرساء مبدأ عدم الافلات من العقاب ،والاستفادة من أخطاء الماضي لبناء مستقبل واعد محصن ضد الانتهاكات ومنع تكرار مظاهر الاستبداد والشمولية، فمع وجود مبادئ كونية للعدالة الانتقالية فإن تطبيقاتها تخضع إلى خصوصيات الدول وأوضاعها وخلفية الصراعات القائمة فيها مع الأخذ بحدة خطورتها . [1]

[1] عادل ماجد، تحديات تطبيق العدالة الانتقالية في **مصر** ، منصة المنهل الاكاديمية (**مجلة الديمقراطية** عدد 54 . 2014) ص ص 9-19 . https://platform.almanhal.com/Details/article/84122

المبحث الثالث

الاصلاح السياسي بين الجزائر ومصر من منظور مقارن

المطلب الأول: مؤثرات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر

المطلب الثاني: تحديات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر

المطلب الأول: مؤثرات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر

يُعد الإصلاح السياسي موضوعًا محوريًا في دراسة الأنظمة السياسية العربية، حيث يعكس محاولات الدول للتكيف مع التحديات الداخلية والخارجية. الجزائر ومصر، كدولتين عربيتين بارزتين، شهدتا مسارات مختلفة للإصلاح السياسي، متأثرة بتاريخهما الاستعماري، وهياكلهما الاجتماعية، وديناميات الحكم.

1. تأثر الاصلاح السياسي بالتركة الاستعمارية:

تشترك الجزائر ومصر في أن الإصلاح السياسي فيهما كان متأثرًا بشدة بتركة الاستعمار، فقد ترك الاستعمار بصمات عميقة على المشهد السياسي للدول التي خضعت له، حيث لم تقتصر آثاره على فترة الاحتلال، بل امتدت لتشكل مسار الإصلاحات السياسية في مرحلة الاستقلال، حيث كانت الدول المستعمرة، تواجه تحديات معقدة في بناء أنظمة سياسية مستقلة، نتيجة التركة الاستعمارية التي شملت تقسيمات إدارية عشوائية، وتدمير مؤسسات تقليدية، وخلق نخب موالية للمستعمر، هذه العوامل وغيرها جعلت الإصلاحات السياسية في فترة الاستقلال محاولة للتعامل مع إرث الاستعمار، سواء عبر تبني نماذج غربية أو إحياء الهوية المحلية، لكن هذه الإصلاحات غالباً ما اصطدمت بتناقضات داخلية، حيث كان على القادة الجدد تحقيق التوازن بين الطموحات الوطنية والواقع الذي فرضته سنوات الاستعمار، ولمحاولة فهم هذا التأثير بشكل أدق يتطلب الأمر النظر في كيفية تشكيل الاستعمار للهياكل السياسية والاجتماعية، وكيف حاولت الدول المستقلة حديثاً مواجهة هذا الإرث[1].

في الجزائر، فرضت فرنسا سياسة الإدماج التي هدفت إلى محو الهوية الوطنية، مما جعل الإصلاحات السياسية بعد الاستقلال تركز على استعادة السيادة الوطنية، أما في مصر، فقد أثرت السيطرة البريطانية على إضعاف المؤسسات السياسية المحلية، مما دفع النظام الناصري إلى بناء هيكل مركزي صلب، وفي كلا البلدين، كان الإصلاح السياسي محاولة للاستجابة للتحديات التي خلّفها الاستعمار، سواء من خلال تعزيز الوحدة الوطنية أو مواجهة الضغوط الاجتماعية.

في سياق آخر، أثر الاستعمار كذلك على الإصلاحات السياسية من خلال إنشاء نخب محلية متأثرة بالثقافة الغربية، فخلال فترة الاستعمار، قامت القوى الأوروبية بتعليم مجموعات صغيرة من السكان المحليين في مدارسها، بهدف إعداد موظفين إداريين يخدمون مصالحها، هذه النخب التي تبنت القيم

[1] أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (الجزائر: دار الغرب الإسلامي، 2000)، 15–20.

الغربية مثل الديمقراطية والليبرالية، لعبت دوراً رئيسياً في قيادة حركات الاستقلال، لكنها عندما تولت السلطة، واجهت تحدياً في تطبيق هذه القيم على مجتمعات لم تكن مألوفة بها. [1]

في الجزائر، يبرز مثال واضح لتأثير الاستعمار على الإصلاحات السياسية في فترة الاستقلال، بعد نيل الاستقلال عام 1962، واجهت الجزائر تحديات هائلة نتيجة السياسات الفرنسية التي دمرت النسيج الاجتماعي والاقتصادي للبلاد، حيث عملت الإدارة الاستعمارية على اضعاف المؤسسات التقليدية، مثل القبائل والزوايا، واستبدلتها بهياكل بيروقراطية تخدم مصالح فرنسا، عند الاستقلال، حاولت جبهة التحرير الوطني بناء دولة حديثة، لكنها واجهت صعوبات بسبب نقص الكوادر المؤهلة، نتيجة الحرمان التعليمي الذي فرضه الاستعمار، كما أن التقسيمات الإدارية التي تركها الفرنسيون، مثل الفصل بين المدن والبوادي، أعاقت جهود توحيد البلاد سياسياً. [2]

تأثير الاستعمار لم يقتصر على الهياكل السياسية والاقتصادية، بل امتد إلى الفكر السياسي في حد ذاته، ففي العديد من الدول المستقلة، تبنى القادة أيديولوجيات مستوحاة من الغرب، مثل الاشتراكية أو الليبرالية، كجزء من الإصلاحات السياسية. لكن هذه الأيديولوجيات لم تكن دائماً متوافقة مع السياقات المحلية، حيث تبنى جمال عبد الناصر في مصر الاشتراكية العربية كإطار للإصلاح السياسي، لكنه واجه تحديات نتيجة التركة الاستعمارية البريطانية، مثل ضعف البنية التحتية الصناعية والاعتماد على القطن كمحصول رئيسي، هذا الوضع جعل تطبيق الإصلاحات السياسية، مثل تأميم قناة السويس، عملية محفوفة بالمخاطر، حيث استمرت القوى الاستعمارية في التدخل للحفاظ على مصالحها، وهو ما جعل الاستعمار يؤثر على الإصلاحات السياسية ليس فقط من خلال الهياكل التي تركها، بل أيضاً عبر استمرار النفوذ الخارجي بعد الاستقلال. [3]

هذا كما، يمكن القول إن تأثير الاستعمار على الإصلاحات السياسية في فترة الاستقلال كان معقداً ومتعدد الأوجه، فمن جهة، خلق الاستعمار تحديات هيكلية من خلال تقسيمات الحدود، تدمير المؤسسات التقليدية، وفرض اقتصادات تابعة، مما جعل بناء أنظمة سياسية مستقرة أمراً شاقاً، ومن جهة أخرى، ساهم الاستعمار في تحفيز الوعي الوطني وظهور نخب قادت الإصلاحات، رغم أن هذه النخب

---

[1] Judith M. Brown, Modern India: The Origins of an Asian Democracy (Oxford: Oxford University Press, 1994), 320-325.

[2] محمد حربي، الجزائر وتاريخها (الجزائر: دار القصبة، 1993)، 120–130

[3] Joel Beinin, Workers and Peasants in the Modern Middle East (Cambridge: Cambridge University Press, 2001), 110-115.

غالباً ما واجهت تناقضات بين القيم الغربية والواقع المحلي، وسواء تعلق الأمر بالجزائر أو مصر، فقد كانت الإصلاحات السياسية في جوهرها محاولة للتغلب على إرث الاستعمار، لكنها ظلت محكومة بالتحديات التي زرعها هذا الأخير، هذا التفاعل بين الإرث الاستعماري والطموحات الوطنية يبرز في الحقيقة تعقيد المسار السياسي للدول المستقلة حديثاً آنذاك، حيث كان عليها بشكل حتمي أن تبني مستقبلها على أنقاض الماضي. [1]

2. دور الجيش في عملية الاصلاح السياسي:

في الجزائر، يُعد الجيش مثالاً مميزاً لدوره في الإصلاح السياسي، خاصة بعد الاستقلال عام 1962، حيث كان الجيش الوطني الشعبي، الذي نشأ من جيش التحرير الوطني، العمود الفقري للدولة الجزائرية، فقد لعب دوراً رئيسياً في صياغة النظام السياسي، ففي الستينيات، دعم الجيش إصلاحات أحمد بن بلة، مثل تأميم الموارد، لكنه سرعان ما تدخل عام 1965 بالتصحيح الثوري الذي قاده هواري بومدين، والذي أدخل إصلاحات تهدف إلى بناء دولة اشتراكية قوية، أما في التسعينيات، فقد واجه الجيش تحدي الأزمة السياسية الناتجة عن صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ، فتدخل لإلغاء الانتخابات عام 1992، مما أدى إلى إصلاحات سياسية تحت مظلة مكافحة الإرهاب، مثل إعادة هيكلة الأحزاب وتعزيز الأمن.[2]

يظهر دور الجيش في الإصلاح السياسي بوضوح كذلك في التجربة المصرية، خاصة بعد ثورة 1952 التي قادها الضباط الأحرار، حيث أطاحت هذه الثورة بالنظام الملكي، وأدخلت إصلاحات سياسية جذرية، مثل إلغاء الأحزاب التقليدية، تأميم قناة السويس، وإقرار دستور جديد، لقد كان الجيش، بقيادة جمال عبد الناصر، يرى نفسه قوة إصلاحية تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والاستقلال الوطني، لكن هذه الإصلاحات، رغم طابعها التقدمي، أدت إلى مركزية السلطة في يد الجيش، مما جعل المؤسسة العسكرية لاعباً دائماً في السياسة المصرية، فحتى في الفترات اللاحقة، مثل انتقال السلطة بعد ثورة 2011، لعب المجلس الأعلى للقوات المسلحة دوراً محورياً في إدارة المرحلة الانتقالية، مما يعكس

[1] John Ruedy, Modern Algeria: The Origins and Development of a Nation (Bloomington: Indiana University Press, 2005), 150-155.

[2] محمد حربي، مرجع سبق ذكره، 140-150.

استمرار نفوذ الجيش في صياغة الإصلاحات السياسية. لكن هذا النفوذ أثار جدلاً حول مدى قدرة الجيش على إفساح المجال لسلطة مدنية مستقلة.[1]

وفي ذات السياق، يلعب الجيش دورًا محوريًا في الإصلاح السياسي في كل من الجزائر ومصر، وهو تشابه بارز بين البلدين، ففي الجزائر، كان الجيش العمود الفقري للنظام منذ الاستقلال، حيث قاد عملية الانتقال السياسي بعد أزمة التسعينيات، هذا كما عمل الجيش طيلة سنة كاملة من الحراك الشعبي في سنة 2019 على حماية المسار الدستوري من خلال الاصرار على اجراء الانتخابات الرئاسية رافضا كل المسارات الأخرى، وفي مصر أيضا، ظل الجيش القوة المهيمنة حتى بعد ثورة 2011، حيث أطاح بمحمد مرسي في 2013 وعزز سلطته تحت قيادة عبد الفتاح السيسي.[2]

في الحقيقة، يتضح من تتبع التجربة التاريخية، أن دور الجيش في الإصلاح السياسي يحمل طابعاً مزدوجاً يعتمد على السياق التاريخي والثقافي، ففي بعض الحالات، مثل مصر والجزائر على سبيل المثال، كان الجيش قوة دافعة للإصلاحات، خاصة في لحظات الأزمات، لكنه رغم ذلك غالباً ما ارتبط بمركزية السلطة على حساب الديمقراطية.[3]

3.دور الحركات الاجتماعية في الاصلاح السياسي:

تُعد الحركات الاجتماعية بمثابة القوة الدافعة للتغيير في العديد من المجتمعات على اختلافها، حيث تعكس هذه الحركات تطلعات الشعوب نحو العدالة والمساواة والحرية، وتشترك الجزائر ومصر في الدور الكبير الذي يمكن أن تلعبه الحركات الاجتماعية في دفع الإصلاحات السياسية، باعتبار ما تمثله في الغالب كقوة ضغط على الأنظمة الحاكمة.

ففي الجزائر، كانت انتفاضة أكتوبر 1988، التي قادها الشباب والطبقات المهمشة، نقطة تحول أجبرت النظام على فتح المجال السياسي، هذه الحركة لم تكن منظمة تحت قيادة حزب معين، بل كانت تعبيرًا عفويًا عن حالة الإحباط من الأوضاع الاقتصادية والسياسية. وبالمثل، في مصر، كانت ثورة 25 يناير 2011 نتاج تحركات اجتماعية واسعة، تضمنت شبابًا من مختلف الخلفيات، مدعومين بحركات مثل "كفاية" و"6 أبريل"، وفي هذا السياق، يشير عزمي بشارة إلى أن الحركات الاجتماعية في كلا

[1] أحمد عبد الله، الجيش والديمقراطية في مصر (القاهرة: دار المعارف، 1990)، 70–80.

[2] Mohammed Essaghir, Le Rôle de l'Armée dans les Transitions Politiques Arabes (Beirut: Dar Al-Farabi, 2015), 89-105.

[3] John Ruedy, op, cit, 180-185.

البلدين كانت المحرك الأساسي للإصلاح، لكن نجاحها في تحقيق تغيير دائم ظل محدودًا بسبب ضعف استجابة الأنظمة. [1]

في التسعينيات، واجهت الجزائر أزمة سياسية وأمنية حادة خلال ما يُعرف بـ"العشرية السوداء"، لكن الحركات الاجتماعية لم تتوقف عن المطالبة بالإصلاح، على العكس من ذلك فقد برزت العديد من الحركات النسوية والثقافية، التي طالبت بالاعتراف بالهوية الأمازيغية كجزء من الهوية الوطنية، هذه الحركات ساهمت من خلال نضالاتها في دفع العديد من الإصلاحات السياسية، مثل الاعتراف الرسمي باللغة الأمازيغية في الدستور عام 2002، وهو إنجاز يُعزى إلى الضغط المستمر من المجتمع المدني، هذا كما لعبت المنظمات النسوية دوراً في تعديل مدونة الأسرة عام 2005، لتعزيز حقوق المرأة، هذه الإصلاحات رغم محدوديتها، تظهر أن الحركات الاجتماعية قادرة على التأثير في النظام السياسي حتى في ظل الظروف الصعبة، حيث أجبرت الحكومة على الاستجابة لمطالب فئات كانت مهمشة سابقاً.[2]

وفي نفس السياق، شهدت الجزائر نهضة جديدة للحركات الاجتماعية مع انطلاق الحراك الشعبي في فبراير 2019، حيث خرج ملايين الجزائريين في احتجاجات سلمية ضد ترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لولاية خامسة، مطالبين بإصلاحات سياسية شاملة تشمل إنهاء الفساد وتعزيز الديمقراطية، وقد كان الحراك فريداً بسبب طابعه العفوي وشموليته، حيث ضم فئات متنوعة من الشباب والنساء وأصحاب المهن الحرة، هذه الحركة أجبرت بوتفليقة على الاستقالة، ودفعت إلى إجراء انتخابات رئاسية عام 2019 وصياغة دستور جديد عام 2020، والذي تضمن اصلاحات سياسية كبيرة مثل تعزيز استقلال القضاء وتقييد فترات الرئاسة، بالاضافة إلى العديد من المكاسب الدستورية والقانونية الاخرى. [3]

وبالمقارنة مع التجربة المصرية، واجهت خلال سبعينيات القرن الماضي مصر تحديات اقتصادية كبيرة نتيجة سياسات الانفتاح التي تبناها أنور السادات، وفي هذا السياق، عادت الحركات الاجتماعية لتلعب دوراً في الإصلاح السياسي من خلال احتجاجات ضد التفاوت الاجتماعي، أبرز هذه الحركات كانت انتفاضة الخبز عام 1977، التي اندلعت رداً على رفع الدعم عن السلع الأساسية، هذه الانتفاضة،

---

[1] Azmi Bishara, The Arab Revolution: Understanding the Roots and Outcomes (Doha: Arab Center for Research and Policy Studies, 2012), 145-167.

[2] ياسمين عكاشة، "الهوية الأمازيغية في الجزائر: من التهميش إلى الاعتراف"، مجلة الدراسات المغاربية 12، العدد 2 (2010): 45-60.

[3] "الحراك الشعبي في الجزائر: ديناميات التغيير"، الجزيرة نت، 22 فبراير 2020، https://www.aljazeera.net/politics/2020/2/22/الحراك-الشعبي-في-الجزائر-ديناميات-التغيير.

التي شملت العمال والطبقة الوسطى، أجبرت الحكومة على التراجع عن قراراتها، مما يظهر قوة الحركات الاجتماعية في التأثير على السياسات العامة، كما ساهمت هذه الاحتجاجات في زيادة الوعي بضرورة إصلاحات سياسية تسمح بمشاركة أوسع، حيث بدأت الأصوات تتعالى للمطالبة بالتعددية الحزبية، ورغم القمع الذي واجهته هذه الحركات، فإنها أرست أساساً للتغيير في العقود اللاحقة، حيث ألهمت جيلاً جديداً من النشطاء.[1]

لقد كانت ثورة 25 يناير 2011 ذروة تأثير الحركات الاجتماعية في الإصلاح السياسي في مصر، حيث خرج ملايين المصريين، بقيادة الشباب، في احتجاجات سلمية طالبت برحيل مبارك، إنهاء الفساد، وإقامة نظام ديمقراطي، هذه الحركة، التي اتسمت بتنوعها واستخدامها لوسائل التواصل الاجتماعي، أجبرت مبارك على التنحي بعد 18 يوماً، ودفعت إلى إصلاحات سياسية كبيرة، مثل إجراء انتخابات برلمانية ورئاسية حرة عام 2012 وصياغة دستور جديد، كما عززت الثورة دور المجتمع المدني، حيث ظهرت منظمات جديدة لمراقبة الانتخابات والدفاع عن الحريات، لكن الثورة واجهت العديد من التحديات بعد ذلك، حيث أدى صعود الإخوان المسلمين ثم تدخل الجيش عام 2013 إلى تقييد بعض المكاسب، ومع ذلك، تظل الثورة مثالاً لقدرة الحركات الاجتماعية على تغيير النظام السياسي، حتى لو كانت النتائج غير مكتملة.[2]

في الحقيقة، يُعد المجتمع المدني عنصرًا مشتركًا في دفع الإصلاح السياسي في الجزائر ومصر، حيث سعى في كلا البلدين إلى تعزيز المشاركة الشعبية ومواجهة الاستبداد. في الجزائر، برزت منظمات المجتمع المدني، مثل النقابات العمالية والجمعيات الشبابية، خلال حركة الحراك الشعبي في 2019، التي طالبت برحيل بوتفليقة وإصلاحات ديمقراطية جذرية. وفي مصر، لعب المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية وحركات الشباب، دورًا بارزًا في ثورة 2011، مع التركيز على قضايا مثل العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان.[3]

4. تأثير السياق الاقليمي في الاصلاح السياسي:

[1] أحمد عبد الله، الحركة العمالية في مصر (القاهرة: دار الشروق، 1995)، 80–90.

[2] "ثورة 25 يناير: الجذور والنتائج"، الجزيرة نت، 25 يناير 2021، https://www.aljazeera.net/politics/2021/1/25/ثورة-25-يناير-الجذور-والنتائج.

[3] Francesco Cavatorta, "Civil Society and Political Reform in the Arab World," Democratization 19, no. 3 (2012): 456-478.

لقد لعب السياق الإقليمي دورًا مشتركًا في تشكيل الإصلاح السياسي في الجزائر ومصر، خاصة مع انتشار موجات الربيع العربي. في الجزائر، ألهمت احتجاجات 2011 في تونس ومصر حركة احتجاجية محدودة، لكن النظام تمكن من احتوائها من خلال زيادة الإنفاق العام وتعديلات دستورية في 2016. وفي مصر، كانت ثورة 2011 جزءًا مباشرًا من هذه الموجة، مما أجبر النظام على الاستجابة بإسقاط مبارك ثم إعادة هيكلة السلطة لاحقًا. [1]

تُستخدم الانتخابات في الجزائر ومصر كأداة شكلية للإصلاح السياسي، تهدف إلى إعطاء انطباع بالديمقراطية دون تغيير جوهري في بنية السلطة. في الجزائر، كانت الانتخابات التشريعية والرئاسية منذ 1989، مثل انتخابات 1991 و2014، تحت سيطرة النظام، مع تزوير متكرر لضمان بقاء جبهة التحرير الوطني. وفي مصر، استخدم نظام مبارك الانتخابات كواجهة، كما في انتخابات 2005 و2010، ثم استمر هذا النهج في عهد السيسي (مثل انتخابات 2018). وفقًا لتقرير Freedom House، فإن الانتخابات في كلا البلدين كانت وسيلة لتعزيز شرعية النظام أكثر من كونها آلية للإصلاح الحقيقي.[2]

لعب الإعلام دورًا مشتركًا في تعزيز الإصلاح السياسي في الجزائر ومصر، خاصة مع ظهور وسائل التواصل الاجتماعي. في الجزائر، ساهم الإعلام المستقل ومنصات مثل فيسبوك في تنظيم الحراك 2019 ونشر المطالب الشعبية. وفي مصر، كان الإعلام الرقمي أداة حاسمة في حشد الجماهير لثورة 2011، مع دور بارز للمدونات والتغريدات. [3]

المطلب الثاني: تحديات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر

تواجه الجزائر ومصر، وهما دولتان لهما تاريخ سياسي واجتماعي واقتصادي متشابك، تحديات كبيرة في تحقيق إصلاح سياسي مستدام في ظل بيئة العالمية والإقليمية المتقلبة، فالإصلاح السياسي، بما يشتمل عليه من تحول ديمقراطي، وتعزيز للمؤسسات، وتوسيع المشاركة الشعبية، يتطلب بالضرورة

[1] Lisa Anderson, "Democracy and the Arab Spring: A Comparative Perspective," Journal of Democracy 23, no. 2 (2012): 45-59.
[2] Freedom House, "Elections and Political Reform in the Arab World," Freedom House Annual Report, 2019, 56-72.
[3] Philip N. Howard, "The Digital Origins of Dictatorship and Democracy," Journal of Communication 61, no. 5 (2011): 897-916.

قاعدة اقتصادية واجتماعية وثقافية صلبة قادرة على تلبية تطلعات المواطنين وتحقيق الاستقرار الاجتماعي.

1. التحديات المرتبطة بالعامل الاقتصادي:

استطاعت الجزائر امتصاص الضغوط الإقليمية عبر سياسات مالية للتهدئة، دون الحاجة إلى تغييرات جذرية في النظام، في المقابل، افتقرت مصر إلى هذه الموارد، مما جعلها أكثر عرضة للاضطرابات، واضطرت إلى مواجهة الاحتجاجات بشكل مباشر، سواء بالتنازلات أو القمع.[1]

وفي ذات السياق، ترتبط الإصلاحات السياسية في الجزائر ومصر كذلك ارتباطًا وثيقًا بالتحديات الاقتصادية، حيث كانت الأزمات المالية دافعًا رئيسيًا للضغط على النظامين، ففي الجزائر، أدى انهيار أسعار النفط في الثمانينيات إلى تفاقم البطالة وتراجع مستوى المعيشة، مما أشعل انتفاضة 1988 وأجبر النظام على إدخال التعددية الحزبية، أما في مصر، فقد ساهمت الأزمة الاقتصادية في عهد مبارك، مع ارتفاع معدلات الفقر وتدهور الخدمات العامة، في تأجيج ثورة 2011، وفقًا لتقرير البنك الدولي، فإن الضغوط الاقتصادية في كلا البلدين كانت محفزًا مشتركًا للإصلاح، حيث أظهرت فشل النماذج الاقتصادية القائمة في تلبية احتياجات السكان. [2]

في الجزائر، يعتمد الاقتصاد بشكل كبير على عائدات النفط والغاز، مما يجعله عرضة لتقلبات أسعار الطاقة العالمية. [3] هذا الاعتماد الأحادي على مصدر دخل واحد يخلق حالة من عدم اليقين الاقتصادي، ويحد من قدرة الحكومة على تنويع الاقتصاد وخلق فرص عمل مستدامة. [4] أما في مصر، فيواجه الاقتصاد تحديات مماثلة، بما في ذلك الاعتماد على السياحة وتحويلات العاملين في الخارج، وهما مصادر دخل متقلبة. بالإضافة إلى ذلك، تعاني مصر من ارتفاع الدين العام، وتضخم مزمن، ونقص في العملة الأجنبية. الإصلاحات الاقتصادية التي تم تنفيذها في السنوات الأخيرة، مثل تحرير

---

[1] Mohammed El-Sayed Selim, The Arab Spring and Regional Dynamics (Cairo: American University in Cairo Press, 2015), 78-93.

[2] World Bank, "Economic Challenges and Political Reform in North Africa," World Bank Report, 2015, 34-49.

[3] Rajput, Laxmi, Ismat Beg, and Sanjay Kumar. 2024. "Spherical Fuzzy Analytic Hierarchy Process and Linear Assignment Model Based MCGDM Method with Its Application in Ranking of States for Their Business Climate." Expert Systems with Applications 238 (March): 122247. https://doi.org/10.1016/j.eswa.2023.122247.

[4] Abbas, Shah, Deyi Xu, Gong Yuna, Jamal Hussain, Hussain Abbas, and Kalsoom Rafique. 2024. "The Contribution of Resource-Based Taxation, Green Innovation, and Minerals Trade toward Ecological Sustainability in Resource-Rich Economies." Resources Policy 93 (June): 105092. https://doi.org/10.1016/j.resourpol.2024.105092.

سعر الصرف وخفض الدعم، كانت ضرورية لمعالجة الاختلالات الاقتصادية الكلية، ولكنها أدت أيضًا إلى ارتفاع التضخم وتآكل القدرة الشرائية للمواطنين. هذا الوضع يخلق حالة من عدم الرضا الشعبي، ويضعف الدعم للإصلاح السياسي. [1]

الإصلاح السياسي في الجزائر ومصر يتطلب أيضًا معالجة قضايا العدالة الاجتماعية والمساواة في الفرص. البطالة، وخاصة بين الشباب، وهي مشكلة رئيسية في كلا البلدين، وتزيد من الإحباط والغضب الشعبي، لذلك فالإصلاح السياسي يجب أن يهدف إلى خلق فرص عمل جديدة، وتحسين التعليم والتدريب المهني، وتوفير شبكات أمان اجتماعي قوية لحماية الفئات الأكثر ضعفًا. [2]

هذا كما تجدر الاشارة الى الاختلاف في الموارد الاقتصادية وكيفية استجابة للأزمات في كل من الجزائر ومصر، ففي الوقت الذي تعتمد الجزائر بشكل كبير على الطاقة، مما منحها هامشًا ماليًا لاحتواء الأزمات، كما حدث في 2011 عندما زادت الإنفاق العام لتهدئة الاحتجاجات، تعاني مصر من اقتصاد أكثر تنوعًا لكنه أقل مرونة، خاصة مع الاعتماد الكبير على السياحة والمساعدات الخارجية، مما جعلها أكثر عرضة للانهيار تحت الضغط الشعبي. [3]

2. التحديات المرتبطة بالعامل الايديولوجي:

شكلت الحركات الإسلامية تحديًا مشتركًا للإصلاح السياسي في كلا البلدين، ففي الجزائر، برزت الجبهة الإسلامية للإنقاذ كقوة سياسية رئيسية في أوائل التسعينيات، مما أدى إلى إجهاض التجربة الديمقراطية بعد فوزها في الانتخابات، أما في مصر، لعب الإخوان المسلمون دورًا مماثلاً بعد ثورة 2011، حيث وصلوا إلى السلطة عبر محمد مرسي، لكنهم أُطيحوا بهم في 2013، يرى فرانسوا بورغا أن الحركات الإسلامية في كلا البلدين كانت تهديدًا للنخب العلمانية والعسكرية، مما دفع النظام إلى استخدام الإصلاحات كأداة لاحتوائها أو استئصالها. [4]

---

[1] Ristolainen, Kim, Tomi Roukka, and Henri Nyberg. 2024. "A Thousand Words Tell More than Just Numbers: Financial Crises and Historical Headlines." Journal of Financial Stability 70 (February): 101209. https://doi.org/10.1016/j.jfs.2023.101209.

[2] Dieleman, Marleen, Stanislav Markus, Tazeeb Rajwani, and George O. White III. 2022. "Revisiting Institutional Voids: Advancing the International Business Literature by Leveraging Social Sciences." Journal of International Management 28 (3): 100935. https://doi.org/10.1016/j.intman.2022.100935.

[3] Adam Hanieh, Lineages of Revolt: Issues of Contemporary Capitalism in the Middle East (Chicago: Haymarket Books, 2013), 145-168.

[4] François Burgat, Islamism in the Shadow of the State (Austin: University of Texas Press, 2003), 112-135.

وفي نفس السياق، يختلف تأثير الحركات الإسلامية في البلدين على المدى الطويل، ففي الجزائر، أدى قمع الجبهة الإسلامية إلى تقويض أي محاولة لعودتها كقوة سياسية كبرى، مع تحول الإسلاميين إلى أحزاب صغيرة تابعة للنظام، أما في مصر، فقد ظل الإخوان المسلمون قوة مؤثرة رغم القمع، مع استمرار وجودهم كرمز للمعارضة. [1]

تلعب النخب السياسية دورًا مشتركًا في الجزائر ومصر كحارس للإصلاح السياسي، حيث تسعى إلى الحفاظ على هيمنتها تحت غطاء التغيير، ففي الجزائر، هيمنت جبهة التحرير الوطني على العملية السياسية منذ الاستقلال، موجهة الإصلاحات (مثل تعديلات 1989 و1996) لضمان استمرار سيطرتها، وفي مصر سيطرت النخب العسكرية على الإصلاحات، كما في تعديلات 2019، لتعزيز سلطة السيسي. [2]

وفي ذات السياق، تختلف تركيبة النخب وديناميكاتها بين الجزائر ومصر، ففي الجزائر، تتكون النخب من تحالف بين الجيش والبيروقراطية الحزبية، مع تنافس داخلي أحيانًا (كما في أزمة استقالة بوتفليقة)، مما جعل الإصلاحات تعكس توازنات القوى بين هذه الفصائل، أما في مصر، فالنخب أكثر تجانسًا تحت قيادة المؤسسة العسكرية، التي فرضت وحدة صلبة بعد 2013، مما جعل الإصلاحات أكثر انضباطًا ومركزية. [3]

تواجه الجزائر ومصر، تحديات معقدة في مسيرة الإصلاح السياسي، هذه التحديات ليست مجرد مسائل إجرائية أو قانونية، بل تتجذر في صراعات أيديولوجية عميقة تعكس تاريخًا طويلاً من التحولات السياسية والاجتماعية، فالإصلاح السياسي، بطبيعته، يهدف إلى تغيير هياكل السلطة وتوزيع الموارد، وهو ما يمسّ مصالح فئات مختلفة في المجتمع، ويؤدي بالتالي إلى مواجهات أيديولوجية. [4]

3. التحديات المرتبطة بالعامل الخارجي:

[1] John P. Entelis, "Islamist Movements and Political Reform in Algeria and Egypt," Middle East Journal 68, no. 3 (2014): 389-407.
[2] John P. Entelis, "Elite Politics and Reform in the Arab World," Political Studies 60, no. 2 (2012): 345-362.
[3] Hussam Tamam, The Military and Elites in Egypt and Algeria (Cairo: Al-Ahram Center for Political and Strategic Studies, 2016), 78-95.
[4] Aydarova, Elena, James Rigney, and Nancy Fichtman Dana. 2024. "Claiming and Reclaiming the Voice of the Profession: Teacher Educator Policy Advocacy through the Lens of Bakhtin's Theory of Dialogism." Teaching and Teacher Education 140 (April): 104479. https://doi.org/10.1016/j.tate.2024.104479.

تواجه الجزائر العديد من التحديات الخارجية المتنوعة، والتي تعرقل مسيرة الإصلاح السياسي، حيث تسعى بعض القوى الإقليمية والدولية إلى الحفاظ على الوضع الراهن في الجزائر، خوفًا من أن يؤدي الإصلاح السياسي إلى تغييرات جذرية في المنطقة. [1] خاصة في ظل ما يحيط بالجزائر من وضع أمني إقليمي متوتر، مع وجود صراعات في دول الجوار مثل ليبيا ومالي، هذه الصراعات تهدد الأمن القومي الجزائري وتستنزف موارد الدولة، مما يقلل من الاهتمام بالإصلاح السياسي، كما أن الجماعات المتطرفة والإرهابية تستغل حالة عدم الاستقرار الإقليمي لتعزيز وجودها في المنطقة، مما يزيد من الضغوط على الحكومة الجزائرية. [2]

أما في مصر، فهي على المساعدات الأجنبية من دول مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، والتي غالبًا ما تكون مشروطة بإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية.[3] ومع ذلك، فإن هذه الشروط قد لا تتناسب دائمًا مع الأولويات المحلية أو قد تكون غير كافية لتحقيق تغيير حقيقي، بالإضافة إلى ذلك، فإن بعض الدول قد تستخدم المساعدات كأداة للضغط السياسي، مما يقوض استقلالية القرار المصري.

شهدت مصر أيضا تدخلات إقليمية من بعض الدول الخليجية وغيرها، خاصة بعد ثورة 2011. [4] هذه التدخلات تهدف إلى الحفاظ على الاستقرار السياسي والاقتصادي، ولكنها قد تعرقل جهود الإصلاح الديمقراطي، على سبيل المثال، قد تدعم بعض الدول الأنظمة القائمة وتمنع وصول القوى الديمقراطية إلى السلطة.

إن التحديات الخارجية تشكل عقبة كبيرة أمام الإصلاح السياسي في الجزائر.[5] ومع ذلك، من خلال اتخاذ خطوات استباقية لتعزيز الوحدة الوطنية، تنويع الاقتصاد، تعزيز العلاقات الإقليمية، وممارسة

[1] Chen, Linfeng, Xiaoxiao Yu, Mengyue Gao, Chengjian Xu, Junyan Zhang, Xinhai Zhang, Meifang Zhu, and Yanhua Cheng. 2024. "Renewable Biomass-Based Aerogels: From Structural Design to Functional Regulation." Chemical Society Reviews 53 (14): 7489–7530. https://doi.org/10.1039/d3cs01014g.
[2] Dall, Morten, Katharina Herzog, Antonia Hufnagel, Daniel B. Ibsen, Benjamin Lebiecka-Johansen, Philip M. M. Ruppert, Jessica M. Preston, Pearlyn J. Y. Toh, and Christina Yfanti. 2024. "Our Future, We Decide: Five Ways to Reform the Scientific Publication Process." Nature Reviews Endocrinology 21 (1): 5–6. https://doi.org/10.1038/s41574-024-01056-x.
[3] Burnell, Peter. 2005. "Political Strategies of External Support for Democratization." Foreign Policy Analysis 1 (3): 361–84. https://doi.org/10.1111/j.1743-8594.2005.00016.x.
[4] Chen, Linfeng, Xiaoxiao Yu, Mengyue Gao, Chengjian Xu, Junyan Zhang, Xinhai Zhang, Meifang Zhu, and Yanhua Cheng. Op, cit.
[5] Ibid

دبلوماسية نشطة، يمكن لكلا البلدين التغلب على هذه التحديات وتحقيق الاصلاح السياسي المنشود، والتقدم حقيقي نحو الديمقراطية والمشاركة السياسية. [1]

[1] Leal Filho, Walter, Johannes M. Luetz, Patrick D. Nunn, Amelia Turagabeci, and Donovan Campbell. 2024. "Effective Domestic Climate Policies to Protect Small Island States." Nature Climate Change 14 (7): 660–61. https://doi.org/10.1038/s41558-024-02005-2.

الخاتمة

لقد شكلت مسألة الإصلاح السياسي قضية محورية في الثقافة السياسية العربية بشكل عام، وفي نظر السلطة السياسية احتلت تولي السلطة وكيفية انتقالها أهمية كبرى نظرا للظروف التي مرت بها مختلف الأنظمة العربية و بالأخص في الحالتين الجزائر و مصر على حد سواء، حيث اعتبرت أحد أهم المحاور التي تدور حولها مختلف العمليات السياسية والتي جعلت من عملية الإصلاح غاية ووسيلة في نفس الوقت لكل الفعاليات السياسية، وبالأخص إذا ارتبط الأمر بعملية نقل السلطة والتداول عليها.

كما تسجل مجمل الدراسات الاكاديمية التي تناولت مفهوم عملية الإصلاح السياسي في الجزائر أهمية خاصة راجعة إلى خصوصية التجربة التاريخية الجزائرية المعاصرة التي اتسمت بنضال مرير وطويل في سبيل التحرر من الاستعمار، وتميزت غداة الاستقلال بحمل مشعل الدفاع عن الشعوب المستعمرة وحقها في تقرير مصيرها، والدفاع عن مطالب دول العالم الثالث في اللحاق بركب الدول المتقدمة، وتعزيز للحقوق السياسية والمدنية وسبل الرشادة في ترقية الحكم وتعزيز مجالات التنمية الإنسانية المحلية.

تناولت الدراسة خلال أجزاءها البحثية أهم المقاربات النظرية للإصلاح السياسي التي تراوحت بين المنطقين الثقافي والسياسي لهذه العملية، حيث بينت أن الاعتماد على القيم الثقافية للمجتمع هو أصوب وأنجع مدخل للإصلاح السياسي نظرا لأهمية العامل الثقافي، فضلا عن التكاليف المحدودة لاعتماد هذا المدخل، كما أن قيمة البعد الثقافي في عملية الإصلاح السياسي تكمن في أنه يجعل من الأفراد في المجتمع الأساس والمحور التي تبنى عليه أي عملية إصلاحية قبل أن ترتقي تلك الأفكار إلى قرارات ومشاريع تمس الكيانات السياسية كالدولة ومختلف مؤسساتها.

كما تناولت الدراسة عددا من المفاهيم التي رأى الباحث أنها تسهم في بلورة مفهوم واضح ومحدد للإصلاح السياسي، بالنظر لغزارة الإنتاج المعرفي في هذا السياق، ولعل أبرز تلك المفاهيم الحكم الراشد وأهم مكوناته ومعايير وجوده، التنمية السياسية، التغيير السياسي وغيرها من المفاهيم ذات العلاقة.

وقد حاوت الدراسة استنتاج تعريف خاص للإصلاح السياسي باعتباره : "إدخال تعديلات على الممارسات السياسية للنظام السياسي بهدف تحقيق المزيد من الديمقراطية، بما يعني إتاحة الفرصة أمام التداول

السلمي للسلطة وإطلاق الحريات العامة، بحيث تكون الحرية هي القيمة العليا والأساسية، مع العمل على وجود مؤسسات سياسية فعالة ودعم مؤسسات المجتمع المدني، وترسيخ مفاهيم جديدة في التعامل بين السلطة والمجتمع، وإعلاء قيم الحداثة والعقلانية والولاء للدولة".

ووفقا لهذا المفهوم، فإن تحقيق قيم الرشادة في الحكم، والتنمية السياسية الشاملة تعتبر كلها عملية مركبة تلتقي على صعيدها شبكة من العوامل والسياسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقضائية والثقافية المترابطة وظيفيا والتي يمكن أن يؤدي غياب مجال واحد منها إلى إضعاف بقية الجوانب بل وتشويهها وعليه فقيم الرشادة تهدف إلى تخليص المجتمع المتخلف سياسيا من سمات تخلفه والتي تتمثل أساسا في أزمة الهوية وأزمة المشاركة وأزمة التغلغل والتوزيع.

يجمع أغلب الباحثين في شؤون الإصلاح السياسي في الوطن العربي، أن مشاريع الإصلاح الشكلي غالبا ما تبوء بالفشل إلا إذا توفرت العوامل الموضوعية الكفيلة بتجاوز القصور الذي يشوب هذه المشاريع، وتقدم الحالة الجزائرية والمصرية مثالا ملهما في هذا الصدد:

1. يبدو الإصلاح السياسي في العالم العربي سطحي، يلجأ إليه صناع القرار السياسي بشكل دوري دون تجسيد إصلاح سياسي حقيقي وجذري، حيث تواصل السلطة الحاكمة التحكم في مجريات الساحة السياسية من خلال الاستنجاد بأساليب المناورة التي تتيح لها الحفاظ على استمرارية نمطها التسلطي وتخفيف حدة الضغوط الداخلية والخارجية الممارسة عليها.

2. النخبة الحاكمة في العالم العربي ترفض التنازل عن مصالحها ، نظرا لوجود شبكة علاقات تحتكر موارد الدولة وأساليب القوة والإكراه بشكل معقد مما يؤثر على ميزان القوى الداخلي باتجاه بنية النظام السياسي بالدرجة الأولى ثم بنية المجتمع .

3. ضعف مستوى الثقافة السياسية المناسب لحجم التطور والتحول الذي تأتي بها مشاريع الإصلاح السياسي، حيث يجب أن يكتسب المجتمع درجة معتبرة من قيم التعددية وتقبل النصر والهزيمة، والقبول بالحل الوسط مقابل التخلي عن فكر التهميش والتسلط .

4. القدرة على تسوية الخلافات والصراعات الاجتماعية التي تخترق الحياة السياسية، سواء على المستوى الايديولوجي أو العرقي أو النخبوية التي أثرت على وتيرة مشاريع الإصلاحات المتعددة في عدد من الدول العربية.

4. ساهمت طبيعة النظام الاقتصادي الريعي في معظم الدول العربية في عرقلة مسار الإصلاح السياسي، حيث تقوم السلطة على سياسة توزيع عوائد الريع النفطي، مما جعلها اليد العليا في الممارسة السياسية، وقد انعكس ذلك جليا في تشكيل تحالفات مجتمعية سياسية وظيفتها إعطاء الشرعية لممارسات النظام السياسي، ولعل انهيار العقد الاجتماعي الذي حكم العلاقة بين النظام السياسي وشعبه عقب تراجع اسعار النفط عام 1986 يؤكد هشاشة العقد الضمني الذي تم بمقتضاه التضحية بالحرية السياسية كثمن للرفاه الاقتصادي لاسيما في الحالتين المصرية و الجزائرية، لهذا يمكن تشخيص السبب الجوهري لأزمة الإصلاح السياسي في الجزائر في البعد الاقتصادي الذي يشكل أحد مكونات الأزمة السياسية، وعليه فكلما كان سعر برميل النفط منخفضا كلما كان النظام السياسي اكثر استعدادا لتقديم تنازلات للإصلاح السياسي.

5. مازال مفهوم المعارضة السياسية في الجزائر غامضا عند الكثير من التشكيلات السياسية والمجتمعية، فقد كانت تجربة الإسلاميين في الجزائر وبالخصوص في أول إستحقاق ديمقراطي عقب صدور دستور 1989 وفقا للمنطق السائد آنذاك الذي يعتبر صناديق الاقتراع مجرد وسيلة للوصول إلى مركز اتخاذ القرار، وبعدها يمكن إحداث تغيير جذري دون النظر إلى الإلتزامات والمواثيق المنظمة للعملية الديمقراطية.

والدليل على ذلك عدم وجود حوار سياسي ناجع، حيث لم تتفق المعارضة على أسلوب حوار موحد يقر بالتعددية والتنوع والاختلاف ويسعى إلى تحقيق دمقرطة الحياة السياسية، فالتيار الديمقراطي بتعدده واختلافه ماهو إلا فسيفساء يصعب جمع وحداتها، والاختلاف يأخذ أبعاده في عمق التاريخ الثوري للبلاد ، أما التيار الإسلامي فينقسم بدوره إلى 15 حزبا تحمل تصورات مختلفة وقناعات تهدف إلى خدمة مصالح الجماعات الدينية الضيقة على حساب المصلحة العامة للوطن.

إن نتائج الاصلاحات السياسية المنتهجة في الجزائر تبرز مجموعة من العناصر التي يمكن الاستفادة منها في دراسة تجارب الاصلاح السياسي على غرار :

1. أن نهج الإصلاح لا ينبغي أن يقتصر على الجوانب الدستورية القانونية، أو المؤسسية الرسمية، فهو بحاجة إلى خطاب ثقافي يرافقه من خلال إصلاح القيم الإنسانية، بشكل يضمن تحقيق مستوى من التنشئة السياسية السليمة التي توفر الوعاء الاجتماعي الضروري لعملية البناء الديمقراطي في كنف قيم الرشادة السياسية والإنسانية الأخلاقية.

2. نجاح عملية الإصلاح يستوجب مراعاة الخصوصيات المختلفة والمتنوعة للمجتمعات، والابتعاد عن المشاريع الإصلاحية المستوردة التي أنتجت في سياقات اجتماعية و ثقافية مغايرة ولا تغدوا إلا أن تكون وجها من أوجه العولمة أو التنميط الغربي للإصلاح السياسي .

3. يشكل العنصر الاقتصادي أحد المحاور الرئيسية في الإصلاح خاصة في ما يتعلق بتكريس الحريات الاقتصادية وتحديد الدور الاقتصادي للدولة نظرا لما لهذين العاملين من تأثير على خيارات الاصلاح السياسي وردة فعل الفاعلين.

4. جوهر عملية الإصلاح السياسي ينبع من المبادرات التي يكون مصدرها المجتمع والدولة معا في تأسيس نظام ديمقراطي ودمقرطة الحياة السياسية بشكل مؤسساتي وظيفي.

5. يعتبر تفعيل مؤسسات المجتمع المدني والمرأة والشباب في الحياة السياسية من أبرز أركان الثقافة التشاركية التي تفضي إلى إصلاحات ناجحة بما يتلائم ومتطلبات المرحلة التي تكون فيها .

6. إن استعصاء حدوث تحول ديمقراطي حقيقي في الجزائر في الفترة التي سبقت سنة 2019 بالرغم من شتى مشاريع الإصلاحات التي شهدتها الدساتير الجزائرية، يرجع بالأساس إلى سيطرة النزعة التسلطية في إدارة شؤون الحكم، وهذا مرده إلى التجربة المريرة التي عاشها الشعب والإنجاز الذي حققته المنظومة الأمنية الذي لا يستهان به في مجال محاربة الارهاب، ذلك الذي أعطاها شرعية داخل أجهزة الدولة وفي المنطق الذهني للمجتمع الجزائري.

7. إن خصوصية المسار الإصلاحي في الجزائر تتمثل في المنهج التدريجي الذي اعتمد عقب المأساة الوطنية من جهة، وإعادة توزيع السلطة بين مراكز اتخاذ القرار من جهة أخرى خاصة بين الجهاز الأمني والعسكري والمؤسسات المنتخبة.

ففي الحالة المصرية، فقد خلص الباحث إلى رصد النقاط التالية :

1. على الرغم من مأسسة النظام السياسي المصري، إلا أن ذلك لم يقلل من سلطوية النظام، وهو ما يجسده استمرار اتساع رقعة الرئاسة و القيود المفروضة على الحريايت السياسية و المجتمع المدني والاعلام.
2. عملت الدولة على توحيد المرتكزات التي يبنى على أساسها الإصلاح السياسي، و على رأسها التعددية الحزبية، رفع مستوى التمثيل النيابي، تأسيس الغرفة الثانية لمجلس النواب، تعزيز الحوار الوطني، غير أن ذلك لم يمكنها من رأب الصدع في بنية النظام السياسي، جراء حدة الاستقطاب في مختلف مستويات السلطة السياسية، والعنف السياسي المسجل.

3. عدم نجاعة السياسات الاقتصادية و المجتمعية المنتهجة، والتي أثرت طرديا على فشل مختلف المبادرات الإصلاحية.
4. حدة التدخلات الأجنبية في اتخاذ القرار ساهم إلى حد كبير في عرقلة المبادرات الإصلاحية الوطنية التي تنبع من رحم الشعب.
5. التعديل الدستوري يشكل مدخلا أساسيا في أي عملية إصلاحية، وهو ما ساهم في زعزعة مشروعية السلطة القضائية، بالرغم من الدعوات المتكررة بالعدول عن ذلك النهج.

بناءا على ما سبق، نخلص إلى الإجابة على إشكالية الدراسة المطروحة والتي مفادها :

أن نجاح النظام السياسي في العملية الإصلاحية، مرتبط أساسا بالتراكم المجتمعي الطبيعي، والعوامل المؤدية إلى عملية الإصلاح نفسها، فكلما كانت العملية الإصلاحية نتاج تلاقي فطري بين حاجات المجتمع والسياسات العامة المنتهجة من خلال توجهات السلطة السياسية، كلما تأسست عوامل نجاح العملية الإصلاحية، وزادت مقومات استمرارها وتكرارها إلى غاية حدوث إشباع لحاجات المجتمع المختلفة والمتعددة، في حين أن العملية الإصلاحية المرتبطة بضغوط خارجية، أو بمناسبة فترات حرجة يمر بها النظام السياسي، كانت أقرب إلى زوال مقوماتها واندثار ملامحها، وقد تؤدي في مجمل الحالات إلى زيادة نسب الاحتقان الداخلي والاستعصاء الديمقراطي المؤدي إلى الفوضى والعنف.

وبالتالي، تفسير نجاح نظام سياسي في عملية الإصلاح و إخفاق آخر بالرغم من انتهاج نفس الخطوات والمراحل، لا يؤدي بالضرورة إلى نفس النتائج، فهو مرتبط أساسا بمقومات بنيوية هي نتاج تراكم و خبرات وتجارب أنتجتها مراحل نمو الدولة و المجتمع بالشكل المتوازن والمتفاعل تبعا للخصوصية الثقافية و الاقتصادية و السياسية.

إن التجربة الجزائرية في عملية الإصلاح السياسي تعد مثالا ملهما، بالرغم من أنها واجهت صعوبات جمة تجسدت في أزمة سياسية وأمنية كادت تعصف بمقومات الدولة رغم انطلاقها من مشروع ديمقراطي وصف آنذاك بالجريء (دستور 1989)، الأمر الذي أدى إلى مراجعة أولويات الإصلاح ومنهجيته، حيث سعى النظام السياسي إلى إعادة تنظيم الحياة السياسية ابتداء من 1996 مع فرض قيود على ممارسة بعض الحريات تجنبا للانزلاق مرة ثانية إلى العنف السياسي، ولكنه واصل وفي نفس الوقت ولاسيما منذ 1999 إصلاحا سياسيا تدريجيا ركز على الإطار الدستوري والقانوني للممارسة السياسية مع بعض التحفظ على التوسع في مجال الحريات. وبالموازاة مع تراجع الانشغال الأمني وتدهور

أسعار النفط، انطلقت موجة أخرى من الاصلاحات منذ 2012 صاحبتها تغييرات جذرية في البنية الهيكلية للنظام الجزائري، بما يجعل نتائج هذا الاصلاح رهينة القدرة على توسيع قاعدة المشاركة السياسية في بناء المؤسسات التمثيلية ومنح هذه الأخيرة الدور المنوط بها على حساب ما كان يسمى بالعلبة السوداء، وهو التحدي الذي كرسه دستور 2020 من خلال جملة من الإصلاحات السياسية الجوهرية، شكلت سابقة في تاريخ الجزائر المستقلة، من خلال تكريس قيم الديمقراطية التشاركية، تعزيز حضور فئة الشباب في مختلف المستويات لا سيما المجالس المنتخبة، توسيع صلاحيات المجالس المنتخبة، تقوية دولة القانون و المؤسسات من خلال استحداث هيئات و مؤسسات متخصصة، إيلاء الأهمية لمؤسسات المجتمع المدني، و تعزيز الحقوق السياسية للمرأة، ناهيك عن تكريس مبدأ التداول السلمي و السلس على السلطة.

كما شكل الفضاء الإقليمي المتدهور تحديا واضحا وجليا، أيقظ أبناء الوطن في مجابهة مختلف الاكراهات والتحديات الخارجية، لاسيما و أن ازدياد حدة التوتر على الشريط الحدودي انعكس على السياسات الوطنية المنهجة في التصدي لمختلف المخاطر ورفع مستوى اليقظة الوطنية بالشكل الذي يسمح بالجاهزية لمختلف الرهانات.

في ظل ذلك، تعيش الجزائر تجربة أقل ما يقول عنها شجاعة في التخلص تدريجيا من الاقتصاد الريعي، و التوجه بكل عزيمة إلى اقتصاد المؤسسات المنتج، في وضع اقتصادي لا يتسم بالثبات، وفي خضم إعادة النظر في العلاقات الاقتصادية الخارجية لاسيما اتجاه دول الاتحاد الأوروبي وانعكاساتها على الصعيد الداخلي.

نتائج الدراسة:

خلصت الدراسة إلى رصد النتائج و التوصيات التالية:

1. عملية الإصلاح السياسي تشكل مرحلة طبيعية في مراحل نمو النظام السياسي، والتي تسهم في تطعيمه تدريجيا بمقومات البقاء والاستمرار، غير أن النظام الذي ينأى بنفسه عن تلك المرحلة، يكون معرضا بشكل طردي إلى تفكك مقوماته مثل الحالة المصرية.
2. انتهاج نفس الخطوات و السبل في العملية الإصلاحية لا يؤدي إلى نفس النتائج، فهو مرتبط بمستوى نضج المجتمع السياسي، ومرتبط بالثقافة السياسية للطبقة السياسية بمختلف مكوناتها، وباستقلالية الدولة في اتخاذ قراراتها السيادية.

3. الحالة الجزائرية صنعت الاستثناء، في تكريس قيم التحول الديمقراطي الهادئ، استنادا على تجارب الدولة منذ الاستقلال و إلى غاية 2020، والتي شكلت رصيدا تاريخيا و سياسيا افتقرت إليه معظم الدول العربية خلال العقد الأخير.
4. جوهر العملية الإصلاحية هو القيمة التي تحملها، وبالتالي تكريس قيم دولة القانون و المؤسسات، التداول السلمي على السلطة، تكريس الشفافية واستقلالية القضاء، تشكل منطلقات أساسية في بناء دولة قوية، تتمتع بمقومات البقاء والوجود.
5. الاستقرار الاقتصادي، والحد من التبعية الاقتصادية مؤشر صحي على نجاح السياسات الإصلاحية المنتهجة، كما يشكل دافعا للمضي في تحسين أدوات الإصلاح لتصبح أكثر شمولا و تكاملا.
6. قدرة المجتمع السياسي على إحداث توافق وطني، مرتبط أساسا بالتنشئة السياسية القائمة على تقبل الرأي الآخر، وفضاءات العمل المشترك التي تصنعها السلطة السياسية لمختلف مكوناتها، ذلك ما يعود بالأساس على نجاح العملية الإصلاحية، غير أن ما يلاحظ في الحالة المصرية حدة الاستقطاب التي عصفت بمختلف المبادرات في هذا الشأن، والتي أثرت على الوضعية الاجتماعية و الاقتصادية للدولة.

توصي الدراسة، بضرورة إنشاء أقطاب بحث تعنى بسياسات الإصلاح السياسي تشرك فيها الطبقة الاكاديمية من أساتذة و باحثين متخصصين، ونماذج قيادية وطنية ذات خبرة وتجربة في صياغة السياسات وصنع القرار، وظيفتها البحث وفقا لتراكم معرفي واضح ودقيق في آليات تطوير مناهج الإصلاح، وأدواته، ودراسة انعكاساته بشكل مبكر.

على غرار ذلك، استهداف نظام تعليمي بيداغوجي للناشئة من شأنه أن يصنع طبقة سياسية فاعلة في مجال الإصلاح السياسي، وهو ما يجعل التوجه نحو نسق الدول الناشئة وصولا إلى الدول المتقدمة في آجال زمنية قياسية، تتيح لأجيال الوطن العيش في كنف الأمن والاستقرار، وهو بذلك يشكل مناعة وطنية تقوي الجبهة الداخلية وتعزز من لحمتها، كتلك التي أنشدها شهداء ثورة التحرير المجيدة إلى أن نالوا إستقلال وطن عزيز.

قائمة المراجع:

I. باللغة العربية:

أ. القرآن الكريم

ب. القوانين والمراسيم:

1. الجريدة الرسمية لجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد16، بتاريخ 17 مارس 2014، المتضمن قانون السمعي البصري و سلطة الضبط.
2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 02 ، بتاريخ 15 يناير 2012،القانون العضوي 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية. (و يشير القانون العضوي إلى مصطلح يدل على تخصص القانون الصادر ، ضمن قانون المصطلحات القانونية الجزائرية).
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 03 ، بتاريخ 15 يناير 2012،القانون العضوي 12-03 المتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وثيقة الدستور ،1989.
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. مرسوم رئاسي رقم 96-438 المؤرخ في 7 ديسمبر 1996 المتعلق بإصدار نص دستور 1996. الجريدة الرسمية رقم 76 الصادرة في 8 ديسمبر 1996
6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. مرسوم رئاسية رقم 278/5 المؤرخ في 14 أوت 2005 المتضمن استدعاء هيئة الناخبة للاستفتاء حول **مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية.**
7. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية ، عدد26، 25 أفريل 2004. أنظر الملحق رقم 02.
8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. قانون رقم 8/99 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1420 الموافق لـ13 يوليو 1999 المتعلق باستعادة الوئام المدني. الجريدة الرسمية العدد 46.
9. خطاب رئيس الجمهورية بتاريخ 2005/08/14 أمام الشعب الجزائري دعوة للاستفتاء الشعبي ، أنظر : موقع رئاسة الجمهورية الجزائرية "أرشيف الخطابات الرسمية".
10. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 14، في 08 مارس 2006، **قانون الوقاية من الفساد و مكافحته،** انظر الملحق رقم 03.
11. القانون رقم 99-8 المؤرخ في ربيع الأول 1420 الموافق لـ 13 يوليو 1999، والمتعلق باستعادة الوئام المدني.
12. القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته

13.قانون عضوي رقم 12-04 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 ، يتعلق بالأحزاب السياسية.

14.مرسوم رئاسي رقم 02-06 ، المتضمن تشكيل هيئة استشارية لمشروع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ، مؤرخ في 12 نوفمبر 2006.

15.المرسوم الرئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر يحدد تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته و تنظيمها و كيفيات سيرها، عدد74، صادر بتاريخ 22 نوفمبر 2006، المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 12-64 المؤرخ في 07 فبراير 2012، عدد 8لسنة 2012.

ج. الكتب:

1. ابراهيم العيسوي، **التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها**، (القاهرة: دار الشروق،200)،
2. ابراهيم مصطفى و آخرون ، **المعجم الوسيط** ، (القاهرة: دار الدعوة ، بدون تاريخ النشر)
3. إبراهيم مصطفى و آخرون ، **المعجم الوسيط**، (تركيا: المكتبة الاسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ نشر)
4. ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تر: عبد السلام هارون.(بيروت: دار الجيل، 1991).
5. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين بن مكرم، **لسان العرب**، (لبنان, دار صادر، المجلد الخامس، 1986)
6. أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية (الجزائر: دار الغرب الإسلامي، 2000)، 15-20.
7. أحمد ثابت، **الديمقراطية المصرية على مشارف القرن القادم**، (القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، 1999)
8. أحمد خميس كامل ، **عملية وضع الدستور الطرق والمراحل مع التطبيق على الحالة المصرية 2012-** ،دراسة منشورة في مؤلف جماعي ، الديمقراطية المتعثرة مسار التحركات العربية الراهنة من أجل الديمقراطية.
9. أحمد دلال واخرون مؤلف جماعي، **الثورات العربية وعسر التحول الديمقراطي ومآلاته**، (قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2018)
10. أحمد عبد الحميد حسين، **الممارسة الحزبية وتعثر عملية التحول الديمقراطي في مصر**، في: **الثورات العربية عسر التحول الديمقراطي ومآلاته**، مجموعة مؤلفين، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018)
11. أحمد عبد الله، الجيش والديمقراطية في مصر (القاهرة: دار المعارف، 1990)، 70-80.
12. ادريس لكريني ، العدالة الانتقالية وأثرها في التحول الديمقراطي مقاربة لنماذج عالمية في ضوء الحراك العربي، في : اطوار التاريخ الانتقالي مآل الثورات العربية مؤلف جماعي ، (الدوحة: المركز العربي للابحاث والسياسات ، 2015)

13. ادريس لكريني و آخرون مجموعة مؤلفين، أطوار التاريخ الانتقالي مآل الثورات العربية ، (قطر: المركز العربي للابحاث والسياسات العامة ،2015)

14. اسماعيل صبري و آخرون ، **موسوعة العلوم السياسية**، (الكويت: جامعة الكويت،1994)

15. الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011، ورقة قدمت إلى مؤتمر: دستور لكل المصريين: نحو دولة مدنية ديمقراطية حديثة (القاهرة: مركز المصري اليوم للدراسات والمعلومات، 2012)

16. الأمين شريط ، **الوافي في شرح القانون الدستوري** ، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011)

17. أمين عواد مشاقبة، **الإصلاح السياسي إطار نظري**.(عمان : دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012)

18. إيمان أحمد، "**قراءات نظرية : عوامل التحول الديمقراطي ، ج2**"، بحوث و دراسات سياسية ، (القاهرة: المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية ، 05 مارس 2016)

19. بشارة عزمي . **في الثورة والقابلية للثورة**، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، ط.1، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، 2011

20. تمام حسان ، **مناهج البحث في اللغة** .(القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية)

21. حسام عبد الله حسام، النموذج **المعرفي الحضاري عند مالك بن نبي** ،(دمشق: دار الثقافة للجميع،2014)

22. حسيبة أبركان ، **منهجية التعديل في الدستور الجزائري: دراسة مقارنة بين دستوري 1989-1996** ،(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2009)

23. خليل الجر ، **المعجم العربي الحديث**،(باريس: دار الأروس، 1973).

24. دليل المواطن لفهم الدستور ،(القاهرة: الجمعية التأسيسية لوضع دستور مصر، 2012)

25. ذوفان عبيدات وآخرون، **البحث العلمي(مفهومه، ادواته، اساليبه)** ،(عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع،1984)

26. رضوان السيد، **المسألة الثقافية في العالم الإسلامي**، (بيروت: دار الكتاب العربي، 2008)

27. رضوان السيد، **مشاهد التغيير ومناهجه في الفكر العربي الحديث والمعاصر**، (بيروت: دار النهار، 2004)

28. ريموند وليامز، **الكلمات المفاتيح: معجم ثقافي ومجتمعي**، ترجمة: نعيمان عثمان، (بيروت: المجلس الأعلى للثقافة،2005)

29. ريموند وليامز، **الكلمات المفاتيح: معجم ثقافي ومجتمعي**، ترجمة: نعيمان عثمان، (بيروت: المجلس الأعلى للثقافة،2005)

30. زكي علي العوضي ،_**حركة الإصلاح في العصر الحديث عبد الرحمن الكواكبي نموذجا**.(عمان: دار الرازي للطباعة والنشر،2004،)

31. سامح فوزي، "**رؤى المثقفين الأقباط في الإصلاح السياسي: جدل الداخل و الخارج**"، مصطفى كامل السيد و آخرون، الإصلاح السياسي في الوطن العربي،(القاهرة: مركز دراسات و بحوث الدول النامية، 2006)

32. سعبد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري** ،(الجزائر: دار الشهاب . 2002)

33. سعد الدين ابراهيم، "**مصر في ربع قرن 1952–1977: دراسات في التنمية و التغيير الاجتماعي**"، (بيروت: معهد الإنماء العربي ، 1981)

34. السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، (القاهرة: دار المعارف، 1986)

35. صالح بلحاج ، **التنمية السياسية نظرة في المفاهيم و النظريات** ، (الجزائر :جامعة الجزائر ، بدون تاريخ النشر)

36. صلاح سالم زرنوقة، "**مفهوم التنمية السياسية في الكتابات الأكاديمية الغربية** " ، مصطفى كامل السيد (محرر) في، صور المجتمع المثالي نماذج التنمية في فكر القوى السياسية في مصر ،(القاهرة : مركز دراسات و بحوث الدول النامية ،عدد 25، 2003)

37. عادل عبد اللطيف ، **الفساد كظاهرة عربية و آليات ضبطها** ،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006)

38. عباس محمود العقاد ، **عبقري الإصلاح و التعليم الإمام محمد عبده** ، (بيروت: دار الكتاب العربي،1971)

39. عبد الغفار رشاد القصبي، **التطور السياسي و التحول الديمقراطي: التنمية السياسية و بناء الأمة**، (القاهرة: مكتبة الآداب، 2006)

40. عبد الغفار رشاد القصبي، **التطور السياسي والتحول الديمقراطي**، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2002)،

41. عبد الله علي العليان ، **المستبد العادل في التراث السياسي العربي الإسلامي** ،(قطر : مركز الجزيرة للدراسات ،2004)

42. عبد المجيد مناصرة، **أولوية الإصلاح الدستوري** ،(حركة مجتمع السلم: أوراق سياسية،2008)

43. عبد الناصر السعدي ، **تفسير الكريم الرحمن في كلام المنان** ، (الكويت: جمعية احياء التراث الاسلامي ، 2004)

44. عبد الواحد الحسيني، **السياق القرآني للإصلاح**. (القاهرة : دار الكلمة ،2014)

45. عصام بن شيخ، **الإصلاح السياسي في الجزائر :مبادرة تاريخية للتغيير أم استمرار احتكار السلطة**، (قطر :المركز العربي للأبحاث والدراسات ، الدوحة 2011،)

46. علي خليفة الكواري ، **مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2005)

47. علي يوسف الشكري، **القانون الدستوري و النظم السياسية**، (القاهرة: دار ايتراك، 1993)

48. مالك بن نبي، **فكرة الأفريقية الآسيوية**، ترجمة : د عبد الصبور شاهين ، (دمشق : دار الفكر ، ط2، 2001)

49.مالك بن نبي، **وجهة العالم الإسلامي**، ترجمة: عبد الصبور شاهين،(الجزائر :دار الفكر ، ط5، 1986)

50.المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، أسابيع القتل: عنف الدولة والاقتتال الأهلي والاعتداءات الطائفية في صيف 2013. (القاهرة: المبادرة المصرية ،2014)

51.محمد بن أبي بكر الرازي ، **مختار الصحاح**، (بيروت: مكتبة لبنان ، 1986)

52.محمد حربي، الجزائر وتاريخها (الجزائر: دار القصبة، 1993)، 120-130

53.محمد زاهي بشير المغيري، الديمقراطية **والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات**، (بنغازي : دار الكتب الوطنية، 2006)

54.محمد سعد ابراهيم، **الاعلام التنموي والتعددية الحزبية**، (القاهرة: دار الكتب العلمية،2004).

55.محمد شاويش، **مالك بن نبي والوضع الراهن**، (دمشق : دار الفكر، ، ط2007،1)

56.محمد علي محمد، **أصول الإجتماع السياسي ، السياسة و المجتمع في دول العالم الثالث** ،ج3،(الإسكندرية : دار المعارف، 1986)

57.محمد نصر عارف، **نظريات التنمية السياسية المعاصرة**، (القاهرة : دار القارئ العربي ، 1993)

58.المقري الفيومي أحمد ابن محمد بن علي، **المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير للرافعي**، تحقيق : عبد العظيم الشناوي، ط.2، دار المعارف، القاهرة، مصر.

59.مهند مبيفيل، **الفكر الإسلامي السياسي و الإصلاح : التجربتان العثمانية و الإيرانية**، (لبنان: الدار العربية للعلوم ، 2008)

60.موسى بودهان ، **الدساتير الجزائرية -1963/1976/1989/1996/ مع تعديل نوفمبر 2008**. (دراسة مقارنة). (الجزائر: كليك للنشر. 2008)

61.موسى سلامة، **كتاب الثورات**، د.ط، القاهرة : مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2012.

62.مولود ديدان. **مباحث في القانون الدستوري**، (الجزائر: دار هومه 2010).

63.ناجي سفير، "**تطورات الوضع السياسي في الجزائر في سياق التغيرات الجارية في العالم العربي**" ، في: الربيع العربي: ثورات الخلاص من الاستبداد دراسة حالات(بدون محرر)،(بيروت: الشبكة العربية للديمقراطية ، دار شرق الكتاب، 2013)

64.ناجي عبد النور ، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر: دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007**، منشورات جامعة سطيف ، اغسطس 2008

65.نادية محمود مصطفى ، حولية أمتي في العالم، مقدمة العددين الثالث و الرابع . (القاهرة : مركز الحضارة والدراسات السياسية ، 2002

66.نداء مطر، **التخلف والتحديث والتنمية السياسية دراسة نظرية**، (بنغازي: منشورات جامعة قار يونس، 1998)،

67.نصر محمد عارف، **الحضارة–الثقافة–المدنية: "دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم**، (عمان : المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1994

68.نصر محمد عارف، **الحضارة–الثقافة–المدنية: "دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم**،(عمان : المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2، 1994)

69.هادي محي الدين عطية ، **نحو منهج لتنظيم المصطلح الشرعي** ،ط1،(بيروت: المعهد العلمي للفكر الاسلامي)

70.وحدة تحليل السياسات ، **الانتخابات التشريعية في الجزائر2012** ، (معهد قطر للدراسات العليا: يونيو 2012)

71.ودبوس رجب ، **محاضرات في علم الثورة**، د.ط، القاهرة : المركز العالمي لدراسات الكتاب الأخضر، 2011.

د. المقالات:

1. ابراهيم مدكور، **المصطلحات العلمية وألفاظ الحضارة** ،مقال منشور في مجلة مجع اللغة العربية ، عدد 51، 1964، القاهرة .
2. أحمد مهابة، **مصاعب الديمقراطية في الجزائر** ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 127 ، يناير 1997
3. إدريس بكرا ، "**المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغير**"، مجلة الإدارة، المجلد 08 ، العدد الأول، 1998
4. أمين مشاقبة ، "**الإصلاح السياسي المعنى و المفهوم** "، مجلة الدستور ،الأردن : شتاء 2013 .
5. بن بريكة محمد، "**مقالات في الأبعاد الثقافية للحضارة الإسلامية** "، مجلة الإصلاح، الجزائر: دار بلقيس، ع08، 2009
6. تامر كامل محمد، "إشكاليتا الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، حول الديموقراطية وحقوق الإنسان فيا لوطن العربي (ملف)، **المستقبل العربي**، (السنة 22، العدد 251، كانون الثاني\يناير 2000)
7. حوار مع زكي الميلاد ، "**المسألة الثقافية في الخطاب الإسلامي**"، مجلة الغد الأردنية، مايو 2006، ع (60)
8. رضا مقداد ، **واقع المسار الانتخابي في الجزائر 2012–2014**، مجلة العلوم السياسية و العلاقات الدولية، ابريل2015

9. زهور ونيسي. "**ثماني سنوات بداية وأرضية للخير والأمل**" **مجلة مجلس الأمة.** (الجزائر: مجلس الأمة. العدد 23. ديسمبر 2005)

10. سيف الدين عبد الفتاح، "**إعادة الاعتبار لمفهومي السياسة والإصلاح**"، مجلة حراء، أبريل 2014.

11. سيف الدين عبد الفتاح، "**إعادة الاعتبار لمفهومي السياسة والإصلاح**"، مجلة حراء، أبريل 2014

12. صلاح سالم زرنوقة، "**دائرية انتقال السلطة**"، **مجلة الديمقراطية**، العدد 18، أبريل 2005

13. طارق عاشور ، "**الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011، –حالة الجزائر–**"، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 37، (مركز دراسات الوحدة العربية، شتاء 2013)

14. طلعت رضوان، "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"، **مجلة الديموقراطية**، (الأهرام، السنة السادسة، العدد 22، أبريل 2006)

15. طلعت رضوان، "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"، **مجلة الديموقراطية**، (الأهرام، السنة السادسة، العدد 22، أبريل 2006)

16. طلعت رضوان، "نظرة على الليبرالية الفكرية في مصر"، **مجلة الديموقراطية**، (الأهرام، السنة السادسة، العدد 22، أبريل 2006)

17. عبد الإله بلقزيز ، "**الإصلاح السياسي في المنطقة العربية: من أين نبدأ ؟**" ، مجلة الأكاديمية المغربية للدراسات الاستشرافية، مراكش،2011.

18. عبد الاله بلقزيز، الربيع العربي جردة حساب أولية، مقال منشورة ، مجلة المستقبل العربي ،ع448، مايو 2016

19. عمار عباس، "**التعديلات الدستورية في الجزائر من التعديل الجزئي إلى الإصلاح الدستوري الشامل: دراسة لإجراء التعديل القادم ومضمونه** ""، منشورات أكاديمية، (الجزائر: الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، عدد 12، يونيو 2014)

20. عمار عباس، "**توسيع حظوظ مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة**"، مجلة الفكر البرلماني، عدد 47، مايو2013

21. عمار علي حسن ، "**الإسلاميون و الإصلاح السياسي في مصر ، المراجعة بين الفتوى و الجدوى**"، المجلة العربية للعلوم السياسية ، العدد 23، صيف 2009

22. لعجال محمد أمين، "**إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم** "، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 12، (جامعة بسكرة، نوفمبر 2007)

23. محمد المقداد ،"**أسس التحول الديمقراطي في الوطن العربي ومرتكزاته** "، مجلة المنارة. العدد 07، 2007.

24.محمد بني سلامة، "حقوق الإنسان في الأردن: الواقع والمأمول: قراءة في تقرير المركز الوطني الأردني لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن عام 2005"، **المستقبل العربي**، (السنة 30، العدد 339، آيار/مايو 2007)

25.محمد عابد الجابري، **المستبد العادل بديل للديمقراطية** ، مجلة الإتحاد ،الإمارات : يونيو 2002

26.محمد مقراني ، "**الدستور الجزائري قراءة تحليلية وصفية** " ، مجلة العلوم القانونية ،(جامعة الجزائر : كلية الحقوق ، 2006)

27.مراد بدران. "**الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية بمقتضي المادة 124 من الدستور. النظام القانوني للأوامر**. مجلة الإدارة. المجلد 10. العدد 2. سنة 2000

28.مراد شحماط و لبنى جصاص، "**التنمية السياسية: مقاربة معرفية لتفسير الحراك الشعبي في الوطن العربي**" ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، 2012.

29.مسلم بابا عربي، "**محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي**" ، مجلة دفاتر السياسة و القانون ، الجزائر: عدد 9، 2013 .

30.ناجي بن حاسين ، "**الفساد ، آثاره، أسبابه، سبل مكافحته**" ، مجلة الاقتصاد و المجتمع ، (الجزائر: مخبر المغرب الكبير ،عدد4، 2007)

31.وجيه كوثراني، "**عندما تكون الثقافة عامل تغيير للنهوض أو عامل جمود للانهيار**"، مجلة التسامح، صيف 2005، عدد11.

32.وجيه كوثراني، "**عندما تكون الثقافة عامل تغيير للنهوض أو عامل جمود للانهيار**"، مجلة التسامح، عدد11، صيف 2005.

33.ياسمين عكاشة، "الهوية الأمازيغية في الجزائر: من التهميش إلى الاعتراف"، مجلة الدراسات المغاربية 12، العدد 2 (2010): 45–60.

هـ. الدراسات غير المنشورة:

1. أسامة الغزالي حرب، "القوى الليبرالية غير الحزبية في العالم العربي: نموذج جمعية النداء الجديد بمصر"، في د. نازلي معوض أحمد (محرر)، **الليبرالية الجديدة**، أعمال الندوة المصرية الفرنسية السادسة 18–20 مايو 1995، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2000)

2. أسامة الغزالي حرب، "القوى الليبرالية غير الحزبية في العالم العربي: نموذج جمعية النداء الجديد بمصر"، في د. نازلي معوض أحمد (محرر)، **الليبرالية الجديدة**، أعمال الندوة المصرية الفرنسية السادسة 18–20 مايو 1995، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2000)

1. إسراء عمران أحمد عبد الكافي، **دور القيادة في الإصلاح السياسي: دراسة في العلاقة بين الفكر و الممارسة مع التطبيق على نموذج عمر بن عبد العزيز**، رسالة ماجستير، (جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، 2007.

2. إسراء عمران أحمد عبد الكافي، **دور القيادة في الإصلاح السياسي: دراسة في العلاقة بين الفكر والممارسة مع التطبيق على نموذج عمر بن عبد العزيز**، رسالة ماجستير، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2007)

3. أماني محمد قنديل، **نظام الاتصال وعملية التنمية السياسية في الدول النامية**، رسالة ماجستير، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية،1980).

3. أميمة مصطفى عبود، "مفهوم الإصلاح السياسي في بعض نصوص الخطاب الليبرالي العربي الجديد"، في كمال المنوفي، يوسف محمد الصواني(محرران)، **ندوة الديموقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي**، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 21–22 يونيه 2005، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، **2006**)

4. أميمة مصطفى عبود، "مفهوم الإصلاح السياسي في بعض نصوص الخطاب الليبرالي العربي الجديد"، في د. كمال المنوفي، ود.يوسف محمد الصواني(محرران)، **ندوة الديموقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي**، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 21–22 يونيه 2005، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، **2006**)

4. بن بشير وسيلة، **ظاهرة الفساد الإداري و المالي في مجال الصفقات العمومية في القانون الجزائري**، رسالة ماجستير، (جامعة تيزي وزو: كلية الحقوق و العلوم السياسية،2013)

5. بوحنية قوي ، "**مسارات التحول الديمقراطي في الجزائر، –دراسة نقدية لقوانين الإصلاحات**"–(مؤتمر الانتقال الديمقراطي في العالم العربي، تونس، 29–30–مارس2013)

6. جمال عبد الجواد، "التيار الليبرالي في مصر في مطلع قرن جديد"، في د. علا أبو زيد (محرر)، **الفكر السياسي المصري المعاصر**، أعمال المؤتمر السنوي الخامس عشر للبحوث السياسية 16–18 فبراير 2002، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 2003)

7. حسام عبد الله حسام ، "**الإصلاح المعرفي التغريب عند النخب الفكرية في دول الأركان مصر ، تركيا، إيران**"، في باكينام الشرقاوي (محرر)، الثقافة و دراسات الشرق الأوسط، (تركيا : أعمال المؤتمر التركي الأول للعلوم الاجتماعية، 2012)، ص 200.

5. حنيش سنوسي. **إستراتيجية البيئة السياسية في الجزائر**. رسالة دكتوراه ،(جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الاعلام. 2005)

8. رحاب عبد الرحمن الشريف ،" **مفهوم الإصلاح لدى حركات الإسلام السياسي: الأدوات و الفاعلية"**، في باكينام الشرقاوي وآخرون (إعداد)، المجتمع المدني و التحولات في الشرق الأوسط، أعمال المؤتمر العربي التركي الثاني للعلوم الاجتماعية، تركيا ،2012.

9. ريم محمد موسى، **الثورات العربية ومستقبل التغيير السياسي**، (ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر فلادلفيا السابع عشر، 2012)

6. ريهام جمال الدين حسن محمد علي حبيب، **دور القيادة في الإصلاح السياسي: دراسة مقارنة بين تركيا و ماليزيا** ، رسالة ماجستير،(جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،2015)

7. سفيان فوكة، **الاستبداد السياسي و إصلاح الحكم في العالم العربي**، رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر: كلية الحقوق، 2007)

8. صونية العيدي" **المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر**"، رسالة ماجستير، (جامعة بسكرة: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2004).

9. عبد المؤمن عبد الوهاب، **النظام الإنتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية**،_رسالة ماجستير، (جامعة قسنطينة: كلية الحقوق، 2007)

10. عقلية خرباشي، **مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري**، رسالة دكتوراه ،(جامعة باتنة: كلية الحقوق، 2009)

11. مراجع علي نوح، **دور المجتمع المدني في قضية الإصلاح السياسي في مصر 1974-2005** ، القاهرة : جامعة الدول العربية – رسالة ماجستير – 2008

12. مصطفى بالعور، **التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية، دراسة حالة النظام السياسي الجزائري**، رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الاعلام ، 2009)

و. الملتقيات:

13. مها زين عمر، **دور النخبة الحاكمة في التنمية والتحديث في دول العالم الثالث: دراسة حالة كوريا الجنوبية**، رسالة ماجستير، (جامعة حلوان: كلية التجارة وادارة الاعمال،2012).

14. مي محمود نبيل عمر الشبراوي ، **الإصلاح السياسي في الخطاب الإسلامي المعاصر في مصر** ، رسالة ماجستير ،(جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، 2015) .

10. نيفين عبد المنعم مسعد، **المبادرات العربية الرسمية للإصلاح السياسي**، مداخلة منشورة في : **ندوة الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي**. تحرير : كمال المنوفي و يوسف محمد الصواني ، جامعة القاهرة ،يونيو 2005

15. هشام سلمان حمد لخلايلة، **أثر الاصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية1999-2012**، رسالة ماجستير، (الأردن: جامعة الشرق الأوسط، كلية الآداب والعلوم ،2012)

16. هشام لويشي، **التنمية السياسية في الوطن العربي– دراسة تحليلية للاختلالات البنيوية والإصلاح السياسي**، (جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والاعلام، 2011.

17. هشام لويشي، **التنمية السياسية في الوطن العربي– دراسة تحليلية للاختلالات البنيوية و الإصلاح السياسي**، (جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية و الاعلام، 2011)

18. يسرى احمد عزباوي، **أثر الدور الخارجي على الإصلاح السياسي في الوطن العربي – حالة العراق**، رسالة ماجستير، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 2007).

ز. **المحاضرات:**

1. "**إصلاح العدالة في الجزائر كان ملموسا**"، (تقرير المنظمة الدولية للاصلاح الجنائي) ، جريدة الخبر ، 6مايو 2015.

2. "**الداخلية تسلم بن فليس وصل إيداع** " ، جريدة الخبر،21 ديسمبر 2014.

1. http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=24

2. أحمد عمدي، **نظرات في قوانين الإعلام الجزائرية** ،نوفمبر 2012، مقال منشور على الرابط التالي : http://www.ahmedhamdi.net/?p=156 تاريخ التصفح: 2016/05/16.

1. إدريس بوكرو. "**مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري**". محاضرة ألقيت على مجلس الأمة بتاريخ أكتوبر 1999.

3. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ، **التقرير السنوي 2005، الجزائر ، الانتخابات**، أنظر: ftp://pogar.org/LocalUser/pogar/arabic/reports/20/algeria/elections.html

2. بندي عبد السلام و علة مراد، **التغيير –قراءة مفاهيمية دلالية**– ، (جامعة تلمسان : كلية العلوم الاقتصادية ،2010)

4. بوخالفة لمين، "**عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجزائر: ماذا بعد ؟**"، الخبر الاسبوعي، عدد26،63–31 ديسمبر 1999.

ح. **التقارير:**

5. تقرير التنمية الإنسانية العربية سنة 2005 ، أنظر : http://arabsatates.undp.org/contents/file/arabhumandevloprep2005.

3. ثورة 25 يناير: الجذور والنتائج"، الجزيرة نت، 25 يناير 2021، https://www.aljazeera.net/politics/2021/1/25/ثورة-25-يناير-الجذور-والنتائج.

6. جيليان ديل ، **اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط و افريقيا :دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات** ، (بريطانيا: منظمة الشفافية الدولية)

4. الحراك الشعبي في الجزائر: ديناميات التغيير"، الجزيرة نت، 22 فبراير 2020، https://www.aljazeera.net/politics/2020/2/22/الحراك-الشعبي-في-الجزائر-ديناميات-التغيير .

5. **حركة بركات تتظاهر ضد الرابعة** ، انظر : http://www.france24.com/ar/20140315-%D8%A8%D8%B1%D9%83

6. حوار صحفي أجري مع الدكتور امحند برقوق، الخبير في شؤون التنمية و حقوق الإنسان و الهندسة السياسية، حول نتائج انتخابات الرئاسة 2009 ،أنظر جريدة صوت الأحرار ، أفريل 2009، أنظر: http://sawt-alahrar.net/oldsite/modules.php?name=News&file6

7. خطاب رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في 10اكتوبر 2004، بمناسبة افتتاح السنة القضائية الجديدة ، انظر : http/elmouradia.dz.org

8. ديفيد شينكر و آخرون ، "ما بعد الإسلاميين والمستبدين: آفاق الإصلاح السياسي ما بعد الربيع العربي "، دراسة منشورة، معهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى ، يونيو 2015. انظر : http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/beyond-i

9. **رئاسيات ابريل 2014**، بيان المجلس الدستوري ، أنظر: http://www.aps.dz/ar/dossier-electio%A9sidentielle-2014-ar

10. رياض الصيداوي، "**الانتخابات و الديمقراطية و العنف في الجزائر**" ، يناير 2009، انظر : http://riadh16.blogspot.com/2009/01/blog-post_29.html

11. سيف الدين كاطع ، **الديمقراطية التوافقية** ، انظر : http/arrabsi.org/atttachements/article/90/125-160

12. صالح بلحاج ، "**مراجعة دستور 1996 و حكاية النظام الرئاسي**" ، مجلة **الديمقراطية** ، أبريل 2012. أنظر : http;//democracy.ahram.org.eg/new.

13. عادل ماجد، **تحديات تطبيق العدالة الانتقالية في مصر** ، منصة المنهل الاكاديمية (مجلة الديمقراطية عدد 54 . 2014) ص ص 9-19 . https://platform.almanhal.com/Details/article/84122

7. عبد الإله بلقزيز ، في العدالة الانتقالية ، جريدة الصباح المغربية .(19 نوفمبر 2013) . https://assabah.ma/59190.html

8. عبد اللطيف جبي، الانتخابات **التشريعية في الجزائر2007: استقرار أم ركود** ، جريدة الخبر ، عدد 4562، يونيو 2007.

14.عبد المنعم نعيمي، **حرية الإعلام في الجزائر كمتغير مفاهيمي قانوني** ، شبكة ضياء للدراسات ، 15نوفمبر 2015. انظر الموقع على الرابط التالي : http://diae.net/21086، تاريخ التصفح: 2016/05/16.

3. علي الدين هلال، **محاضرات في التنمية السياسية**، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1994)

4. عمار بوحوش، محاضرات " النظم السياسية المقارنة" ، طلبة ماجستير تخصص: إدارة جماعات محلية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية و الاعلام ،2005.

15.فتيحة تمزارتي ، **مفهوم الثورة THE CONCEPT OF REVOLITION** ، مقال منشور على الموقع الالكتروني للموسوعة السياسية انظر الرابط التالي : https://political-encyclopedia.org/dictionary/

9. كريم يوسف وأحمد خميس، علي السلمي: التحالف الديمقراطي تحالف سياسي وليس انتخابي،» مجلة العربي (أغسطس 2013)

10.المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي ، **تقارير احصائية 2013-2014** ،(الجزائر: إصدارات المجلس، ديسمبر2014)

11.المجلس الوطني للإحصاء ، **تقارير احصائية لسنوات 2010،2000، 2013-2014، مجال الشغل و مكافحة البطالة**، الجزائر، المجلس الوطني للإحصاء.

12.محمد شوقي. "**المصالحة الوطنية: ركيزة برنامج أويحي**". جريدة الخبر. العدد 4085.أرشيف،13-5-2004.

16.محمد محمود السيد ، **مفهوم الإصلاح السياسي** ،الحوار المتمدن ، www.ahewar.org/debat/show.art.asp.28459

17.محمد يتيم ، **مفاهيم ومفردات في منهج الإصلاح المنشود** ، مقال منشور على موقع الجزيرة .نت ،بتاريخ : 19 جانفي 2020 . انظر الرابط الآتي : https://www.aljazeera.net/opinions/2020/1/19/%D9%85%D9% .

13. **المراجعة الدستورية يناير 2016**، الشروق السياسي، عدد653، 15فبراير2016

14.مليكة بوراس، **الجزائر أصبحت نموذجا في حرية التعبير**، المشوار السياسي، اكتوبر2014

ط. المواقع الالكترونية:

15.ميمة أحمد، **ميثاق السلم والمصالحة الوطنية أبرز ملامح عام 2005 في الجزائر**"، جريدة الخبر أرشيف يوم 12/22/ 2005.

18.نتائج الانتخابات الرئاسية أفريل 2009، أنظر : www.djazairess.com/annasr

19.النتائج التي أعلن عنها المجلس الدستوري ، **حصيلة المجلس الدستوري سنة 2012الانتخابات التشريعية -نتائج-**، أنظر : http://www.conseil-constitutionnel.dz/IndexArab.htm

20.**النظام الانتخابي الجزائري و الرهانات السلطوي الرهانات، الإفرازات و الآفاق**"،ص 01، أنظر : www.aproarab.org/Down/**Algeria**/Intkhaba

21.نعيمة سمينة، "**الإصلاحات السياسية للمرأة الجزائرية: الواقع و الآفاق** "، مقال منشور في : المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 2010، انظر :

16.وزارة التربية الوطنية ، **الإصلاحات التربوية :الجيل الثاني 2008-2014**،(الجزائر :وزارة التربية الوطنية ،فيفري2015.)

17.وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية، **مكافحة الارهاب و التطرف: تجربة للتبادل**، إصدارات سنوية ، سبتمبر 2015

18.الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب ، **إطار تقييمي استشرافي للمخطط الخماسي 2009-2014**،الجزائر، تقرير خريف2013

19.ياسمين ودادي ، **رئيس الجمهورية يعلن عن رفع حالة الطوارئ** ، جريدة الشروق السياسي ، العدد 352، نوفمبر 2011.

22.ياسين بودهان، "**انتفاضة أكتوبر1988 :ربيع جزائري قبل الاوان ؟** ، مقال منشور على موقع: الجزيرة نت، 2015/5/10، انظر : http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews تاريخ الاطلاع: 2016/5/15.

23.يسرى العزباوي ، "**حول مفهوم الإصلاح**" ، موقع الأهرام الرقمي : http//digital.ahram.org.eg/articles.aspx.serial.9631-920.

II. باللغة الأجنبية:

1. Abbas, Shah, Deyi Xu, Gong Yuna, Jamal Hussain, Hussain Abbas, and Kalsoom Rafique. 2024. "The Contribution of Resource-Based Taxation, Green Innovation, and Minerals Trade toward Ecological Sustainability in Resource-Rich Economies." Resources Policy 93 (June): 105092. https://doi.org/10.1016/j.resourpol.2024.105092.
2. Adel M. Abdellatif. Democratisation and Reform in the Arab Countries: Dynamics of Transformation. Arab Human Development Report .
3. Afaf Lutfi Al-Sayyid Marsot, "The Revolutionary Gentlemen: Egypt's 1919 Revolution," Middle East Journal 17, no. 3 (1963): 321-343.
4. Albert Hourani, Arabic Thought in the Liberal Age, 1798-1939 (Cambridge: Cambridge University Press, 1962), 78-95.

5. Alex de Waal, "Sudan's Revolutionary Transition," Journal of Democracy 30, no. 4 (2019): 89-112.
6. Augustus Richard Norton, Civil Society in the Middle East (Leiden: Brill, 1995), 123-145.
7. Aydarova, Elena, James Rigney, and Nancy Fichtman Dana. 2024. "Claiming and Reclaiming the Voice of the Profession: Teacher Educator Policy Advocacy through the Lens of Bakhtin's Theory of Dialogism." Teaching and Teacher Education 140 (April): 104479. https://doi.org/10.1016/j.tate.2024.104479.
8. Bahgat Korany, "Socialism and Political Reform in the Arab World," Third World Quarterly 14, no. 2 (1992): 321-343.
9. Bernard Lewis, The Emergence of Modern Turkey (Oxford: Oxford University Press, 1961), 145-167.
10. Burnell, Peter. 2005. "Political Strategies of External Support for Democratization." Foreign Policy Analysis 1 (3): 361–84. https://doi.org/10.1111/j.1743-8594.2005.00016.x.
11. Cedric Jourde, "The Rise and Fall of Mauritania's Democratic Experiment," African Affairs 107, no. 426 (2008): 123-145.
12. Chen, Linfeng, Xiaoxiao Yu, Mengyue Gao, Chengjian Xu, Junyan Zhang, Xinhai Zhang, Meifang Zhu, and Yanhua Cheng. 2024. "Renewable Biomass-Based Aerogels: From Structural Design to Functional Regulation." Chemical Society Reviews 53 (14): 7489–7530. https://doi.org/10.1039/d3cs01014g.
13. Christopher M. Davidson, "The Emirates After 2011: Stability Through Control," Middle East Policy 20, no. 2 (2013): 123-145.
14. Christopher M. Davidson, After the Sheikhs: The Coming Collapse of the Gulf Monarchies (Oxford: Oxford University Press, 2013), 145-167.
15. Christopher M. Davidson, The United Arab Emirates: A Study in Survival (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 2005), 145-167.
16. Dall, Morten, Katharina Herzog, Antonia Hufnagel, Daniel B. Ibsen, Benjamin Lebiecka-Johansen, Philip M. M. Ruppert, Jessica M. Preston, Pearlyn J. Y. Toh, and Christina Yfanti. 2024. "Our Future, We Decide: Five Ways to Reform the Scientific Publication Process." Nature Reviews Endocrinology 21 (1): 5–6. https://doi.org/10.1038/s41574-024-01056-x.
17. Dieleman, Marleen, Stanislav Markus, Tazeeb Rajwani, and George O. White III. 2022. "Revisiting Institutional Voids: Advancing the International Business Literature by Leveraging Social Sciences." Journal of International Management 28 (3): 100935. https://doi.org/10.1016/j.intman.2022.100935.
18. Dirk Vandewalle, "Libya Since 2011: Reform in Chaos," Journal of North African Studies 19, no. 2 (2014): 234-256.
19. Dirk Vandewalle, A History of Modern Libya (Cambridge: Cambridge University Press, 2006), 145-167.

20. Eagan, J. L.. "deliberative democracy." Encyclopedia Britannica, May 17, 2016. https://www.britannica.com/topic/deliberative-democracy.
21. F. Gregory Gause, "Saudi Arabia in the New Middle East," Middle East Policy 19, no. 1 (2012): 89-112.
22. FRANCIS AKINDÈS. Les transitions démocratiques à l'épreuve des faits Réflexions à partir des expériences des pays d'Afrique noire francophone Rapport introductif n° 3. dons http://democratie.francophonie.org/IMG/pdf/1594.pdf
23. Fred Halliday, The Middle East in International Relations (Cambridge: Cambridge University Press, 2005), 145-167.
24. Frédéric Volpi, "Algeria's Hirak: A People's Reform Movement," Journal of Democracy 31, no. 2 (2020): 123-145.
25. Glenn E. Robinson, "Defensive Democratization in Jordan," Journal of Democracy 12, no. 3 (2001): 89-112.
26. Inter-Parliamentar Union, women in National Parliamentary world and regional Averages, http:www.ipu.ORG /wmn-e/world.Htm.
27. Jacques Fontaine, "Algérie: les résultats de l'élection présidentielle du 16 novembre 1995", Monde arabe, Maghreb-Machrek, no.150, (oct-déc. 1995)
28. James L. Gelvin, Divided Loyalties: Nationalism and Mass Politics in Syria at the Close of Empire (Berkeley: University of California Press, 1998), 145-167.
29. Jason Brownlee, Democracy Prevention: The Politics of the U.S.-Egyptian Alliance (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 123-145.
30. Jean-Pierre Bardet, Autour du concept de Révolution: Jeux de mots et reflects culturels,In: Histoire, économie et société. 1991, 10e année, n°1. Le concept de révolution.
31. Jill Crystal, Oil and Politics in the Gulf: Rulers and Merchants in Kuwait and Qatar (Cambridge: Cambridge University Press, 1990), 89-112.
32. Joel Beinin, Workers and Peasants in the Modern Middle East (Cambridge: Cambridge University Press, 2001), 110-115.
33. John P. Entelis, "Reform and Revolution in the Arab World," Middle East Journal 34, no. 3 (1980): 321-343.
34. John P. Entelis, Algeria: The Revolution Institutionalized (Boulder: Westview Press, 1986), 145-167.
35. John P. Waterbury, "Morocco's Proactive Reforms Post-2011," Middle East Journal 66, no. 3 (2012): 456-478.
36. John Ruedy, Modern Algeria: The Origins and Development of a Nation (Bloomington: Indiana University Press, 2005), 150-155.
37. John Ruedy, Modern Algeria: The Origins and Development of a Nation (Bloomington: Indiana University Press, 1992), 145-167.

38. Judith M. Brown, Modern India: The Origins of an Asian Democracy (Oxford: Oxford University Press, 1994), 320-325.

39. Justin Gengler, Group Conflict and Political Mobilization in Bahrain and the Arab Gulf (Bloomington: Indiana University Press, 2015), 123-145.

40. Kenneth J. Perkins, A History of Modern Tunisia (Cambridge: Cambridge University Press, 2004), 78-95.

41. Khaled Fahmy, All the Pasha's Men: Mehmed Ali, His Army and the Making of Modern Egypt (Cambridge: Cambridge University Press, 1997), 112-135.

42. Larry Diamond, "The Arab World in the 1970s: Reform and Retrenchment," Journal of Democracy 12, no. 3 (2001): 89-112.

43. Larry Diamond, "Tunisia's Democratic Experiment," Journal of Democracy 25, no. 1 (2014): 89-112.

44. Leal Filho, Walter, Johannes M. Luetz, Patrick D. Nunn, Amelia Turagabeci, and Do-novan Campbell. 2024. "Effective Domestic Climate Policies to Protect Small Island States." Nature Climate Change 14 (7): 660–61. https://doi.org/10.1038/s41558-024-02005-2

45. Lee Sangmook, Democratic Transition and the Consolidation of Democracy in South Korea Traiwan ,Journal of Demcracray, Vol3, N1,July 2007, p. 108.

46. Lisa Anderson, "Morocco's 2011 Constitution: Reform or Retrenchment?" Journal of North African Studies 17, no. 4 (2012): 678-695.

47. Lisa Anderson, "Post-Independence Reform in the Arab World," Journal of Middle Eastern Studies 29, no. 3 (1993): 456-478.

48. Malcolm H. Kerr, The Arab Cold War: Gamal 'Abd al-Nasir and His Rivals, 1958-1970 (Oxford: Oxford University Press, 1971), 123-145.

49. Malcolm Yapp, The Near East Since the First World War (London: Longman, 1991), 89-112.

50. Matthew Gray, "Qatar's Post-2011 Politics: Continuity and Projection," Journal of Arabian Studies 3, no. 1 (2013): 89-112.

51. Matthew Gray, Qatar: Politics and the Challenges of Development (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 2013), 123-145.

52. Michael C. Hudson, "The Arab League and Political Reform: A Lost Opportunity," Middle East Policy 11, no. 4 (2004): 89-112.

53. MOHAMED SAFAOUI. HISTOIRE SECRÈTEDE L'ALGÉRIE INDÉPENDANTE L'Etat-DRS,(PARIS : nouveau monde éditons.2014)

54. Paul Dresch, A History of Modern Yemen (Cambridge: Cambridge University Press, 2000), 145-167.

55. Paul Salem, "Lebanon's Cedar Revolution: Opportunities and Obstacles," Middle East Policy 12, no. 3 (2005): 89-112.

56. Philip S. Khoury, Syria and the French Mandate: The Politics of Arab Nationalism, 1920-1945 (Princeton: Princeton University Press, 1987), 123-145.

57. Rajput, Laxmi, Ismat Beg, and Sanjay Kumar. 2024. "Spherical Fuzzy Analytic Hierarchy Process and Linear Assignment Model Based MCGDM Method with Its Application in Ranking of States for Their Business Climate." Expert Systems with Applications 238 (March): 122247. https://doi.org/10.1016/j.eswa.2023.122247.

58. Raymond A. Hinnebusch, Egyptian Politics Under Sadat: The Post-Populist Development of an Authoritarian-Modernizing State (Cambridge: Cambridge University Press, 1985), 89-112.

59. Raymond Hinnebusch, "Syria: From Reform to Revolt," Middle East Policy 20, no. 3 (2013): 89-112.

60. Raymond Hinnebusch, Syria: Revolution from Above (London: Routledge, 2001), 123-145.

61. Rex Brynen, "The Politics of Reform in the Arab World in the 1990s," International Journal of Middle East Studies 31, no. 4 (1999): 567-589.

62. Ristolainen, Kim, Tomi Roukka, and Henri Nyberg. 2024. "A Thousand Words Tell More than Just Numbers: Financial Crises and Historical Headlines." Journal of Financial Stability 70 (February): 101209. https://doi.org/10.1016/j.jfs.2023.101209.

63. Robert Springborg, Political Economy of Reform in the Arab World (Boulder: Lynne Rienner Publishers, 1993), 123-145.

64. Samir Amin, The Arab Nation (London: Zed Books, 1978), 89-112.

65. Samson A. Bezabeh, "Djibouti's Political Transition: Reform or Retrenchment?" Journal of Eastern African Studies 8, no. 3 (2014): 456-478.

66. Sean L. Yom, "Jordan's Post-2011 Reforms: Stability Over Democracy," Journal of Democracy 24, no. 4 (2013): 123-145.

67. Sidney tarrow. power in movement: social movements and contentious politics. (Cambridge : Cambridge univesity press. 1998)

68. Stephen W. Day, "Yemen Post-2011: A Failed Transition," Journal of Arabian Studies 5, no. 1 (2015): 78-95.

69. Stephen W. Day, Regionalism and Rebellion in Yemen: A Troubled National Union (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 145-167.

70. Toby Dodge, Iraq: From War to a New Authoritarianism (London: Routledge, 2012), 89-112.

الاهداء	
الشكر	
مقدمة	**14-01**
الفصل الأول: إشكالية الإصلاح السياسي – المفهوم والنظريات-	15
المبحث الأول: "البناء النظري للإصلاح السياسي"	18
المطلب الأول: إشكالية المصطلح والدلالة	19
المطلب الثاني: المفاهيم الواردة في الإصلاح السياسي	24
المطلب الثالث: بين الإصلاح والتنمية والتغيير والتحول	30
المبحث الثاني:" المقاربات النظرية لدراسة الإصلاح السياسي "	45
المطلب الأول: المداخل النظرية السياسية	46
المطلب الثاني : المنظور الليبرالي للإصلاح السياسي	52
المطلب الثالث: مداخل الفكر الإسلامي الحديث في الإصلاح	58
المبحث الثالث: "محددات إشكالية الإصلاح السياسي"	72
المطلب الأول: الأنماط الهندسية للإصلاح السياسي	73
المطلب الثاني: مفهوم الثورة وعلاقته بالإصلاح السياسي	76
المطلب الثالث: العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة في سياسات الإصلاح السياسي	88
الفصل الثاني: اشكالية الاصلاح السياسي في العالم العربي	96
المبحث الأول: سياسات الاصلاح السياسي في العالم العربي	99
المطلب الأول: الجذور التاريخية للاصلاح السياسي في العالم العربي	100
المطلب الثاني: مبادرات الاصلاح السياسي في العالم العربي	106
المبحث الثاني: انعكاسات الاصلاح السياسي في العالم العربي	120
المطلب الأول: ملامح الاصلاح السياسي بعد أحداث 2011	121
المطلب الثاني: تأثير الاصلاح السياسي على استمرارية النظم السياسي العربية	124

الفصل الثالث: الإصلاحات السياسية بين الجزائر ومصر " تحليلا وتقييما "	128
المبحث الأول:" الإصلاح السياسي في الجزائر"	130
المطلب الأول : الإطار الدستوري كمدخل تحليلي لعمليات الإصلاح السياسي	131
المطلب الثاني: أثر برامج الإصلاح في بناء دولة القانون	154
المطلب الثالث: انعكاس برامج الإصلاح على ترقية الممارسة السياسية	182
المبحث الثاني: "مبادرات الإصلاح السياسي في مصر"	208
المطلب الأول: الانتقال الديمقراطي كأساس للإصلاح السياسي	209
المطلب الثاني: دستور 2012 كمدخل لمسار الإصلاحات السياسية	215
المطلب الثالث: العدالة الانتقالية وأثرها على مسارات الإصلاح السياسي	226
المبحث الثالث: الاصلاح السياسي بين الجزائر ومصر من منظور مقارن	229
المطلب الأول: مؤثرات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر	230
المطلب الثاني: تحديات الاصلاح السياسي في الجزائر ومصر	236
الخاتمة	242
قائمة المراجع	249
فهرس المحتويات	267

الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى رصد وتحليل واقع الاصلاح السياسي في العالم العربي بعد أحداث2011 من خلال الاستعانة بالنهج المقارن بين التجربتين الجزائرية والمصرية، انطلاقا من إشكالية العلاقة بين الفكرة والحركة السياسية، فهناك نمط شائع يحتل المشهد العربي هو ذاك الذي يتجه إلى الحركة السياسية المباشرة، وهناك من الفكر ما يقتصر على المجال الاجتماعي أو التربوي، ومن هنا نلاحظ ما يذاع من معايير التمييز بين رواد الإصلاح والتجديد، وأيضا بين حركات وتيارات فكرية على نحو يخلق استقطابا سياسيا مصطنعا بين ما هو سياسي وما هو غير سياسي، ومن ثم تبرز اشكالية طبيعة العلاقة بين أركان أو أبعاد الإصلاح المختلفة، والأهم من ذلك هو كيف تتحول طاقة المشروع الفكري إلى قوة حركة للتغيير الحضاري، وليس السياسي فقط، وهو الحاضر الغائب في مجمل جهود الإصلاح العربي عبر القرنين الماضيين، وبالتالي فكيفية تحويل الفكر إلى مشروع وترجمة الرؤية إلى برنامج إجرائي عملياتي قابل للتنفيذ على أرض الواقع يمثل جانبا مهما تفتقده كثير من عمليات الإصلاح في العالم العربي ويبقيها حبيسة الطموحات والآمال، هذا بالاضافة أيضا إلى اشكالية تحديد السياسات المؤدية إلى أهداف الإصلاح السياسي، أي مناهج الإصلاح والطرق المؤدية إليه في مقاربات الخطاب السياسي العربي المعاصر، من غير الدخول في القضايا المرتبطة بهذا الاصلاح والخلاف حول طبيعة الدولة والعلاقة بين الدين والدولة، وحدود تطبيق الدين إلى غيرها.

لقد توصلت هذه الدراسة إلى أن نجاح النظام السياسي في العملية الإصلاحية، مرتبط أساسا بالتراكم المجتمعي الطبيعي، والعوامل المؤدية إلى عملية الإصلاح نفسها، فكلما كانت العملية الإصلاحية نتاج تلاقي فطري بين حاجات المجتمع والسياسات العامة المنتهجة من خلال توجهات السلطة السياسية، كلما تأسست عوامل نجاح العملية الإصلاحية، وزادت مقومات استمرارها وتكرارها إلى غاية حدوث إشباع لحاجات المجتمع المختلفة والمتعددة، في حين أن العملية الإصلاحية المرتبطة بضغوط خارجية، أو بمناسبة فترات حرجة يمر بها النظام السياسي، كانت أقرب إلى زوال مقوماتها واندثار ملامحها، وقد تؤدي في مجمل الحالات إلى زيادة نسب الاحتقان الداخلي والاستعصاء الديمقراطي المؤدي إلى الفوضى والعنف، وبالتالي، فتفسير نجاح أي نظام سياسي في عملية الإصلاح، في مقابل إخفاق أي نظام سياسي آخر بالرغم من انتهاج نفس الخطوات والمراحل، لا يؤدي بالضرورة إلى نفس النتائج، فهو مرتبط أساسا بمقومات بنيوية هي نتاج تراكم و خبرات وتجارب أنتجتها مراحل نمو الدولة و المجتمع بالشكل المتوازن والمتفاعل تبعا للخصوصية الثقافية و الاقتصادية و السياسية.

الكلمات المفتاحية : الاصلاح السياسي، العالم العربي، أحداث 2011، الجزائر، مصر.

Abstract:

This study aims to observe and analyze the reality of political reform in the Arab world after the events of 2011 by employing a comparative approach between the Algerian and Egyptian experiences. It starts from the problematic relationship between thought and political action. A common pattern that dominates the Arab scene is that which leans towards direct political action, while some ideas are limited to social or educational fields. Consequently, we observe the criteria for distinguishing between the pioneers of reform and renewal, as well as between various movements and intellectual currents, creating an artificial political polarization between what is political and what is non-political.

This raises the issue of the nature of the relationship between the different dimensions of reform. Most importantly, it questions how the energy of the intellectual project can transform into a force for civilizational change, not just political change. This potential remains largely absent in the overall efforts for Arab reform over the past two centuries. Furthermore, how to convert thought into a project and translate vision into an executable operational program represents a significant aspect that many reform processes in the Arab world lack, keeping them confined to aspirations and hopes.

Additionally, defining the policies that lead to political reform objectives—i.e., reform methods and the avenues toward them in contemporary Arab political discourse—poses another challenge. This exploration intentionally avoids delving into issues related to reform, such as the nature of the state, the relationship between religion and the state, and the limits of applying religion.

The study concludes that the success of the political system in the reform process is primarily linked to natural societal accumulation and the factors leading to the reform process itself. The more the reform process results from an organic convergence between societal needs and the public policies pursued by the political authority, the more the foundations for the success of the reform process will be established, enhancing its sustainability and repetition until the diverse and multiple needs of society are met. Conversely, reform efforts tied to external pressures or critical periods faced by the political system are more likely to lose their foundational elements and fade away, and often lead to increased internal tension and political stalemate, resulting in chaos and violence.

Thus, the explanation for the success of any political system in the reform process, compared to the failures of other political systems that pursued the same steps and phases, does not necessarily yield the same results. It is fundamentally linked to structural components that result from the accumulation of experiences and stages of state and societal growth, shaped by their unique cultural, economic, and political contexts.

Keywords: Political reform, Arab world, 2011 events, Algeria, Egypt.